

رَأْيَةُ الْجَنَّةِ

سُرْعِ

إِضَاءَةُ الرَّحْمَةِ
فِي عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ

لِلْحَافِظِ شَهَابِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقَرَّبِيِّ
الْمُتَوَفَّى ١٠٤١ هـ

تَأَلَّفَتْ
السُّنَّةُ عَبْدَ الْغَنِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّابِئِيَّ
الْمُتَوَفَّى ١١٤٣ هـ

وَبَلَّغَهُ
فِيضُ الشَّعَائِعِ الْكَاشِفِ لِلْقِنَاعِ
عَنْ أَرْكَانِ الْإِبْتِدَائِعِ

لِلدَّامِ لِعَلَّامَةِ الْمَسْجِدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّنَائِفِيِّ
الْمُتَوَفَّى ١٠٨٤ هـ

تَلَوَّجَهُ وَتَمَرَّنَهُ
أَبُو مُحَمَّدٍ فَرْدُوسِ بْنِ الْفَرْدُوسِيِّ



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

رَأْحَةُ الْجَنَّةِ
سُؤَالٌ
أَضَاءُ الدُّجْنَةِ
فِي عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَنِ
لِلْحَافِظِ شَهَابِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئِ
المتوفى (١٠٤١ هـ)

تَأَلِيفُ
السَّيِّدِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلِ النَّابَلِيِّ
المتوفى (١١٤٣ هـ)

وَبَلِيغُ
فَيْضِ الشَّعَائِعِ الْكَاشِفِ لِلْقِنَاعِ
عَنْ أَرْكَانِ الْإِبْتِدَاعِ
لِلْإِمَامِ لِعَدْلَةِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّنَائِفِيِّ
المتوفى (١٠٨٤ هـ)

تَلْوِيحٌ وَمُخَرَّجٌ
لِلْمُؤَلَّفِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة سيدي عبد الغني النابلسي

الشارح

هو عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الدمشقي الصالح الحنفي النقشبندي القادري المعروف بالنابلسي، عالم وأديب، وناثر وناظم وصوفي، تولى الإفتاء وشارك في أنواع من العلوم. ولد بدمشق في (٥) ذي الحجة، رحل إلى بغداد ثم عاد إلى سورية وتنقل كثيراً حتى استقر بدمشق إلى أن توفي في ٢٤ شعبان عام ١١٤٣هـ. له مؤلفات كثيرة منها:

- تكميل النعوت في لزوم البيوت.
- الحديقة الندية في شرح الطريقة المحمدية.
- رفع الاشتباه عن علمية اسم الله.
- روض الأنام في بيان الإجازة في المنام.
- صدق العناية إلى قراءة حفص بن سليمان.
- مجموعة فتاوى في الفقه الحنفي.
- وانظر: معجم المؤلفين (١٧٦/٢).

ترجمة موجزة لصاحب الممتن

هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد المقرئ التلمساني القرشي المالكي الأشعري، المؤرخ والأديب والحافظ. ولد ونشأ في تلمسان بالمغرب وانتقل إلى فاس فكان خطيبها والقاضي بها، ومنها إلى القاهرة سنة ١٠٢٧هـ، وتوفي بمصر ودُفن في مقبرة المُجاورين، وقيل: توفي بالشام مسموماً سنة ١٠٤١هـ.

* له مؤلفات كثيرة منها:

- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض.
- حسن الثنا في العفو عن جننا.
- إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة.
- وانظر: الأعلام للزركلي (١/٢٣٧).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الشارح

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَضَاءَ دَجَنَةَ الشَّرْكِ بِنُورِ التَّوْحِيدِ، وَأَضَاعَ أَجْنَةَ الْكُفْرِ بِفَسَادِ الْحَمْلِ وَالتَّوْلِيدِ، وَنَصَرَ عَقَائِدَ أَهْلِ السَّنَةِ بِعَسَاكِرِ الْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَنُصُوصِ الْكِتَابِ الْمَجِيدِ، عَلَيَّ جِيُوشِ الشُّكُوكِ وَالْأَوْهَامِ، حَتَّى ارْتَفَعَ لُؤَاءُ النَّظَرِ الصَّحِيحِ، وَانْكَشَفَ غَطَاءُ الْجَهْلِ بِغَطَاءِ الْعِلْمِ وَذَهَبَ التَّقْلِيدُ.

وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَيَّ سَيِّدِنَا وَسِنْدِنَا وَنَبِينَا وَرَسُولِنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ خَلَاصَةَ خَاصَّةِ الْمُؤَالِي وَالْعَبِيدِ، الَّذِي جَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ فَأَظْهَرَ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ الْخَالِيَةَ مِنَ الْحَرْجِ وَالتَّشْدِيدِ، الْخَالِيَةَ بِالْأَحْكَامِ ذَاتِ الْإِحْكَامِ وَالتَّشْيِيدِ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَتَابِعِيهِ وَأَنْصَارِهِ وَأَحْزَابِهِ، أَهْلَ الْعِنَايَةِ وَالتَّقْوِيَةِ وَالتَّشْدِيدِ^(١)، مَا شَرَحَ الْمَرَادَ بِالشُّكْرِ إِلَهِي صَدْرَ الْمُرِيدِ، وَسَرَّحَ الْمُرْتَادَ بِالشُّكْرِ الْإِلَهَامِي فِي خَمَائِلِ الْمَزِيدِ...

أَمَّا بَعْدُ: فيقول الشيخ الإمام العلامة، والعمدة ألهمام الفهامة، الكامل الأوحد، والعارف الأمجد، صدر الفقهاء والمحدثين، فريد العلماء والمحققين، ومرجع العارفين الكاملين، البركة الرحالة مولانا وسيدنا الشيخ عبد الغني ابن المرحوم شيخ الإسلام، عمدة العلماء الأعلام، الشيخ إسماعيل الشهير بابن النابلسي الحنفي الدمشقي، نفعنا الله تعالى ببركاته، وأدخلنا في صالح دعواته: هذا كتاب لطيف وخطاب شريف، ومقام منيف، وضعته على هيئة الشرح والبيان، معونة لأفهام الإخوان، يكشف اللثام، ويوضح الإبهام،

(١) في الأصل: الشديد، ولا معنى لها، فأبدلتها "التشديد"، أعني: التمسك في أمور الدين، ولعله مناسب

ويحل ألفاظ العقيدة المنظومة والعقيلة المعصومة، واللؤلؤة المكنونة، والجوهرة المخزونة فريدة التوحيد، وخريدة التمجيد منظومة العلامة، العمدة الفهامة، سيد العلماء العاملين، وإمام الفقهاء والمُحدثين، شيخ مشايخنا المرحوم الشيخ أحمد المقرئ المغربي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - رَحْمَةً واسعة، وأناله في درجات المقربين مرتبة شاسعة، وهي المنظومة التي نظمها في عقائد أهل السنة والجماعة، وجعلها عملاً صالحاً له إن شاء الله تعالى إلى قيام الساعة، ينتفع بها المبتدي، ويتذكر ما فيها المهتدي، وتفرح بحفظها أهل الهمم، وتُمرح لوعظها أهل العزائم من أرباب الشيم، اشتملت على عقائد السنوسية، واكتملت بالسمعيات من المسائل الكلامية، فجاءت بحمد الله تعالى لطيفة العبارات، ظريفة الإشارات، سلسلة النظم، لحم خلا من العظم، كلها فوائد، لذيدة الموائد، وهي من بحر الرجز خمسمائة بيت، ويا طالماً دعاني إلى شرحها جماعة من الإخوان الكرام، في بلادنا دمشق الشام، وأنا مشغول بأمور أخرى من لوازم العلوم، على ما أنا فيه من العوائق المعاشية ومُخالطة أهل الخصوص والعموم، حتَّى ورد علينا الإذن بالطلب لذلك من مدينة الرسول، فعلمنا أن هذا الأمر علامة القبول، فأشار إلينا صديقنا الرباني، وخليفتنا الرحماني معدن الصلاح والدين، وعمدة العلماء العاملين، الشيخ أحمد التنبكي المالكي القاطن بدار الهجرة النبوية، طيبة المحروسة من كل آفة وبلية، على ساكنها أشرف صلاة وأعظم تحية، وذلك على حسب ما يعلم فينا من الاستعداد، فاستعنا بالله تعالى ولزمنا منه سبحانه طريقة الاستمداد، وشرعنا في امثال أمره الشريف، الوارد علينا من جهة مرقد نبيه المنيف، وقد وصل إلينا مع الحجاج، ما أشرنا إليه من الإذن الواضح الغني عن الحجاج، في صفر الخير من شهور سنة سبع ومائة وألف، فما تيسر لنا الشرع في امثال هذا الأمر المشروع إلا في أواسط جمادى الأولى من السنة المذكورة، وعلى العبد أن ينشر عذره، ويبين قصوره، ليرتقي من مودات إخوانه الصالحين غرف الدعاء وقصوره، وقد كان لنا كمال الاجتماع واللقاء، مع هذا الداعي حفظه الله تعالى وأعلا لجنابه المُرتقى، في الحرم الشريف النبوي والمدينة المنورة، عام مجاورتنا هناك والتثامنا ذيول هاتيك الحجرة المطهرة، سنة خمس ومائة وألف حيث نبذنا في سياحتنا تلك ما تقدمنا من العوائق إلى خلف، وحصلنا على بركاته الحق المبين ووقعنا في خواطر العلماء والأولياء والصالحين، والحمد لله رب العالمين.

فدونك يا أخي هذا الشرح المتيسر بمعونة الحق سبحانه على أكمل إيضاح وأجمل إبانة، في أجمل تفصيل، وأفضل تجميل، وأفضل تأصيل، وأوصل تحصيل وأحصل توصيل، مع أني لم أقف على شرح لها، كأنما الفاضل في الزمان أنهى قلبه لها، وقد شغف القاصر بها ولها، بيد أني سمعت عن بعض شيوخنا أن لمصنفها شرحاً عليها ولكنه لم يشتهر إلى الآن ولم ينتسب ذلك إليها، وبلغني أن بعض أصحابنا من علماء دمشق الشام شرحها أيضاً شرحاً لطيفاً، ولكنه لم يخرج من المسودة، وقد مات مصنفه عليه رحمة الملك العلام، حتى ذهبت أوراقه درج الرياح، وتكسرت أدواقه تكسر القداح، ولم أظفر إلا بكتابة قليلة، في صورة الحاشية عليها لا تُشفي النفس العلية؛ ولا تبل من الطالب غليله، لا نعرف مصنفها، ولا نألف مؤلفها، فاستعنا عند ذلك، بمالك الممالك، واتكلنا عليه في الإلهام، وفي حفظ الأفهام، من الأغاليط والأوهام، وزوال الخطأ والإسهاب، إنه على ما يشاء قدير، وهو حسبنا ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، وسمينا هذا الشرح:

(رائحة الجنة في عقائد أهل السنة).

وقدمنا في أوله سندنا بلا إجازة من مصنفها لتحصيل البركة في هذه الحركة، والله المستول، في تمام الغرض والسؤل، فإننا نروي هذه المنظومة عن مصنفها -رحمته الله تعالى- من طرق عديدة:

الأول: عن شيخي ووالدي المرحوم العلامة المُحقق، والفهامة المدقق، الشيخ إسماعيل الشهير بابن النابلسي، صاحب الشرح على الدرر والغرر، وغيرها من المؤلفات، وهو يروي عن صاحب هذه المنظومة الشيخ الإمام المتفنن المتقن: أبي العباس أحمد المقرئ -رحمته الله تعالى-، فإنه قد أجازها بها وبسائر مؤلفاته وكتب له إجازة بخطه على ظهر كتابه المسمى: فتح المتعال في شرف النعال، الذي صنّفه في أوصاف نعلي النبي ﷺ.

والطريق الثاني: عن شيخنا العلامة العمدة الفهامة، شيخ المحدثين، بدمشق الشام وأفضل الفقهاء والمفسرين، الكامل الهمام، الشيخ عبد الباقي تقي الدين الحنبلي الروثري المحدث المقرئ الأزهري ابن الشيخ عبد الباقي، ابن قدوة المحققين الشيخ عبد القادر زين الدين ابن مفتي المسلمين الشيخ عبد الباقي، ابن علامة الزمان الشيخ إبراهيم بن عمر بن مُحَمَّد، الشهير أولاً بابن بدر والآن بابن نقيه فصّة -بفاء وصاد مُهملة- قرية بعيدة عن

مدينة بعلبك من جهة دمشق الشام بنحو فرسخ، فإن الشيخ عبد الباقي المذكور شيخنا وَكَانَ -رَحِمَهُ اللهُ- مُفْتِي السَّادَةِ الْحَنَابِلَةِ فِي دِمَشْقَ وَقَرَأْنَا عَلَيْهِ وَحَضَرْنَا دَرُوسَهُ فِي الْحَدِيثِ وَالْقِرَاءَاتِ وَالتَّفْسِيرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَنَحْنُ مِمَّنْ أَجَازَنَا بِجَمِيعِ مَرْوِيَاتِهِ الْمَسْطُورَةِ فِي ثَبْتِهِ، وَكِتَابِ مَشِيخْتِهِ الشَّامِيَةِ وَالْمِصْرِيَةِ وَالْحِجَازِيَةِ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَشَائِكِنَا -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- صَاحِبَ هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْمُقْرِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، وَقَدْ أَجَازَهُ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الْأَلْفِ إِجَازَةً لَطِيفَةً كَتَبَهَا لَهُ بِخَطِّهِ وَذَلِكَ بِجَمِيعِ مَرْوِيَاتِهِ وَمَا لَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ هَذِهِ الْمَنْظُومَةُ الْمَسْمَاةُ بِإِضَاءَةِ الدَّجْنَةِ، فِي عَقَائِدِ أَهْلِ السَّنَةِ.

وَأَمَّا الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ: فَعَنْ شَيْخِنَا الْعَلَامَةِ الْمَدْقُقِ الْفَهَامَةِ، الْفَقِيهِ الْمُحَدِّثِ الْمَفْنَدِ فَاضِلِ الزَّمَانِ، الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدَ عَبْدِ الْقَادِرِ ابْنِ الشَّيْخِ مُصْطَفَى الْفَرَضِيِّ، ابْنِ الشَّيْخِ يُونُسَ ابْنِ الْحَاجِّ سَلِيمَانَ الشَّهِيرِ فِي بِلَادِهِ بِالْمَقْرَحِ، بِصَيْغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ، نَسَبَةٌ إِلَى الْحَبَةِ السُّودَاءِ يُقَالُ: إِنَّهُ لَقَبٌ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْخُبْزَ الْمَوْضُوعَةَ هِيَ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ الْحَبَةُ تُسَمَّى فِي بِلَادِنَا الْقَرْحَةَ، الشَّهِيرِ بِالصَّفُورِيِّ، نَسَبَةٌ إِلَى قَرْيَةِ صَفُورِيَا، مِنْ أَعْمَالِ بِلَادِ صَفْدٍ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ، فَإِنَّهُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- كَانَ شَيْخِنَا وَقَرَأْنَا عَلَيْهِ وَحَضَرْنَا دَرُوسَهُ، وَنَحْنُ مِمَّنْ أَجَازَهُ لِجَمِيعِ مَرْوِيَاتِهِ الْمَذْكُورَةِ فِي ثَبْتِهِ، وَكِتَابِ مَشِيخَةِ الشَّامِيَةِ، وَالْمِصْرِيَةِ، وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ هَذِهِ الْمَنْظُومَةُ.

قَالَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي ثَبْتِهِ الْمَشْهُورِ، وَمِنْ ذَلِكَ نَظْمُ الْعَقَائِدِ لِحَافِظِ عَصْرِهِ، شَيْخِ الْإِسْلَامِ؛ شَهَابِ الْمَلَّةِ وَالِدِينَ، أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْمَغْرِبِيِّ الْمُقْرِي، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ عَلَيْهِ عَقِيدَتَهُ الْمَسْمَاةَ بِإِضَاءَةِ الدَّجْنَةِ، فِي عَقَائِدِ أَهْلِ السَّنَةِ، بِقِرَاءَةِ بَعْضِ الْإِخْوَانِ إِلَّا بَعْضَ أَوْقَاتٍ، فَإِنَّهُ رَبَّمَا كَانَ يَفُوتُنِي فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ سَمَاعَ بَيْتٍ أَوْ نَحْوِهِ لِبَعْدِ مَكَانِي، وَكَانَ يَدْرُسُ فِيهَا فِي الْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، فَكُنْتُ أَتَّبِعُهُ إِلَى مِحْرَابِهِ بِالْمَدْرَسَةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَأَقْرَأُ عَلَيْهِ مَا فَاتَنِي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى تَلْقَيْتَهَا عَنْهُ تَمَامًا وَرَوَايَةً. انْتَهَى قَوْلُهُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

وَحَيْثُ اتَّصَلْنَا بِرَوَايَةِ هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ عَنْ مُؤَلِّفِهَا -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، بِالْأَخْذِ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمَشَائِكِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَلَنَا رَوَايَتُهَا أَيْضًا، عَنْ مَشَائِكِ أُخَرَ، يَطُولُ الْكَلَامُ بِذِكْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ، فَلِنَشْرَحِ الْآنَ فِي الشَّرْحِ بِمَعُونَةِ اللهِ وَحَسَنِ تَوْفِيقِهِ وَرِضَى عَنْهُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ أَحْمَدُ الْفَقِيرُ الْمَقْرِي الْمَغْرِبِيُّ الْمَالِكِيُّ الْأَشْعَرِيُّ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) أي: أبتدئ باسم الذات المتصف بالرحمة إيجاباً وإمداداً، وإظهاراً واستعداداً، وشمول الرحمن لكل شيء مدلول عليه بقوله سبحانه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ١].

فالبسملة جامعة لكل شيء أصلاً وفرعاً، حقيقةً وشرعاً، فلهذا ابتداءً بها استمداً بمدد الله تعالى المتصل بكل شيء، ولم يقل بالله الرحمن الرحيم، لدفع توهم القسم؛ لأن التأثير للذات العلية، بأسمائها لا بطريق العلية، والكلام على البسملة مما يطول؛ وقد أفرد بالتصنيف من الأئمة الفحول. (يقول) أي: الآن وفيما سيأتي من الزمان إبقاءً لشهادة التوحيد، وبياناً لحاله الكائن عليه في طلب المزيد، وهذا هو الأليق في هذا المقام، كما أن اللائق بالشيخ ابن مالك قوله في ألفيته: قال مُحَمَّدُ هو ابن مالك. لعدم إرادته إظهار التلبس بشواغل العربية في الحال، ولا دوام شهود ذلك منه في المال. (أحمد) اسمه -رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى-، وهو أَحْمَدُ بن مُحَمَّدَ بن أَحْمَدَ بن يَحْيَى بن عبد الرحمن بن أبي القيس بن مُحَمَّدَ، أبو العباس.

(الفقير) أي: المفتقر إلى ربه تعالى، أخر الوصف عن الأصل محافظة للوزن. (المقري) بفتح الميم وتشديد القاف وآخرها راء مُهملة: نسبة إلى مقر بالتشديد قرية من قرى تلمسان وإليها نسبة آبائه، ويجوز في هذه النسبة فتح الميم وسكون القاف لغتان أشهرهما الأولى.

(المغربي) نسبة إلى قطر المغرب، فإن من ذلك بلاده تلمسان ولد فيها، ونشأ بها، وقد نزل بلاد فارس من المغرب الأقصى، ثم دخل مصر المحروسة في شهر رجب سنة ثمان وعشرين بعد الألف، وتزوج فيها من السادة الوفائية بعد أداء فريضة الحج، ثم زار بيت المقدس، ورجع إلى القاهرة، ودخل بلادنا دمشق الشام، في سنة سبع وثلاثين وألف في أوائل شعبان، ولم يتفق لغيره من العلماء الواردين إلى دمشق ما اتفق له من الحظوة والإقبال عليه، وكان كثير الاعتناء بمدح الشام وأهلها، وله في ذلك النظم البديع، فمن ذلك قوله -رَحْمَةُ اللَّهِ-:

أَجَلٌ مَا اعْتَنَى بِهِ عِبِيدُهُ	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوْحِيدُهُ
شام من بارق العلام ما شامه	قَالَ لِي مَا تَقُولُ فِي الشَّامِ حَبْرٌ
هي في وجنة المحاسن شامه	قَلْتُ مَاذَا أَقُولُ فِي وَصْفِ أَرْضِ

وذهب إلى مصر ثم عاد إلى دمشق مرة ثانية في سنة أربعين وألف، وحصله له من الإكرام ما حصل له في المرة الأولى، ثم رجع إلى مصر وعزم على التهيؤ المكين في دمشق ففاجأته المنية بمصر - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -، في جمادى الآخرة سنة إحدى وأربعين وألف، ودفن في مقبرة المجاورين.

وقال الشيخ إبراهيم الأكرمي، خادم ضريح الشيخ الأكبر محيي الدين ابن العربي رحمته في تاريخ وفاته، في ختم الفصل به فأرخوه «خاتم» وله من المصنفات - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أشياء كثيرة، منها هذه القصيدة، التي سمّاها «إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة»، وله كتاب «عرف الطيب في أخبار ابن الخطيب»، «وفتح المتعال في مدح النعال»، «وأزهار الكمامة في أخبار العمامة»، «وأزهار الرياض في أخبار القاضي عياض»، «وعرف النشق في أخبار دمشق»، «وروض الأنس العاطرة الأنفاس في ذكر من لقيته من أعلام مراكش وفاس»، «والدر الثمين في أسماء الهادي الأمين»، «وحاشية على أم البراهين»، - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - رَحْمَةً وَاسِعَةً، ورفع ذكره في المقربين.

(المالكي) نسبة إلى مذهب الإمام مالك بن أنس رحمته، في فروع الفقه. (الأشعري) نسبة إلى مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في أصول علم الكلام.

(الْحَمْدُ) أي: الشكر. (لِلَّهِ) أي: الواجب الوجود، ومُفِيضُ الْإِنْعَامِ وَالْجُودِ. (الَّذِي تَوْحِيدُهُ) أي: اعتقاد وحدانيته ذاتاً وصفاتاً وأفعالاً. (أَجَلٌ) أي: أشرف وأعظم. (مَا) أي: شيء. (اعْتَنَى بِهِ) أي: اهتم له (عبيده) جمع عبد، وهو: من له صفة العبودية لله تعالى وهي أفضل من العبادة. فالعبد المتحقق في نفسه بصفة عبوديته أفضل من العابد القائم بعبادته، والمراد من حيث ذلك الوصف وإلا فإن أحدهما لا ينفك عن الآخر في الكاملين، ومعنى العبادة فعل ما يرضى به الرب، ومعنى العبودية الرضا بما يفعله الرب، وفيه براءة الاستهلال بأن هذه المنظومة في علم التوحيد، ومدح علم التوحيد بأنه أجل العلوم قدرًا وأعظمها مثوبة وأجرًا.

العَالِمِ الْحَيِّ الْقَدِيمِ الْبَاقِي الْقَادِرِ الْغَنِيِّ بِالْإِطْلَاقِ
مُرْشِدُنَا مِنْ فَضْلِهِ وَجُودِهِ بَصْنَعِهِ الْمَغْرِبِ عَنِ وَجُودِهِ

(العالم) بالجر صفة لله تعالى. (الحي) صفة له تعالى، وكذا البواقي، وتقديم العالم على الحي مراعاة للوزن؛ ولأن المعلومات تدل على العلم أولاً والعلم يدل على الحياة في نظر العقلاء، وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى. (القديم) أي المتصف بالقديم والقديم من أسماء الله تعالى التسعة والتسعين، كما ورد في حديث ابن ماجه في السنن، من أبواب الذكر، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصنعاني، حَدَّثَنَا أَبُو المنذر زهير بن مُحَمَّد التميمي، حَدَّثَنَا موسى بن عقبة، حَدَّثَنِي عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه الحديث بطوله وفيه الاسم المذكور.

(الباقي) أي: المتصف بالبقاء. والفرق بين الاسم والصفة اعتباري، فإن قصد بالاسم اتصاف فهو صفة، وإن قصد بالصفة التعيين فهو اسم. وقيل: إن أريد جهة الحق تعالى فهي صفة، وإن أريد جهة الخلق فهي اسم. (القادر) أي: الذي له القدرة على كل شيء بلا واسطة ليخرج المقتدر، فإن القادر بوسائط الأسباب وهو أبلغ في الظهور، من جهة الخلق فإن زيادة المبنى في متحد الصيغة تدل على زيادة المعنى، ولا بد من قيد متحد الصيغة كالرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ليخرج مختلفها كتخمة وتخم وحذر وحاذر. والمقتدر أكثر الخلق لا من جهته سبحانه وتعالى، كالعليم والعلام بالنسبة إلى العالم.

(الغني) بالتشديد، أي: المتصف بالاستغناء عن كل شيء ذاتاً وصفةً وأفعالاً وأحكاماً. (بالإطلاق) متعلق بالغني وهو الغني المطلق ليخرج الغني المقيد الذي يكون للعبد بالله تعالى من وجه دون وجه، كالغني بالله من جهة المال أو الجاه أو غيرهما، فإنه تعالى منزّه عنه أزلاً وأبداً.

(مُرشدنا) أي: دال لنا وهادينا معشر عباده المكلفين إلى معرفته وعبادته. (من) محض. (فضله) أي: إحسانه إلينا وكرمه. (وجوده) لا لغرض منه تعالى في جلب نفع له بذلك، ولا دفع ضرر عنه، ولا باستحقاق لنا عليه، والمراد أن ذلك حاصل منه بوجه الإمكان من طرفه وطرفنا لا بطريق الوجوب والإيجاب، ليخرج مذهب الحكماء والمعتزلة القائلين بالوجوب الذاتي والتعليل وإيجاب الصلاح والأصلح عليه تعالى في حق عباده. (بصنعه) متعلق بمُرشدنا والباء للملابسة والمصاحبة، دخلت عليه بثياب السفر، لا

للاستعانة؛ فإنه تعالى لا يستعين بشيء على شيء لوجوب الغنى المطلق له عَزَّ وَجَلَّ كما مر .
 وَنَظِيرَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾
 [إبراهيم: ٣٢]. وقوله: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]. أي: بملابسة ذلك
 ومصاحبته. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
 [الزخرف: ٧٢]. أي: بسبب ذلك. ومعنى الملابس والمصاحبة في العمل ملابسة الجزاء أو
 مصاحبته عند دخول الجنة.

واقصر النووي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في شرح صحيح مسلم على معنى السببية
 فقط. ولا يرد على ذلك أحاديث البخاري ومسلم، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولَ اللهِ
 ﷺ: «لَنْ يُنْجِيَ مِنْكُمْ أَحَدًا عَمَلُهُ». قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قَالَ: «ولا أنا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي
 اللهُ بِرَحْمَتِهِ»^(١). الحديث.

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا وَعَلِّمُوا
 أَنَّهُ لَا يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ»^(٢). الحديث. فإن هذه الباء المنفية مدخولها معناها الاستعانة.
 أي: لا يستعين أحد منكم على ذلك بعمله بل برحمة الله تعالى وفضله.
 (المُعْرَب) أي: الكاشف والمبين نعت الصنعة والصنع بمعنى: المصنوع كالخلق
 بمعنى المخلوق والمراد كل مصنوع من مصنوعاته، أو بالمعنى المصدرية: أي: فعله المعرب.
 (عن وجوده) سبحانه، أي: كونه موجودًا عند العقول يعني ثابتًا مُحَقَّقًا وذلك حكم
 التكليف الشرعي لا عن وجوده الحقيقي الذي هو عليه في نفسه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَتَقَدَّسَ،
 بحيث يصير بذلك مُدْرَكًا في العقول مُحَاطًا به في الأفهام، فإن ذلك شأن الوجود المقيد
 ووجوده تعالى مُطْلَقٌ بِالْإِطْلَاقِ الْحَقِيقِيِّ فَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ الْإِدْرَاكُ بِالْعُقُولِ وَالْإِحَاطَةُ بِالْأَفْهَامِ
 مِنْ حَيْثُ هُوَ سُبْحَانَهُ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(١) رواه أحمد في المسند (٤٥١/٢، ٤٦٦)، (٥٢/٣، ٣٣٧)، وابن المبارك في الزهد (ص ٥٠٧)،
 والطيالسي في المسند (٣٠٥/١)، والطبراني في الأوسط (٣٣٢/٦)، (٧٤/٨)، وفي الشاميين (٣٩٦/١)،
 والربيع في مسنده (٢٨٢/١)، وابن حبان في صحيحه (٦٠/٢)، والحكيم في النوادر (٩٥/١)،
 (٧٨/٤).

(٢) رواه مسلم (٢١٧١/٤)، وابن حبان (٤٣٥/٢)، وأحمد في المسند (٤٦٦/٢)، (٢٧٣/٦).

سُبْحَانَهُ جَلَّ عَنِ النَّظَائِرِ وَكُلُّ مَا يَخْطُرُ فِي الضَّمَائِرِ
وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ لِمَنْ حَوَى جَوَامِعَ الْكَلَامِ

فإن الوجود على أربعة أنواع: الوجود العلمي: كوجود زيد مثلاً في علمنا وهو حصول صورته في خيالنا. والوجود القولي: كوجود زيد في كلامنا وهو حصول حروف اسمه في نطقنا بذلك.

والوجود الرقمي: كوجود زيد في كتابتنا وهو رسم حروف اسمه في القرطاس. وهذه الوجودات الثلاث، الوجود الرقمي منها يدل على الوجود القولي، والوجود القولي يدل على الوجود العلمي، والوجود العلمي هو المراد هنا بوجود الله تعالى الذي تعرب عنه مصنوعاته عند العقلاء وهو الذي وقع به التكليف الشرعي، فيؤمن مثبتة ويكفر جاحده، أي: مثبتة في علمه بعقله وجاحده من علمه بعقله وإلا فهو تعالى على ما هو في وجوده العيني لا يصل إليه علم عالم ولا جحد جاحد تبارك وتقدس.

وأما النوع الرابع، وهو الوجود العيني: وهو الوجود الحقيقي للشيء كوجود زيد مثلاً في ذاته خارجاً عن علمنا وقولنا وكتابتنا فهو المراد بامتناع إدراكه في حق الله تعالى. وعدم دلالة مصنوعاته عليه بهذا المعنى لعدم وجود شيء بالنسبة إليه وذلك هو المنزه بالتنزيه التام كما سيأتي، وأشار الناظم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هنا إلى ذلك بقوله بعده: (سبحانه) أي: هو مُنْزَه. (جل) أي: عظيم. (عن النظائر) جمع نظير. بمعنى شبيه له في ذاته وصفاته وأفعاله على حسب وجوده العيني الحقيقي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. (و) عن (كل ما) أي: شيء (يخطر في الضمائر) أي: النفوس من جميع المعاني كما قال بعضهم: كل ما خطر ببالك فالله بخلاف ذلك.

(وأفضل الصلاة) من الله تعالى وهي الرحمة. (و) أفضل (السلام) أي: الأمان من كل نقص. (لمن) أي: للذي أو للذي (حوى) أي: حاز (جوامع الكلم) أي: الكلمات البليغة الجوامع لأنواع المعاني وهو نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ إشارة لما ورد عنه ﷺ في حديث البخاري ومسلم، والنسائي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ»^(١). الحديث.

(١) رواه البخاري (١٠٨٧/٣)، (٢٥٧٣/٦)، ومسلم (٣٧١/١)، والنسائي (٣/٦، ٤).

وَأَفْهَمَ الْحَقُّ ذَوِي الْأَذْهَانِ وَأَفْحَمَ الْخُصُومَ بِأَبْرَهَانَ
وَحَضَّ كُلَّ النَّاسِ أَنْ يَقُولُوا شَهَادَةَ تَزَكُّوا بِهَا الْعُقُولُ

(وأفهم) صلى الله عليه وسلم. (الحق) مفعول أول وهو ما جاء به ﷺ من الاعتقاد والأعمال والأحوال وغير ذلك وهو ضد الباطل. والفرق بين الحق والصدق اعتباري، فإن اعتبرت مطابقة نفس الأمر له فهو حق، وإن اعتبرت مطابقتها لنفس الأمر فهو صدق. وقيل: لا فرق بينهما كما قرره السعد التفتازاني في أوائل شرح العقائد. (ذوي) جمع ذي بمعنى صاحب مفعول ثان. (الأذهان) جمع ذهن.

قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ الْمُنِيرِ: الذهن الذكاء والفتنة والجمع أذهان. وفي القاموس، الذهن - بالكسر - الفهم والعقل وحفظ القلب والفتنة ويجرك القوة وجمعه أذهان. (وأفحم) أي: غلب وأسكت. قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ الْمُنِيرِ: فحم الصبي يفحم بفتحتين فحومًا وفحامًا بالضم: بكى حتى انقطع صوته، ومنه قيل أفحمت الخصم إفحامًا: إذا أسكته بالحجة. انتهى ولا يخفى ما بين أفحم وأفهم من الجناس المضارع لقرب المخرج بين الهاء والحاء كقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦]. (الخصوم) جمع خصم، وهم المخالفون في الدين والملة، وقد يُطلق الخصم على كل مُخالف ولو في المذهب. (بالبرهان) متعلق بأفحم، والبرهان: بالضم الحجة كذا في القاموس، وقد يُخص بالقطعي والدليل يشمل القطعي والظني، وحقيقة البرهان ما تركب من مقدمات كلها يقينية، والغرض من البرهان تحصيل اليقين.

(وحض) يُقال: حضه على الأمر حضًا من باب قتل حمله عليه كذا في المصباح، والمرد أمر. (كل الناس) أي: المكلفين منهم. (أن يقولوا) بألستهم معتقدين ذلك بقلوبهم. (شهادة) وهي أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله، فالمراد جنسها لتشمل الشهادتين أو شهادة التوحيد أولاً ولهذا وصفها بجملة قوله: (تزكو) أي: تطيب ومنه قولهم: مسكي ذكي. قَالَ فِي الْقَامُوسِ: مسكي زكي وذاك وذكية ساطع ريحه. والذكاء بالمد: سرعة الفتنة وذكت النار اشتهد لهُبًا. (بها العقول) أي: يحصل لها الذكاء والفتنة أو تقوى في الإدراك وهو إشارة إلى ما ورد في حديث مسلم، والنسائي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله».

فَمَنْ أَجَابَ نَالَ خَيْرًا جَدُّ لَهُ وَمَنْ أَبَى أَذْلَهُ وَجَدُّ لَهُ

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقَاتِلِ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(١).

وَرَوَى النَّسَائِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢): كَيْفَ تَقَاتِلُ الْعَرَبَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ.

(فَمَنْ أَجَابَ) أَي: قَبْلَ مَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الْحَقِّ. (نَالَ) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. (خَيْرًا) وَتَنْكِيرُهُ لِلتَّعْظِيمِ. (جَدُّ) يُقَالُ جَدُّ الشَّيْءِ يَجِدُّ بِالْكَسْرِ جَدُّهُ فَهُوَ جَدِيدٌ وَهُوَ خِلَافُ الْقَدِيمِ كَذَا فِي الْمَصْبُوحِ. (لَهُ) أَي: لِمَنْ أَجَابَ وَالْجُمْلَةُ نَعْتٌ لِلخَيْرِ أَي: يَنَالُ خَيْرًا جَدِيدًا يَنَالُهُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَدُّ أَي أَسْرَعَ يَعْنِي ذَلِكَ الْخَيْرَ لَهُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْجَدِّ نَقِيضُ الْهَزْلِ، تَقُولُ: مِنْ جَدِّ فِي الْأَمْرِ يَجِدُّ بِالْكَسْرِ كَذَا فِي الصَّحَاحِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَدُّ أَي: عَظُمَ ذَلِكَ الْخَيْرَ لَهُ، قَالَ فِي الصَّحَاحِ: وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: «كَانَ الرَّجُلُ مِثْلًا إِذَا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَدِّ فِينَا»^(٣). أَي: عَظُمَ فِي أَعْيُنِنَا. انْتَهَى

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَدُّ أَي: اجْتَهَدَ يَعْنِي ذَلِكَ الْمُجِيبَ لَهُ أَي: لِذَلِكَ الْخَيْرِ. قَالَ فِي الْمَصْبُوحِ: الْجَدُّ فِي الْأَمْرِ الْجِدُّ وَالْجِدُّ هُوَ مَصْدَرٌ يُقَالُ مِنْ جَدِّ يَجِدُّ مِنْ بَابِي ضَرْبٌ وَقَتْلٌ وَالاسْمُ الْجَدُّ بِالْكَسْرِ. (وَمَنْ أَبَى) أَي: امْتَنَعَ عَنِ الْإِجَابَةِ. (أَذْلَهُ) أَي: حَقَرَهُ. (وَجَدُّ لَهُ) بِالتَّشْدِيدِ. قَالَ فِي الْمَصْبُوحِ: جَدُّهُ تَجْدِيدًا أَلْقِيَتَهُ، أَي: عَلَى الْجِدَالَةِ وَطَعْنَهُ فَجَدُّهُ، وَفِي الْقَامُوسِ: الْجِدَالَةُ كَسْحَابَةُ الْأَرْضِ أَوْ ذَاتِ رَمْلٍ رَقِيقٍ وَجَدُّ لَهُ فَانْجَدَلُ وَتَجَدَّلُ صَرَعَهُ عَلَى الْجِدَالَةِ. انْتَهَى. يَعْنِي طَرَحَهُ وَصَرَعَهُ بِالْحَجَجِ الْبَيْنَاتِ وَالآيَاتِ الْبَاهِرَاتِ أَوْ بِالْمُحَارَبَةِ وَالْقِتَالِ وَأَنْوَاعِ الْغَزَوَاتِ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٧/١، ١٥٣)، (٥٠٧/٢)، وَمُسْلِمٌ (٥١/١، ٥٣) (١٨٧١/٤)، وَالْحَاكِمُ (٥٤٤/١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣/٥، ٤)، وَالدَّارِمِيُّ (٢٨٧/٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٣/٢)، (٤٤/٣، ٢٠٨)، وَالنَّسَائِيُّ (١٤/٥)، (٤/٦، ٧)، (٧٦/٧، ٧٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧/١، ٢٨).

(٢) يَعْنِي: لِسَيِّدِنَا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (١٢٠/٣).

صَلَى عَلَيْهِ اللهُ مَا الْحَقُّ اغْتَلَا مَعَ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَلَا
 وَبَعْدُ فَالْعُلُومُ ذَاتُ كَثْرَةٍ وَبَعْضُهَا لَهُ مُزِيدُ الْأَثَرَةِ
 وَتَوَعَّتْ إِلَى اعْتِقَادٍ وَعَمَلٍ وَالْأَوَّلُ الْكَلَامُ مُسْتَدْنِي الْأَمَلِ

(صلى عليه الله) تأكيد للصلاة المذكورة. (ما) مصدر بظرفية. (الحق) ضد الباطل أو اسم الله سبحانه. (اعتلا) أي: ارتفع يعني مدة اعتلاء الحق وارتفاعه في الأرض والسماء. (مع) شمول الصلاة والسلام المذكورين لجميع. (آله) أي: أهل بيته ﷺ من أقاربه المؤمنين به إلى يوم القيامة وأزواجه الطاهرات. (وصحبه) جمع صاحب كركب جمع ركب، ويجمع على صحاب كجائع وجياع وصحبان مثل شبان والأصحاب جمع صحب مثل فرخ وأفراخ، والصحابة بالفتح الأصحاب وهي في الأصل مصدر وجمع الأصحاب أصحاب كذا في الصحاح. وفي المصباح صحبته أصحابه صحبة فأنا صاحب، والجمع صحب وأصحاب وصحابة والأصل في هذا الإطلاق لمن حصل له رؤية ومجالسة. (ومن تلا) أي: تبع يُقال تلوتُ الرجال أتلوه تلوا على فعول تبعته فأنا له تال وتلو أيضاً، وزاد جُمِل كذا في المصباح والمراد بذلك التابعون للصحابة بالخير والإحسان إلى آخر الزمان.

(وبعد) بالبناء على الضم لقطعه ونية معنى المضاف إليه، والواو نائبة عن أما وصله أما بعد، وهي فصل الخطاب الذي قال الله تعالى في حق داود ﷺ: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠]. كما قيل. (فالعلوم) جمع علم. (ذات كثره) بسكون الهاء للوزن بحيث لا تكاد تنضب أنواعها. (وبعضها) أي: العلوم. (له مزيد) أي: زيادة الأثر بسكون الهاء أيضاً في آخره، وفتح الهمة والشاء المثلة: الاسم من أثر يؤثر إثاراً إذا أعطي، وفي الحديث قال النبي ﷺ للأَنْصار: «ستلقون بعدي "الأثرة" فاصبروا». وأراد أنه يستأثر عليكم فيفضلكم غيركم في قضية من الفيء كذا في نهاية ابن الأثير. وفي المصباح: أثرته بالمد: فضلته. واستأثر بالشيء: استبد به والاسم الأثرة مثال بصلة. انتهى. والمراد له مزيد الاستبداد بالفضيلة والتقدم على غيره من العلوم.

(ونوعت) أي: العلوم. (إلى) علم. (اعتقاد) القلب. (و) إلى علم. (عمل) بالسكون للوزن بالجوارح وهو علم الفقه. (والأول) أي: علم الاعتقاد هو (الكلام) أي: علم الكلام، سُمِّي به لأن عنوان مباحثته كان قولهم في كذا وكذا لأن مسألة الكلام الإلهي

وَكُلُّ عِلْمٍ لِلْمَزِيَّةِ اكْتَسَبَ	فَأَلْفُضْلُ مِنْ مَعْلُومِهِ لَهُ انْتَسَبَ
وَعِلْمُ أَصْلِ الدِّينِ مَشْهُورٌ الشَّرْفِ	وَخَيْرُهُ الْمَشْهُورُ مَا لَهُ طَرْفِ
وَكَيْفَ لَا وَهُوَ الْمَفِيدُ لِلْوَرَا	عِلْمًا بِمَنْ أَنْشَاهُمْ وَصَوْرًا
وَحُكْمُهُ عَلَى الْبِرَايَا انْحَتَمَا	وَبِالنَّجَاةِ فَازَ مَنْ لَهُ انْتَمَى

كانت أشهر مباحثه وأكثرها نزاعاً وجدالاً ولغير ذلك أيضاً. (مستدني) مستقرب. (الأمل) بالسكون أي: ما يتمناه الإنسان من رفعة المقام والجاه عند الله تعالى وعند الناس في الدنيا والآخرة، يعني: أن هذا العلم الذي هو علم الكلام يقرب الإنسان إلى مقصوده وأمله، ويوصله إلى ما يتمناه من كمال حاله وعمله.

(وكل علم) من العلوم الشرعية. (للمزية) أي: الفضيلة على غيره من العلوم. (اكتسب) بالسكون للوزن، أي: احتوى كعلم التفسير لما أنه يبحث فيه عن معاني كلام الله تعالى إلا احتوى على المزية والفضيلة على علم الحديث النبوي، وعلم له المزية على علم التعبير للمنامات، وعلم اللغة، وكذا علوم العربية، وبقية العلوم كذلك لبعضها المزية على البعض. (فالفضل) الحاصل لذلك العلم. (من معلومه) أي: ما يعلم فيه. (له انتسب) بالسكون أيضاً فكل علم كان معلومه الذي يبحث فيه عنه تشریفاً بالنسبة إلى غيره كان أشرف من غيره. (وعلم أصل الدين) وهو علم الكلام الذي يبحث فيه عن كيفية الاعتقاد الصحيح وغيره في حق الله تعالى وحق أنبيائه ورسله وما جاءوا به من عند الله تعالى. (مشهور الشرف) بالسكون للوزن، أي: للفضيلة لأنه أول فرض على المكلف قبل غيره من الفرائض؛ لأن معرفة المعبود سابقة على معرفة العباد وضعاً وشرعاً. (وخيره) أي: منفعته المترتبة عليه. (المنثور) أي: المتفرق الكثير. (ما له طرف) بالسكون أيضاً، أي: حد يحده.

(وكيف لا) يكون في هذه المثابة. (وهو) أي: علم الكلام، هو علم أصول الدين. (المفيد للورا) أي: المخلوقين. (علمًا) مفعول لقوله مفيد. (بمن) أي: بالذي أو ياله. (أنشأهم) أي: خلقهم. (وصورا) الألف للإطلاق أي: صورهم وهو الله تعالى ربهم ورب كل شيء. (وحكمه) أي: هذا العلم يعني أثره الثابت. (على البرايا) أي: جميع المكلفين. (انحتمًا) انقطع بلزومه والألف للإطلاق. وفي المصباح: حتم عليه الأمر حتمًا من باب ضرب، أوجبه جزماً، وانحتم الأمر وتحتم وجب وجوباً لا يمكن إسقاطه. (وبالنجاة)

لَأَنَّهُ بُنُورُهُ يُنْقِذُ مَنْ ظُلْمَةَ تَقْلِيدٍ فَنَفَعَهُ ضَمِنَ
وَكَمْ بِهِ لِعُلَمَاءِ الْمَلَّةِ مِنْ كُتُبٍ بِالْقَصْدِ مُسْتَقْلِلَةٌ
مَا بَيْنَ مَثُورٍ وَنَظْمٍ يُهْتَصَرُ جَوَاهِرُ مِنْ مُطْوَلٍ وَمُخْتَصَرُ

في الدنيا والآخرة. (فاز من) أي: الذي أو إنسان. (له انتمى) أي: انتسب يعني: صار من أهل هذا العلم ومن حملته.

(لأنه) أي: الشأن. (بنوره) أي: نور هذا العلم. (ينفذ) أي: يخلص ويسلم. (من ظلمة تقليد) لغيره من أهل الإسلام. (فنفعه) مبتدأ، أي: نفع هذا العلم. (ضمن) خبر المبتدأ، يعني: أن نفعه ضامن للإنقاذ من ظلمة التقليد، فإن المقلد في اعتقاده لما كان لا معرفة له بما قلده فيه كان بمنزلة الماشي في الظلمة يقع في المهالك ولا يشعر، ويشير إلى ذلك ما ورد في الحديث الذي أخرجه البخاري في الفتن، عن عبد الله بن مسعود، وأبي موسى الأشعري قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إن بين يدي الساعة لأياماً يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل»^(١). الحديث.

وفي حديث أبي داود، عن أبي موسى الأشعري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إن بين أيديكم فتناً كقطع الليل المظلم يُصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً»^(٢).

وفي حديث ابن ماجه، عن أبي أسامة الباهلي قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ستكون فتن يُصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً إلا من أحياه الله بالعلم»^(٣). وهذه الأحاديث تدل على أن المراد بالعلم الذي يعرف به الإيمان من الكفر، وهو علم الاعتقاد المنقذ من ظلمات التقليد والعناد. (وكم به) أي: فيه. (لعلماء) هذه. (الملة) الإسلامية. (من كتب) جمع كتاب. (بالقصد مستقلة) نعت الكتب. (ما بين منثور) وهو خلاف المنظوم. (ونظم) أي: منظوم. (يهتصر) بالبناء للمفعول وسكون الراء للوزن. قَالَ فِي الْقَامُوسِ: الْهَصْرُ: الْجَذْبُ وَالْإِمَالَةُ وَالْإِدْنَاءُ وَعَطْفُ شَيْءٍ رَطْبٍ كغصن ونحوه، هصره يهصره

(١) رواه البخاري (٢٥٩٠/٦)، ومسلم (٢٠٥٦/٤)، وأحمد في المسند (٤٠٥/١، ٤٥٠)، (٣٩٢/٤)، والترمذي (٤١٩/٤)، وابن ماجه (١٣٤٥/٢).

(٢) رواه أبو داود (١٠٠/٤، ١٠١)، والترمذي (٤٨٧/٤)، وابن ماجه (١٣١٠/٢).

(٣) رواه ابن ماجه (١٣٠٥/٢)، والدارمي (١٠٩/١)، والرويان في مسنده (٢٨٠/٢)، والفريابي في صفة المنافق (ص٧٩).

وَأِنِّي مِلْتُ إِلَى اتِّبَاعِ	لَهُمْ وَإِنْ كُنْتُ قَصِيرَ الْبَاعِ
فَجِئْتُ فِي الْمَطْلَبِ الْوَحِيدِ	بِنْبِذَةٍ تَنْفَعُ فِي التَّوْحِيدِ
سَمَّيْتُهَا إِضَاءَةَ الدُّجْنَةِ	لِكَوْنِهَا اعْتِقَادَ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَذَلِكَ لَمَّا أَنْ حَلَلْتُ الْقَاهِرَةَ	بَعْدَ الْوُصُولِ لِلْبِقَاعِ الطَّاهِرَةِ

فأنهصر واهتصره فاهتصر. (جناه) نائب الفاعل، والجنا مثل الحصار، يجني من الشجر ما دام غضباً والجني على فعل مثل، وجنيت الثمرة أجنيتها وأجنتيها بمعناه كذا في المصباح. (من مطول ومختصر) بالسكون أيضاً بيان للمنثور والمنظوم من الكتب في هذا العلم وهو ظاهر.

(وإنني ملت إلى اتباع) أي: متابعتي. (لهم) أي: لعلماء الملة فيما فعلوه. (وإن كنت) بالنسبة إليهم. (قصير الباع) والباع: هو مسافة ما بين الكتفين إذا بسطها يميناً وشمالاً كذا في المصباح، وقصير الباع كناية عن قصير اليدين الذي لا يمكنه تناول الشيء المرتفع هضماً لنفسه - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - كما هو عادة العلماء الأعلام من أئمة الإسلام.

(فجئت في) ذا (المطلب) أي: هذا الأمر الذي طلب مني. (الوحيد) أي: الذي لا مثل له. (بنبذه) أي: قطعة صغيرة منبودة لصغرها بالنسبة إلى الكتب الكبار المؤلفة في ذلك. (تنفع) المكلفين. (في) علم. (التوحيد) أي: اعتقاد وحدانيته لله تعالى وما يتبع من ذلك من بقية مسائل هذا العلم المبني كله على مسألة توحيد الله تعالى.

(سميتها) أي: هذه النبذة. (إضاءة) أي: إنارة وإشراق. (الدجنة) وهي كحذقة. وبكسرتين الظلمة والغيمة المطبق الريان المظلم لا مطر فيه والجمع دجن كذا في القاموس، كأنه شبه الجهل بالله تعالى بالظلمة المطلقة والغيمة المتراكم، وشبه هذه المنظومة بما تحتوي عليه من المسائل الاعتقادية بالنور الذي أشرق في تلك الظلمة فيمحوها ويزيلها. (لكونها) أي: هذه المنظومة النبذة. (اعتقاد أهل السنة والجماعة) نصر الله تعالى كلمتهم إلى قيام الساعة، ولم يذكر فيها شيء من عقائد المخالفين من الحكماء والمعتزلة.

(وذلك) أن مجيئي بهذه النبذة المنظومة كان (لما أن حللت) أي: نزلت. (القاهرة) بالسكون للوزن، وهي مصر المحروسة. قال في المصباح: حللت بالبلد حلولاً من باب قعد، إذا نزلت به، ويتعدى بنفسه أيضاً فيقال: حللت البلد. (بعد الوصول للبقاع) جمع

رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة

مُتَبِّدًا عَنِ مَظْهَرِ الْمَعْمُورِ مُسْتَرَشِدًا بِالْأَزْهَرِ الْمَعْمُورِ
وَكَانَ مِنْ مَنْ مَزَكِيَ النَّيَّةِ دَرَسِي بِهِ الْعَقَائِدَ السَّنِيَّةِ

بقعة. (الطاهره) بالسكون أيضاً وهي بلاد الحجاز، يعني بعد أداء فريضة الحج وزيارة النبي ﷺ.

(مُتَبِّدًا) حال من فاعل حلت. وفي المصباح: نبذته نبذاً من باب ضرب ألقيته وانتبذت مكاناً، اتخذته بمعزل يكون بعيداً عن القوم. انتهى. فمعنى متببداً متخذاً مكاناً بعيداً. (عن مظهر) أي: مكان ظهوري بمعنى مولدي، يعني عن بلادي التي نشأت فيها. (المغمور) المستور، من غمره إذا ستر، نعت لمظهره يعني أنه ظهر من مكان غير مشهور إلى مكان مشهور، أو المغمور: أي المستور بالأفاضل والعلماء مدحة لبلاده متأسفاً على حاله حيث صار مطروحاً في غيرها من البلاد حليف دار الغربة وقصور المراد، ولا يخفى ما بين قوله مظهري والمغمور من الطباق بذكر الضدين من الظهور والستر. (مسترشداً) أي: طالباً للإرشاد ممن هو من أهله من العباد. (بالأزهر) أي فيه: وهو الجامع المشهور في مصر المحروسة، وهذه نيته في المحاورة المأنوسة جرياً على عادة أهل الكمال في لزوم طريق التواضع بصدق الحال. (المعمور) من العمارة والمراد عمارته بالذكر والعلم والصدق واليقين وإحكام مقام الفقر والتوكل وغير ذلك، وبين المعمور والمغمور الجنس المصحف.

وَكَانَ مِنْ (مَنْ) أَي: إِحْسَانٌ وَإِنْعَامٌ. (مَزَكِيَ) مِنْ قَوْلِهِمْ: زَكَا الزَّرْعَ فِي الْأَرْضِ يَزْكُو زَكْوًا مِنْ بَابِ قَعْدٍ وَأَزَكَا بِالْأَلْفِ مِثْلَهُ. وَالزَّكَاءُ بِالْمَدِّ: النَّمُو وَالزِّيَادَةُ وَزَكَاةُ الرَّجُلِ يَزْكُو إِذَا صَلَحَ وَزَكَيتَهُ بِالتَّثْقِيلِ نِسْبَةً إِلَى الزَّكَاءِ: وَهُوَ الصَّلَاحُ كَذَا فِي الْمِصْبَاحِ أَي: مَنْمِيٌّ وَمُصْلِحٌ. (النِّيَّةُ) بِسُكُونِ الْهَاءِ أَي: قَصْدُ الْقَلْبِ فِي الْأُمُورِ: وَهُوَ حَسَنُ النِّيَّةِ وَطَهَارَةُ الْقَلْبِ، قَالَ تَعَالَى فِي قَوْمٍ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾ [المائدة: ٤١]. وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حَسَنِ الْعِبَادَةِ». (دَرَسِي بِهِ) أَي: الْجَامِعُ الْأَزْهَرُ يَعْنِي فِيهِ. (الْعَقَائِدُ) مَفْعُولٌ دَرَسِي. (السَّنِيَّةُ) بِالسُّكُونِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ نِسْبَةً إِلَى السَّنَةِ الَّتِي هِيَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَبِالتَّخْفِيفِ مِنَ السَّنَا بِالْقَصْرِ: وَهُوَ الضُّوءُ كَذَا فِي الْمِصْبَاحِ. وَفِي الْقَامُوسِ: السَّنَا ضُوءُ الْبَرْقِ، وَبِالْمَدِّ الرَّفْعَةُ. انْتَهَى. فَمَعْنَى السَّنِيَّةِ: الْمَضِيئَةُ أَوْ الرَّفِيعَةُ السَّامِيَّةُ أَبْدَلَتْ هَمْزُهَا يَاءً.

فَرَامَ مَنِّي بَعْضُ أَهْلِ الْفَنِّ نَظْمِي لَهَا بِحُكْمِ حُسْنِ الظَّنِّ
وَلَسْتُ لِلَّذِي انْتَحَى بِأَهْلِ لِأَنَّي ذُو خَطَأٍ وَجَهْلٍ
فَازْدَادَ حَثُّهُ عَلَيَّ وَكَمَا وَقَالَ لِي اجْعَلْ مِثْلَ هَذَا مَغْنَمًا
فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا مِنَ الْإِسْعَافِ مَعَ كَوْنِ رَسْمِ الْعِلْمِ غَيْرُ عَافِي
وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ ذَاكَ مِنْ فِعْلٍ جَمِيلٍ مِنْ رِيَاءٍ قَدْ أَمِنَ

(فَرَامَ) أي: طلب وقصد. (مني بعض أهل الفن) الألف واللام عوض عن المضاف إليه، أي: في هذا العلم الذي هو علم التوحيد نظمي. (مفعول) رام. (لها) أي: هذه النبذة المنظومة. (بحكم) أي: بسبب ما تحكم به طبيعة. (حسن الظن) الحسن من رؤية الكمال في أحوال الرجال. (ولست للذي انتحى) أي: طلب مني وقصد. قَالَ فِي الْقَامُوسِ: نَحَاهُ وَيَنْحُوهُ وَيَنْحَاهُ: قَصَدَهُ كَانْتَحَاهُ. (بأهل) أي: ما أنا بأهل لما طلبه مني. (لأنني ذو) أي: صاحب. (خطأ وجهل) تواضعا منه - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -.

(فازداد حثه) أي: طلبه لذلك. (علي) بالتشديد متعلق بازداد. (وكما) أي: كثر. (وَقَالَ لِي اجْعَلْ مِثْلَ هَذَا) المطلوب منك. (مغنمًا) أي: غنيمة. قَالَ فِي الْمِصْبَاحِ: غَنِمْتُ الشَّيْءَ أَغْنَمْتُهُ غَنْمًا: أَصْبَتُهُ وَغَنِيمَةٌ وَمَغْنَمًا وَالْمَجْمُوعُ الْغَنَائِمُ وَالْمَغَانِمُ. وَفِي الْقَامُوسِ: الْمَغْنَمُ وَالْغَنِيمَةُ وَالغَنَمُ بِالضَّمِّ: الْفَيْءُ غَنِمَ بِالْكَسْرِ غَنْمًا بِالضَّمِّ وَبِالْفَتْحِ وَالتَّحْرِيكِ وَغَنِيمَةٌ وَغَنِمَانًا بِالضَّمِّ، وَالْفَوْزُ بِالشَّيْءِ بِلَا مَشَقَّةٍ.

(فلم أجد بُدًّا) يُقَالُ لَا بَدَّ مِنْ كَذَا: أَي لَا مَحِيدَ عَنْهُ وَلَا يَعْرِفُ اسْتِعْمَالَهُ إِلَّا مَقْرُونًا بِالنَّفْسِ كَذَا فِي الْمِصْبَاحِ. وَفِي الصَّحَاحِ، وَقَوْلُهُ: لَا بَدَّ مِنْ كَذَا كَأَنَّهُ قَالَ: لَا فِرَاقَ مِنْهُ، وَيُقَالُ: الْبَدُّ الْعَوْضُ. (من الإسعاف) يُقَالُ: سَعَفَ بِحَاجَتِهِ مَنَعَ وَأَسْعَفَ: قَضَاهَا كَذَا فِي الْقَامُوسِ. وَفِي الْمِصْبَاحِ، أَسْعَفْتُهُ بِحَاجَتِهِ إِسْعَافًا: قَضَيْتُهَا لَهُ وَأَسْعَفْتُهُ، أَعْنَتْ عَلَيَّ أَمْرَهُ. (مع كون رسم) قَالَ فِي الْقَامُوسِ: الرَّسْمُ الْأَثَرُ أَوْ بَقِيَّتُهُ، أَوْ مَا لَا شَخْصَ لَهُ مِنَ الْأَثَارِ وَالْجَمْعُ أَرْسَمٌ وَرَسُومٌ. (العلم) بسبب وجود العلماء. (غير عافي) أو مندرس، يُقَالُ: عَفَا الْمَتْرَلُ يَعْفُو عَفْوًا وَعَفْوًا وَعَفَاءً بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ: دَرَسَ، وَعَفْتَهُ الرِّيحُ يَسْتَعْمَلُ لِأَزْمًا وَمَتَعَدِيًّا وَمِنْهُ: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ [التوبة: ٤٣]. أَي: مَحَا ذُنُوبَكَ.

(والله) بالنصب مفعول مقدم للاهتمام والحصر. (أرجو أن يكون ذاك) أي: فعل ما طلب مني محسوبًا. (من) جملة (فعل جميل) أي: بر وإحسان وإنعام أنعم الله تعالى به

وَأَنْ يُبَيِّنِي بِهِ يَوْمَ الْجَزَا وَمَنْ وَعَا أَوْ خَطَّ هَذَا الرَّجَزَا
 وَيُجْزِلُ الْمَوَاهِبَ السَّنِيَّةَ وَيُسْعِفُ الرَّاجِينَ بِالْأَمْنِيَّةِ
 فَأَلْغَيْتُ مِنْ إِنْعَامِهِ قَدْ وَكَّفَا عَلَى الْبِرَايَا وَهُوَ حَسْبِي وَكَفَى

عليّ لأن من أكبر الطاعات وأعظم القربات. (من) شوب (رياء قد أمن) سلم من الرياء والسمعة فكان خالصاً لوجهه تعالى الكريم.

(و) أرجو من الله تعالى أيضاً. (أن يبيّنني) أي: يثبت لي الثواب. (به) أي: بهذا الفعل. (يوم الجزا) بالقصر لضرورة الوزن: وهو يوم القيامة. (و) يشيب أيضاً كل. (من) وعاء أي: فهم وحفظ، يقال: وعاه يعيه حفظه وجمعه كأوعاه كذا في القاموس. وفي المصباح: وعيت الحديث وعياً من باب وعد حفظته وتدبرته. (أو خط) أي: كتب سواء كان واعياً ما يكتب أو لا. (هذا) مفعول تنازعه فعلان وعاء وخط. (هذا الرجز) بألف الإطلاق اللاحقة للروي المنصوب، والرجز بالتحريك: ضرب من الشعر وزنه مستعلن ست مرات سمي به لتقارب أجزاءه وقلة حروفه وزعم أنه ليس بشعر وإنما هو أنصاف أبيات وأثلاث. والأرجوزة كالقصيدة منه والجمع أراجيز وقد رجز وارتجز ورجز به ورجزه كذا في القاموس.

(و) أن (يُجزل) أي: يكثر لي ولمن وعاء أو خط هذه الأرجوزة. (المواهب) جمع موهبة: وهي العطية من وهبت له شيئاً وهباً ووهباً بالتحريك وهبة والاسم الموهب. والموهبة بكسر الهاء فيهما كذا في الصحاح. (السنية) بالسكون، أي: العلية الرفيعة، أو المنيرة المضيئة. (و) أن (يسعف) أي: يُعين ويساعد. (الراجين) أي: الطالبين والراغبين (بالأمنية) بالسكون أيضاً: أي: المطلوب والمقصود، من تمنيت كذا قيل مأخوذ من المنا بالفتح وهو: القدر لأن صاحبه يقدر حصوله والاسم المنية والأمنية، وجمع الأولى مني مثل غرفة وغرف، وجمع الثاني الأماني كذا في المصباح.

(فألغيت من إنعامه) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمِنْ بَيَانِهِ. (قد وكفا) يقال: وكف البيت بالمطر والعين بالدمع وكفاً من باب وعد ووكوفاً ووكيفاً: سال قليلاً قليلاً. ويجوز إسناد الفعل إلى الدمع وأوكف لغة كذا في المصباح. (على البرايا) أي: المخلوقات جمع برية فعلية بمعنى مفعولة من برأ الله الخلق يبرؤها بفتحيتين خلقها فهو البارئ كما في المصباح. (وهو) أي: الله تعالى. (حسبي) أي: الكافي في جميع أحوالي. (وكفى) من الكفاية.

مقدمة

مَنْ رَامَ فَنًّا فَلْيَقْدِمْ أَوَّلًا عِلْمًا بِحَدِّهِ وَمَوْضُوعٍ تَلَا

يُقال: كفى الشيء يكفي كفاية فهو كاف: إِذَا حصل به الاسغناء عن غيره، كذا في المصباح.

مقدمة

أي: هذه مقدمة الكتاب أو العلم: وهي بكسر الدال المهملة من التقديم لأنها تقدم قارئها على غيره، أو بالفتح اسم مفعول لتقدمها على بقية مسائل الكتاب.

(من رام) أي: طلب. (فناً) أي: نوعاً من العلوم. (فليقدم) بطريق اللزوم ليكون على بصيرة فيما شرع فيه وذلك عشرة أمور: أشار إلى الأول بقوله: (أولاً) طرف مؤكد للفعل قبله. (علمًا) مفعول يقدم. (بحده) متعلق بقوله علمًا والضمير للفن: أي يعلم حد ذلك الفن الذي يطلبه. والحد هو: التعريف بالأمور الذاتية لأنه قول دال على ماهية الشيء. وحد هذا العلم الذي هو علم الكلام، ويُسمى علم التوحيد والصفات أنه علم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة من أدلتها اليقينية. فخرج بالقواعد الشرعية القواعد العقلية التي هي مبنى مذاهب الفرق الضالة. وبالاعتقادية العملية التي هي أصول الفقه. وبالمكتسبة من أدلتها تقليد المقلدين. وباليقينية الأدلة الظنية؛ لأنه لا عبرة بالظن في الاعتقادات بل في العمليات. وقد أشار الناظم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إلى تعريف هذا العلم برسمه في قوله: علم اعتقاد وعلم أصول الدين.

(و) الثاني أشار إليه بقوله. (موضوع) بالعطف على قوله: بحده. وموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عنه وعن عوارضه الذاتية له. (تلا) أي: لما اتبع ما قبله، والجُملة نعت لموضوع. والذي يبحث عنه في هذا العلم هو أصول الصانع العالم سبحانه وتعالى ليعتقد ثبوتها له وأحوال الجسم والعرض من الحدوث والافتقار والتركيب من الأجزاء وقبول الفناء، ليثبت بها للصانع سبحانه ما يذكره مما هو عقيدة إسلامية، أو وسيلة إليها وهذا موضوع علم الكلام، وقد أشار إلى موضوع هذا العلم بقوله: تنفع في التوحيد، وقوله: لكونها اعتقاد أهل السنة.

وَوَاضِعٍ وَنِسْبَةٍ وَمَا اسْتَمَدَّ مِنْهُ وَقَضَلِهِ وَحُكْمٍ يُعْتَمَدُ

(و) الثالث. (واضع) بالجر أيضاً عطفاً على قوله بحده: أي: واضع ذلك العلم. وهو أول إنسان تكلم في ذلك العلم. ووضعه الشيخ أبو الحسن الأشعري - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -، واسمُه علي بن إسماعيل بن إسحاق بن بشر بن سالم بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، صاحب رسول الله ﷺ فينبه وبين جده الأعلى أبي موسى الأشعري ثمانية أجداد، واسم أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس.

وإلى أبي الحسن الأشعري تُنسب أئمة أهل السنة ويلقبون بالأشاعرة والأشعرية. هذا إن اعتبرناه واضع مذهب أهل السنة والجماعة. وإن اعتبرناه واضع علم الكلام من حيث هو فقد ذكر في كتاب مصباح العلوم، قال: والمشهور أن أول ما تكلم في هذا العلم في الملة الإسلامية عمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء من رجال المعتزلة لما وقعت لهم الشنيعة في كلام الله تعالى فأخذ منهم أبو الحسن الأشعري - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - وخالفهم في كثير من المسائل.

وأشار إلى الواضع بقوله: وكم به لعلماء الله فإنهم يدخل فيهم الشيخ أبو الحسن الأشعري وله كتاب «الأمانة» وغيره في هذا العلم. والرابع (نسبة) بالجر أيضاً أي: نسبة ذلك العلم فيقال في المنتسب إلى علم الفقه: فقهي أو فقيه، وإلى علم النحو: نحوي، وإلى اللغة: لغوي، فلا بد من معرفة اسم ذلك العلم لينتسب إليه الإنسان إذا علم أو في حال طلبه له.

ونسبة هذا العلم الذي هو علم الكلام أن يُقال في صاحبه متكلم أو أشعري وكلامي. وأشار إلى النسبة بمفهوم قوله: فالفضل من معلومه له انتسب. وعلم أصل الدين مشهور الشرف، إلى آخره. فيقال في عالم هذا العلم متكلم ويُقال أصولي. (و) الخامس (ما) أي: الأصل الذي (استمد) بالسكون ذلك العلم (منه) أي: استنبطت مسأله منه وأخذت عنه وتفرعت عليه. واستمداد هذا العلم من علم التفسير والحديث ومن الإجماع وحكم العقل والقرآن العظيم وحده كاف في الاستمداد عند أهل الهداية والرشاد. وأشار إلى استمداده بذكر أصل الدين فإنه مستند إلى أصول الدين الثلاث الكتاب والسنة والإجماع.

(و) السادس (فضله) أي: فضيلته. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ﴾ [فاطر: ٢٨]. فشرط الخشية معرفة المخشي والعلم بصفاته وأفعاله، فمن كان أعلم به فهو أخشى له. وذكر العلامة شيخي زاده - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في حاشية البيضاوي قَالَ: واعلم أن هذه الآية فيها تخويف شديد، وذلك لأنه ثبت أن الخشية من الله تعالى من لوازم العلم بالله فعند عدم الخشية يلزم عدم العلم بالله. وهذه الدقيقة تنبهك على أن العلم الذي هو سبب القرب من الله تعالى هو الذي يورث الخشية وأن أنواع المجادلات وإن دقت وعظمت إذا خلت من إفادة الخشية كانت من العلم المذموم. وفي حاشية البيضاوي للشيخ جمال الدين خليفة: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ﴾ أي: العلماء بالله دون غيرهم وهم الذين علموه تعالى بجلال ذاته وكمال صفاته وقوة أفعاله. انتهى

وروى أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، عن كثير بن قيس، قَالَ: كنت جالساً مع أبي الدرداء رضي الله عنه في مسجد دمشق، فجاء رجل فقال: يا أبا الدرداء! إني جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث بلغني أنك تُحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما جئت لحاجة. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «من سلك طريقاً يطلب فيها علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحياتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»^(١).

وذكر السيوطي في الجامع الصغير من الشيرازي في الألقاب، عن علي رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «ركعة من عالم بالله خير من ألف ركعة من جاهل بالله»^(٢).

(١) رواه أبو داود (٣١٧/٣)، والترمذي (٤٨/٥، ٥٠)، وابن ماجه (٨١/١)، وأحمد في المسند (١٩٦/٥)، وأبو

يعلى في مسنده (١٦٣/٢)، والطبراني في الكبير (٢٣٣/٨)، وفي الشاميين (٢٢٤/٢).

(٢) أورده المناوي في فيض القدير (٣٦/٤).

وَأَسْمٍ وَمَا أَفَادَ وَالْمَسَائِلِ فِتْلِكَ عَشْرًا لِلْمُنَى وَسَائِلِ

وأخرج برمز ابن أبي شيبة، والحكيم الترمذي، عن الحسن مُرسلاً، وبرمز الخطيب البغدادي في التاريخ عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: «العلم علمان فعلم في القلب فذلك العلم النافع، وعلم اللسان فذلك حجة على ابن آدم»^(١). وأشار إلى الفضيلة بقوله: وبالنجاة فاز من له انتمى وما بعده.

(و) السابع (حكم) أثر ثابت لذلك العلم الذي يريد الشروع فيه. (يعتمد) بالسكون والبناء للمفعول، أي: يعتمد عليه المكلف ليخرج من عهده. وحكم علم الاعتقاد أنه فرض عين على كل مكلف كما سيأتي، وأشار إلى ذلك بقوله: وحكم على البرايا انحنما كما مر.

(و) الثامن (اسم) أي: اسم العلم والمراد لقبه لقبته به علماءه، ويُسمى علم الأصول وعلم الكلام وعلم العقائد وعلم التوحيد والصفات. وأشار إلى ذلك بقوله: والأول الكلام، أي: علم الكلام، وعلم أصل الدين، وعلم العقائد السنية كما تقدم.

(و) التاسع (ما) أي: الذي (أفاد) أي: أفاده هذا العلم يعني: فائدته وهو غايته، وذلك أن يصير الإيمان والتصديق بالأحكام الشرعية متيقناً مُحكماً لا تزلزله شبه المبطلين. ومنفعته في الدنيا انتظام أمر المعاش بالمحافظة على العدل والمعاملة التي يحتاج إليها في بقاء النوع الإنساني على وجه لا يؤول إلى الفساد. وفي الآخرة النجاة من العذاب المترتب على الكفر وسوء الاعتقاد، كذا ذكره اللقاني في شرح الجوهرة، وأشار إلى ذلك الناظم بقوله:

وهو مفيد للـورا علمًا بمن أنشأهم وصورا

(و) العاشر (المسائل) أي: مسائل العلم. ومسائل هذا العلم هي القضايا النظرية الشرعية الاعتقادية. فقيد النظرية لإخراج البديهية؛ لأنه لم يقع خلاف في أن البديهي لا يكون من المسائل والمطالب العلمية، بل لا معنى للمسألة إلا ما يسأل عنه ويطلب بالدليل. وقيد الشرعية لإخراج الأدبية والرياضية والعقلية، وبالاعتقادية تخرج العلمية وقد ذكرها الناظم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في جُملة أبيات هذه المنظومة. (فتلك) أي: هذه الأمور

(١) رواه الدارمي (١١٤/١)، والربيع في مسنده (٣٦٥/١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٨٢/٧)، وابن المبارك في الزهد (ص ٤٠٧)، والحكيم في النوادر (٣٠٣/٢)، والديلمى في الفردوس (٦٨/٣).

وَبَعْضُهُمْ فِيهَا عَلَى الْبَعْضِ اقْتَصَرَ وَمَنْ يَكُنْ يَدْرِي جَمِيعَهَا انْتَصَرَ

فصل في الحكم وأقسامه

الْحُكْمُ وَهُوَ التَّفْيُّ وَالْإثْبَاتُ إِلَى ثَلَاثِ قَسَمٍ الْأَثْبَاتِ
عَقْلِيٌّ أَوْ عَادِيٌّ أَوْ شَرْعِيٌّ وَهَاهُنَا أَوْلَاهَا الْمَرْعِي

المذكورة (عشر) من المقدمات التي يلزم معرفتها أولاً قبل الشروع. (للمنى) أي: للمقصود. (وسائل) جمع وسيلة، وهي ما يتقرب به في الشيء. وسلت إلى الله تعالى بالعمل أسل من باب وعد رغب وتقربت ومنه اشتقاق الوسيلة والجمع الوسائل كذا في المصباح. (وبعضهم) أي: بعض العلماء. (فيها) أي: في هذه المقدمات العشر (على البعض) منها (اقتصر) بالسكون للوزن ولم يذكرها كلها. (ومن يكن يدري) أي: يعلم ويحفظ. (جميعها انتصر) بالسكون أيضاً على غيره وتحقق مطلوبه وأدرك مرغوبه.

فصل في الحكم وأقسامه

(فصل) أي: هذا فصل من قولك: فصلته عن غيره من باب ضرب، نحيته أو قطعته سُمي به لامتيازها عما قبله وعمّا بعده من المسائل فتفصل. (في) بيان (الحكم) من حيث هو حكم. (و) في ذكر (أقسامه) الثلاثة. (الحكم) بالضم في الأصل معناه القضاء والجمع أحكام وقد حكم عليه بالأمر حكماً وحكومة كذا في القاموس. (وهو) في اصطلاح العلماء (النفي) نحو: ما قام زيد. (والإثبات) نحو: قام زيد. (إلى ثلاث) من الأقسام (قسم الأثبات) بالفتح جمع ثبت. قَالَ فِي الصَّحَاحِ: رَجُلٌ ثَبِتَ، أَي: ثَابِتُ الْقَلْبِ. وَفِي الْمَصْبَاحِ: رَجُلٌ ثَبِتَ سَاكِنُ الْبَاءِ وَمَثَبِتٌ فِي أُمُورِهِ وَثَبِتَ الْجَنَانُ، أَي: ثَابِتُ الْقَلْبِ وَثَبِتَ فِي الْحَرْبِ فَهُوَ ثَبِيتٌ مِثَالُ قَرَبٍ فَهُوَ قَرِيبٌ وَالْأَسْمُ ثَبِتَ بَفَتْحَتَيْنِ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَجَّةِ: ثَبِتَ وَرَجُلٌ ثَبِتَ بَفَتْحَتَيْنِ أَيْضًا إِذَا كَانَ عَدْلًا ضَابِطًا وَالْجَمْعُ أَثْبَاتٌ، مِثَالُ: سَبَبٌ وَأَسْبَابٌ. انْتَهَى. يَعْنِي: قَسَمَ الْمَشَايخُ الْأَثْبَاتِ الْعُلَمَاءُ الضَّابِطُونَ الْحُكْمَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ لِأَنَّ الْحَاكِمَ فِيهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّرْعُ أَوْ الْعَقْلُ أَوْ الْعَادَةُ؛ فَإِنْ كَانَ الْحَاكِمَ فِيهِ الْعَقْلُ فَالْحُكْمُ (عَقْلِيٌّ أَوْ) الْحُكْمُ (عَادِيٌّ) إِنْ كَانَ الْحُكْمَ فِيهِ الْعَادَةُ (أَوْ شَرْعِيٌّ) إِنْ كَانَ الْحُكْمَ فِيهِ الشَّرْعُ وَالْوَاوُ هُنَا لِلتَّقْسِيمِ لَا لِلتَّرْدِيدِ، وَيَبَيِّنُ هَذِهِ الْأَقْسَامَ الثَّلَاثَةَ بِتَعَارِيفِهَا وَتَقَاسِيمِهَا اسْتَوْفِينَاهُ فِي كِتَابِنَا: «الْمَطَالِبُ الْوَفِيَّةُ». (وهاهنا) أي: في هذا المحل. (أولها) وهو الحكم العقلي (المرعي) أي: المطلوب الملاحظ، تقول: راعيته لاحظته مُحسناً إليه، وراعيته الأمر

وَأَعْلَمَ هُدَيْتَ أَنَّ حُكْمَ الْعَقْلِ لَا	يَعْدُو ثَلَاثًا حَصْرُهَا قَدْ عَلَا
إِيجَابٌ أَوْ تَجْوِيزٌ أَوْ إِحَالَةٌ	فَوَاجِبٌ لَا يَنْتَفِي بِحَالِهِ
أَيُّ كُلِّ أَمْرٍ نَفْيُهُ لَا يُدْرِكُ	عَقْلًا وَسِرٌّ بَدَائِهِ لَا يُتْرَكُ

نظرت إلى ما يصير، وراعى أمره حفظه كرعاه كذا في القاموس، وهذا سبب تقديم الحكم العقلي هنا في النظم لأنه مقصور في بيان النظر لاستخراج الأدلة العقلية في تحصيل المعرفة الإلهية والتخلص من قيود التقليد في معرفة التوحيد، فقال: فصل في بيان أقسام الحكم العقلي المذكور، ولم يتعرض للحكم العادي إذ أحكام العادة تُعرف بالتجربة وغيرها مما هو معلوم في كتب علم الطب من أن الشيء الفلاني يفعل كذا ويفعل كذا والمركب الفلاني ينفع من كذا ويضر كذا بحكم العادة الجارية في أمزجة المخلوقات والخالق لذلك كله هو الله تعالى عند هذه الأشياء لا بها ولا فيها كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى. ولم يتعرض للحكم الشرعي أيضاً لأن علم الفقه وعلم أصوله وعلم الحديث وعلم التفسير متكفل ببيان ذلك على أتم الوجود وأكمله، ولم يبق إلا الحكم العقلي فشرع في بيانه في هذه المنظومة حيث قال: (واعلم هديت) أي: هداك الله تعالى إلى معرفته وأنواع عبادته. (أن حكم العقل لا يعدو) أي: لا يُجاوز ثلاثاً من الأقسام فلا يزيد عليها ولا ينقص عنها. (حصرها) أي: هذه الثلاثة في الحكم العقلي ويلزم منه حصر الحكم العقلي فيها. (قد عللا) بألف الإطلاق أي: صار معللاً، وبيان ذلك أن كل ما يحكم فيه العقل بإثبات أو نفي إما أن يحكم فيه بوجود فقط أو عدم فقط أو بوجود تارة أو عدم أخرى، وليس هناك قسم رابع أصلاً.

فالأول: الواجب. والثاني: المستحيل. والثالث: الجائز. وبينما الممكن (إيجاب) وهو أول الثلاثة قدمه لشرفه وأصالته. (أو تجويز) وهو ثاني الثلاثة قدمه على ما بعده لشرفه بالنسبة إليه. (أو إحالة) بالسكون، أي: استحالة وهي ثالث الأقسام. ثم شرع في بيان هذه الثلاثة على هذا الترتيب وجاء بفاء التعقيب حيث قال: (فواجب) أي: الموصوف بالإيجاب هو حكم عقلي. (لا ينتفي) عن تصور العقل. (بحاله) بالسكون. أي: أصلاً فلا يتصور في العقل عدمه، ثم زاده بيانياً فقال: (أي كل أمر نفيه) وإنكاره (لا يدرك) بالبناء للمفعول. (عقلاً) أي: من جهة العقل. (وسر) أي: سبب (بدئه) أي: الابتداء به وتقديمه على القسمين الآخرين. (لا يترك) أي: لا يعرض عنه أحد ثم علل ذلك بقوله:

لِكَوْنِهِ يُوصَفُ ذُو الْمَحَالِ بِهِ وَعَكْسُهُ ادْعُ بِالْمَحَالِ
وَجَائِزٌ مَا صَحَّ بِالْعَقْلِ اكْتِفَا فِيهِ لَدَى حُكْمِي ثُبُوتٍ وَانْتِفَا
وَمَا دَعُوا مِنْهُ ضَرُورِيًّا جَلِي وَالتَّظْرِيُّ بَعْدَ فِكْرٍ يَنْجَلِي

(لكونه) أي: الواجب أو الإيجاب. (يوصف ذو) أي: صاحب. (المحال) بكسر الميم يقال: تمحلت مالا لغريمي، قيل: هو مثل تحيلت من الحيلة، وقيل: هو بمعنى سعت وتصرفت من قولهم: محلني فلان، أي: قواني، ومن قوله تعالى: ﴿شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ [الرعد: ١٣]. أي: القوة، وقيل: شديد المكر والكيد كذا في المصباح. اهـ.

وفي القاموس: المحال ككتاب الكيد وروم الأمر بالحيل والتدبير والمكر والقدرة والجدال والعذاب والعقاب والعداوة والمعادة كالمُحاحلة والقوة والشدة والهلاك والإهلاك. (به) متعلق بيوصف وذو المحال هو الله تعالى فإنه يوصف بأنه واجب الوجود فلاجل هذا بدأ به دون القسمين الآخرين. (وعكسه) وهو كل حكم عقلي لا يوجد بحال أصلاً، أي: كل أمر وجوده لا يدرك عقلاً. (ادع) من دعاه يُقال: دعوته زيداً ويزيد سمّيته به كذا في القاموس. (بالمُحال) بضم الميم: أي: سمّه مُحالاً.

(وجائز) (ما) أي: حكم عقلي. (صح بالعقل اكتفاء فيه) أي: اكتفى العقل فيه. (لدى) وهو ظرف زمان ومكان كعند كذا في القاموس. (حكمي) أصله حكيمين تثنية حكم حذف منه النون لإضافته إلى (ثبوت وانتفا) يعني: يصح في العقل ثبوته وحكم انتفائه معاً على السواء.

(وما دعوا) أي: سمّوا يعني علماء هذا الشأن. (منه) أي: من هذه الأقسام الثلاثة. (ضرورياً) أي: سمّوه حكماً ضرورياً يعني مُدرَكًا بالضرورة من غير احتياج إلى فكر ولا نظر. (جلي) بفتح الجيم وكسر اللام، أي: فهو واضح لا يحتاج إلى البيان كالحكم على الاثنين بالزوجية فإنه حكم عقلي واجب، والحكم على الاثنين مثلاً بالفردية حكم عقلي مستحيل، والحكم على الزوجية مثلاً بالاثنتين حكم عقلي جائز، إذ يصح في العقل أن يكون الزوج اثنين وأن يكون غير اثنين أيضاً بأن يكون أربعة أو ثمانية ونحو ذلك، فإن هذا الحكم في هذه الثلاثة: بالوجوب والاستحالة، والجواز ضروري بديهي لا يتوقف على ذكر ولا تركيب مقدمات للنظر. (و) ما دعوه الحكم (النظري) أي: الذي لا يدرك إلا بعد سبق نظر فهو الحكم الذي (بعد) استعمال (فكر) بترتيب مقدمات.

فَلْتَعْرِفِ الْوَاجِبِ وَالْمُحَالَاً وَجَائِزًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى
فَعَلِمَهَا فَرَضٌ عَلَيْنَا شَرْعًا وَمِثْلَهَا فِي حَقِّ رُسُلِ تُرَعَى

(ينجلي) أي: ينكشف ويتضح كالحكم بثبوت الوحدانية لواجب الوجود بالذات فإنه يحتاج إلى نظر عقلي بأن لو تعدد واجب الوجود بالذات لَمَا وجد مُمكن أصلاً وهذه مقدمة أولى، وبيئتها أن المُمكن لا يوجد إلا بالواجب، فلو تعدد الواجب لوجد الممكن وجدين أو أكثر وهو مُحال أو وجودًا واحدًا فيكون بواجب واحد وبقية الواجبات لا تأثير لها فتقلب مُمكنات لمنع الواجب لها عن التأثير.

ويقال في المُقدمة الثانية: والمُمكنات موجودات في الحس والعقل وهي لا تحتاج إلى البيان فالنتيجة أن واجب الوجود بالذات واحد فهذا حُكم نظري لا يُدرك إلا بعد استعمال الفكر والنظر العقلي وهكذا جميع المسائل الاعتقادية النظرية على هذا المنوال.

(فلتعرف) أيها المكلف وهو أمر بلام الأمر الجازمة. (الواجب) من الصفات (والمُحالا) بألف الإطلاق، أي: المستحيلات من الأوصاف (وجائزًا) أي: وصفًا يجوز أن يتصف به، وأن لا يتصف. (في حقه) أي: الله (تعالَى) وتقدس وهو معرفة ما يجب في حق الله تعالى وما يستحيل وما يجوز. (فعلمها) أي: هذه الثلاث يعني العلم بها في حق الله تعالى. (فرض) عين (علينا) معشر المكلفين (شَرْعًا) أي: من جهة الشرع لا عقلاً.

قال في كتاب الانتقاد شرح عمدة الاعتقاد: "الإيمان بالله تعالى فرض باتفاق أهل الملة والكفر به حرام، لكنهم اختلفوا في وجوبه بالعقل أو بالسمع يعني بالشرع. وأيضًا اختلفوا في أنه هل يعرف حسن الإيمان والشكر لله تعالى وقبح الكفر بالعقل أم لا؟ فقالت طائفة: لا يجب شيء بالعقل أصلاً ولا يعرف حسن الإيمان وقبح الكفر أصلاً بالعقل بل وجوب الإيمان وعرفان حسنه وقبح الكفر لا يحصل إلا بالشرع أي: بالسمع من الشارع.

وقالت المعتزلة: العقل يوجب الإيمان وشكر المنعم ويعرف حسنهما أيضًا، وبه عند أصحابنا أئمة أهل السنة والجماعة العقل آلة يعرف بها حسن بعض الأشياء لا كلها وقبح بعض الأشياء. والفرق بينا وبين المعتزلة أنهم يقولون العقل موجب بذاته مستقل في إيجابه كما يقولون إن العبد موجد لأفعاله، وعندنا العقل آلة للمعرفة والموجب هو الله تعالى في الحقيقة لكن بواسطة العقل يعني لا يوجب الله تعالى شيئًا من الفرائض

فصل في النظر وأنه أول واجب

أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ إِعْمَالُهُ لِلنَّظَرِ الْمُؤَلَّفِ

والواجبات بدون العقل بل بشرط أن يكون العقل موجدًا كما أن الرسول معرف الوجوب لا موجب، فالموجب هو الله تعالى حقيقة، ولكن بواسطة الرسول فكأن العقل بمنزلة الرسول في أنهما آلتان للوجوب عندنا، ثم بسط الكلام في هذا المقام، ثم ذكر أن مذهب الأشعري - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أنه لا يجب الإيمان ولا يجب شيء غيره بالعقل ولا يحرم شيء أيضًا بالعقل ولكن يجوز أن يعرف حسن بعض الأشياء وقبحها به فعند جميع الأحكام المتعلقة بالتكليف متعلقات من جهة السمع إلى مذكور هناك.

والحاصل أن الشرع هو الموجب عند الكل وإنما الخلاف في إسناد الإيجاب، فبعضهم أسند الإيجاب إلى الشرع على الأصل وبعضهم أسنده إلى الوساطة والشرط وهو العقل كإسناده إلى الرسول. (ومثلها) مبتدأ وخبره قوله بعد ذلك تراعي يعني: ما يجب وما يستحيل وما يجوز أيضًا. (في حق الرسل) بسكون السين جمع رسول يعني: رسل الله تعالى. (ترعى) بضم المثناة الفوقية مبني للمفعول، أي: تُحفظ. قَالَ فِي الْقَامُوسِ: رعا أمره حفظه كرعاه انتهى. أي: كما يقال: راعي يقال: رعا أيضًا.

فصل في بيان النظر العقلي

وهو ترتيب المقدمات لإنتاج اليقين. (و) بيانه (أنه) أي: النظر المذكور (أول واجب) أي: فرض عين على المكلف كما قالوا وبيان ذلك أن (أول واجب) إنما هو معرفة الله تعالى، ولكن لما كانت معرفة الله تعالى لا تحصل للعقل من طريق التكليف إلا بالنظر الصحيح العقلي كَانَ النظر العقلي أول واجب على المكلف لأجل تحصيل المعرفة، والمراد بالمعرفة هنا معرفة العلماء كما ذكر المناوي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في شرحه الكبير على الجامع الصغير. وعبارته:

"فمعرفة الله تعالى والعلم به أول واجب مقصود لذاته على المكلف، لكن ليس المراد المعرفة الحقيقية لأن حقيقته تعالى غير معلومة للبشر ولا للعيانية لأنها مُختصة بالآخرة عند من نفى الرؤية في الدنيا مطلقًا، أو لغير نبينا ﷺ وَهُمْ الجلة الأكابر أولو الرتب العلية وقليل ما هم، ولا الكشفية فإنها منحة إلهية ولا تكليف بمثلها إجماعًا. بل البرهانية وهو أن يعلم بالدليل القطعي وجوده تعالى وما يجب له وما يستحيل عليه". انتهى كلامه.

فعلمنا من هذا أن المعرفة بالله تعالى على أربعة أنواع: المَعْرِفَةُ الْحَقِيقِيَّةُ: وهي معرفة الله تعالى لنفسه. والمَعْرِفَةُ الْعَيَانِيَّةُ: وهي معرفة أهل الجنة في الجنة. والمَعْرِفَةُ الْكَشْفِيَّةُ: وهي معرفة الأولياء لرَبِّهم. والمَعْرِفَةُ الْبَرْهَانِيَّةُ: وهي معرفة العلماء لرَبِّهم. وهذه المعرفة الأخيرة هي المرادة هنا.

(على المكلف) أي: البالغ العاقل عند أهل السنة، والصبي العاقل لا يجب عليه شيء قبل البلوغ وعليه أكثر المشايخ، فيكون الصبي العاقل معذوراً عندنا إذا مات بدون التصديق، وعند المعتزلة لا عُذْرَ لِمَنْ عَقَلَ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا. وفي رواية عن الشيخ أبي منصور الماتريدي من أئمة أهل السنة في الصبي العاقل، أنه يجب عليه معرفة الله تعالى. وعلى هذا لا فرق بيننا وبين المعتزلة من حيث الأحكام، بل من حيث إن العقل مستقل في الإيجاب عندهم وعندنا لا يستقل. ولذلك نقول فيمن لم تبلغه الدعوة إنه غير مكلف بمجرد العقل، وإذا لم يعتقد إيماناً ولا كفرًا كان معذوراً، وإذا أعانه الله تعالى بالتجربة وأمهله لدرك العواقب لم يكن معذوراً وإن لم تبلغه الدعوة فإن عندنا وجوب الإيمان بإيجاب الله تعالى لكن بشرط العقل، والعقل المطلق ليس بكاف في الوجوب بل بشرط البلوغ، وتأماته في كتاب الانتقاد شرح عمدة الاعتقاد.

(إعماله) أي: استعماله في معرفة ربه. (للنظر) العقلي وهو ترتب المقدمات العقلية المسلمة. (المؤلف) من مقدمتين كبيرى وصُغْرَى. فالمشتملة على المحكوم به كبيرى، والمشتملة على المحكوم عليه صُغْرَى. والمكرر بين مقدمتي القياس يُسمى الحَدَّ الْأَوْسَطَ وهو المحمول في الصغرى الموضوع في الكبرى، كقولك: العالم متغير وكل متغير حادث. فالمعتبر هو الحَدَّ الْأَوْسَطَ وهو الساقط في النتيجة، فتقول: العالم حادث، وهذا يُسمى القياس الاقتراني. وأمَّا القياس الاستثنائي: فلا بد فيه من المقدمة الكلية أو الشرطية. ثم تعقبها بمقدمة أخرى استثنائية، كقولك: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فإنه ينتج أن النهار موجود مثلاً، وكقولك: كل إنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر، فإنه ينتج لا شيء من الإنسان بحجر مثلاً.

وهكذا يكون ترتيب النظري العقلي في النفس، وهذه المباحث مستوفاة في كتب

علم المنطق.

مَعْرِفَةَ الْمُصَوِّرِ الْجَلِيلِ	كَيْ يَسْتَفِيدَ مِنْ هُدَى الدَّلِيلِ
مِنْ وَرْطَةِ الْجَهْلِ وَلِلْحَقِّ عِلْمٍ	وَتَطْمَئِنُّ نَفْسُهُ لِمَا سَلِمَ
ذَاكَ وَلِلْمَطْلُوبِ قَدْ تَوَصَّلَا	فَإِنْ يَكُنْ قَبْلَ الْبُلُوغِ حَصَّالَا
ثُمَّ الْأَهْمُ فَاتِحَا لِمَا اتَّبَهُمُ	فَلْيَشْتَغَلْ بَعْدَ الْبُلُوغِ بِالْأَهْمِ
لَأَنَّهُ إِيمَانُهُ عَلَى خَطَرٍ	وَفِي الْمُقْلَدِ خِلَافٌ مُسْتَطَرُّ

(كي يستفيد) المكلف (من هدى) بضم الهاء وفتح الدال المهملة (الدليل * معرفة) مفعول ليستفيد (المصور) بصيغة اسم الفاعل وهو الله تعالى. (الجليل) أي: العظيم.

(وتطمئن) أي: تسكن بالعلم. (نفسه) المتحركة بالجهل (لما سلم) بالسكون. (من) ورطة) أي: هلاك، وأصل الورطة الوحل يقع فيه الغنم فلا تقدر على التخلص. وقيل: أصلها أرض مطمئنة لا طريق فيها يرشد إلى الخلاص ثم استعملت في كل شدة وأمر شاق، كذا في المصباح (الجهل) بالله تعالى. (وللحق) أي: ضد الباطل، أو الله تعالى (علم) بالسكون أيضاً، فإن العادة جارية باطمئنان النفوس عند ثبوت الأمر المطلوب.

(فإن يكن) المكلف (قبل البلوغ) حين كان صغيراً (حصلاً) بالتشديد وألف الإطلاق (ذاك) أي: النظر العقلي وإدراك نتيجته. (وللمطلوب) من معرفة ربه (قد توصلاً) بالتشديد وألف الإطلاق.

(فليشتغل) ذلك المكلف (بعد البلوغ بالأهم) بالسكون للوزن من عباد الله تعالى. (ثم الأهم) من ذلك (فاتحاً) حال من فاعل يشتغل أي: متحققاً وكاشفاً. (لما اتبهم) بالسكون أيضاً عليه من دقائق المعرفة الإلهية بأنواع العبادات والطاعات الشرعية.

(و) قد ورد عن العلماء (في) حق (المقلد) بصيغة اسم الفاعل. وهو الذي يُقلد غيره في إيمانه بالله تعالى وبأنبيائه ورسوله -عليهم السلام- من غير معرفة ولا نظر ولا استدلال. (خلاف مستطر) بالسكون للوزن، أي: مذكور في كتب أئمة هذا الشأن.

ونقل بعضهم عن الشيخ الأشعري، والقاضي الباقلاني، والأستاذ الإسفرايني، وإمام الحرمين، والجمهور وعدم صحة إيمان المقلد، وأنه لا يكفي التقليد في العقائد الدينية، وبالغ بعضهم فيه فحكى عليه الإجماع، وعزاه ابن القصار لِمالك بن أنس رضي الله عنه، ونقل بعضهم عن الجمهور وعن سبق ذكرهم عدم جواز التقليد في العقائد، وأنهم اختلفوا في المقلد. فمنهم من قال: هو مؤمن إلا أنه عاص بترك المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح.

ومنهم من فصل فقال: هو مؤمن عاص إن كَانَ فيه أهلية لفهم النظر الصحيح، غير عاص إن فقدت منه أهلية ذَلِكَ.

وبعضهم نقل أن من قلد القرآن والسنة القطعية صح إيمانه اتباعه القطعي، ومن قلد غير ذَلِكَ لم يصح إيمانه لعدم أمن الخطأ على غير المعصوم.

وَقَالَ بعضهم: لا فرق بين بهيمة تنقاد ومقلد في الاعتقاد، حَتَّى نقل عن بعضهم أنه قَالَ: إن الَّذِي يَجده المقلد في نفسه إثمًا هو مُجرد تحسین ظن بمخبره الإيمان، ونقل بعضهم أن النظر ليس شرطًا في صحة الإيمان بل وليس بواجب أصلاً وإثماً هو شرط كمال فقط، واختارَ هذا القول القشيري وابن أبي حَمزة وهو قول الغزالي وابن رشد وجماعة من القدماء والمتأخرين، وذكر والدي المرحوم في شرحه على شرح الدر في فقه الحنفية، قَالَ في باب المرقد (من كتاب الجهاد): والإيمان التصديق بجميع ما جاء به النَّبِيِّ ﷺ من الله تعالى مما علم مجيئه به ضرورة وهل هو فقط أو مع الإقرار؟ قولان: وأكثر الحنفية على الثاني، والمحققون على الأول.

والإقرار شرط إجراء أحكام الدنيا، فمن صدق الرسول فيما جاء به فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى، والإقرار شرط إجراء الأحكام، وهذا بعينه القول المختار عند الأشاعرة والمُراد أحكام الدنيا من الصلاة خلفه ودفنه في مقابر المسلمين وغير ذَلِكَ.

واعلم أن الاستدلال ليس شرطاً لصحة الإيمان على المذهب المختار حَتَّى صححوا إيمان المقلد وقل أن يرى مقلداً في الإيمان بالله تعالى، إذ كلام العوام في الأسواق محشو بالاستدلال بالحوادث عليه سبحانه وتعالى وعلى صفاته، والتقليد مثلاً أن يسمعونهم يقولون إن للخلق رباً خلقهم وخلق كل شيء ويستحق العبادة عليهم وحده لا شريك له، فيجزم بذلك بجزمه بصحة إدراك هؤلاء تحسیناً لظنه بهم وتكبيراً لشأنهم عن الخطأ فإذا حصل ما هو المقصود منه ثُمَّ قيامه بالواجب من الإيمان إذا لم يبق سوى الاستدلال ومقصوده من الاستدلال هو حصول ذَلِكَ الجزم فإذا حصل ما هو المقصود منه ثُمَّ قيامه بالواجب، ومقتضى هذا التعليل أن لا يكون عاصياً بعدم الاستدلال؛ لأن وجوبه إثمًا كَانَ ليحصل فإذا حصل سقط هو لأن الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم كانوا يقبلون إيمان عوام الأمصار التي فتحوها من العجم تحت السيف. انتهى ما ذكره الوالد -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-

فقد وقع إجماع الصحابة - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - عَلَى قبول إيمان المقلد، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦]. إِلَى آخر الآية فهو الإقرار باللسان. ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ [البقرة: ١٣٧]. يعني: صدقوا بمثل ما صدقتم به وهذا هو التصديق بالقلب، وَلَمْ يَذْكُرِ الْعَمَلُ بِالْأَرْكَانِ وَقَدْ أَخْبَرَ تَعَالَى أَنْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَى وَلَمْ يَشْرَطْ سُبْحَانَهُ إِقَامَةَ دَلِيلٍ عَلَى ذَلِكَ وَلَا نَصَ بَرَهَانَ، وَهَذَا نَصُ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى.

وروى البخاري، ومسلم في صحيحيهما، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويُقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله». فليس في هذا الحديث الصحيح اشتراط دليل ولا برهان في أمر الإيمان.

وذكر العيني في شرح البخاري قَالَ: "والإيمان عند المحققين وإليه ذهب الأشعري وأكبر الأئمة كالقاضي عبد الجبار والأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني، والحسين بن الفضل، وغيرهم هو مجرد التصديق بالقلب، أي: تصديق الرسول ﷺ في كل ما علم مجيئه به بالضرورة تصديقًا جازمًا مطلقًا، أي: سواء كَانَ بَدِيلًا أَوْ لَا، فَقَوْلُهُمْ: مُجْرَدُ التَّصَدِيقِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ فِيهِ كَوْنُهُ مَقْرُونًا بِعَمَلِ الْجَوَارِحِ وَالتَّقْلِيدِ بِالضَّرُورَةِ لِإِخْرَاجِ مَا لَا يَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ إِذِ الرَّسُولُ جَاءَ بِهِ كَالاجْتِهَادِيَّاتِ كَالتَّصَدِيقِ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَالِمٌ بِالْعِلْمِ أَوْ عَالِمٌ بِذَاتِهِ، وَالتَّصَدِيقُ بِكَوْنِهِ تَعَالَى مَرْتَبًا أَوْ غَيْرَ مَرْتَبٍ فَإِنَّ هَذَيْنِ التَّصَدِيقَيْنِ وَأَمْثَلَهُمَا غَيْرُ دَاخِلَةٍ فِي مُسَمًى الْإِيمَانِ، وَلِهَذَا لَا يَكْفُرُ مَنْكَرُ الْجِهَادِيَّاتِ بِالْإِجْمَاعِ، وَالتَّقْيِيدُ بِالْجَازِمِ لِإِخْرَاجِ التَّصَدِيقِ الظَّنِيِّ فَإِنَّهُ غَيْرُ كَافٍ فِي حَصُولِ الْإِيمَانِ، وَالتَّقْيِيدُ بِالْإِطْلَاقِ لِدَفْعِ وَهْمِ خُرُوجِ الْإِعْتِقَادِ مِنَ الْقَلْبِ، فَإِنَّ إِيمَانَهُ صَحِيحٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ قَالَ:

"مذهب السلف وأئمة الفتوى من الخلف أن من صدق بهذه الأمور، يعني: الواقعة في حديث جبريل عليه السلام لَمَّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صُورَةِ رَجُلٍ سَأَلَهُ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ وَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا أَجَابَهُ بِهِ تَصَدِيقًا جَزْمًا لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَا تَرَدُّدَ وَلَا تَوْقِفَ كَانَ مُؤْمِنًا حَقِيقَةً سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ عَنْ بَرَاهِينٍ قَاطِعَةٍ أَوْ عَنْ عَقَائِدَاتٍ جَازِمَةٍ، وَعَلَى هَذَا انْقَرَضَتِ الْأَعْيَارُ الْكَرِيمَةُ، وَبِهِ صَرَحَتْ فَتَاوَى أئمة الهدى المستقيمة حتى حدثت

وَهُوَ مُعْرَضٌ لِشَكِّ يَطْرُقُ وَفِيهِ لِلأَشْيَاحِ تُمْنَى طَرُقُ

مذاهب المعتزلة المبتدعة، فقالوا: إنه لا يصح الإيمان الشرعي إلا بعد الإحاطة بالبراهين العقلية والسمعية، وحصول العلم بنتائجها ومطالبها ومن لم يحصل إيمانه كذلك فليس بمؤمن ولا يجزي إيمانه بغير ذلك، وتبعهم على ذلك جماعة من متكلمي أصحابنا كالقاضي أبي بكر وأبي إسحاق الإسفرائيني وأبي المعالي في أحد قولي، والأول هو الصحيح. إذ المطلوب من المكلفين ما يُقال عليه إيمان لقوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٣٦].

والإيمان هو التصديق لغةً وشرعاً، فمن صدق بذلك كله ولم يجوز نقيض شيء من ذلك فقد عمل بمقتضى ما أمر الله به على نحو ما أمره الله به، ومن كان كذلك فقد قضى عهدة الخطاب إذ قد عمل بمقتضى السنة والكتاب ولأن رسول الله ﷺ كان أصحابه بعده حكموا بصحة إيمان كل من آمن وصدق بما ذكرناه ولم يفرقوا بين من آمن عن برهان أو عن غيره؛ ولأنهم لم يأمرُوا أجلاف العرب بترديد النظر ولا سألوهم عن أدلة تصديقهم ولا أرجئوا إيمانهم حتى ينظروا ويتحاشوا عن إطلاق الكفر على أحد منهم بل سمّوهم المؤمنين والمسلمين وأخذوا عليهم أحكام الإيمان والإسلام؛ ولأن البراهين التي حررها المتكلمون ورتبها الجدليون إنما أحدثها المتأخرون، ولم يخض في شيء من تلك الأساليب السلف الماضون، فمن المُحال والهُدَيَان أن يشترط في صحة الإيمان ما لم يكن معروفاً ولا معمولاً به لأهل ذلك الزمان وهم أكثر منهم فهماً عن الله وأخذاً عن رسول الله وتبليغاً لشريعته وبيئاً لسنته وطريقته انتهى. وتمامه في كتابنا «فتح المعيد المبدي». فلنرجع إلى شرح ما نحن بصدده في هذا المقام من آيات هذا النظام جرياً على قاعدة علماء الكلام، بعد تحقيق المقصود والمرام.

(لأنه) أي: المقلد. (إيمانه على خطر) بالسكون: وهو الإشراف على الهلاك وخوف التلف. كذا في المصباح، والخطر في ذلك قبول التشكيك من شكك عليه في أمر من أمور الدين وعروض فتنة له في ماله أو بدنه أو اهله فتحمله على جحود اطلاع الله تعالى عليه أو نسبه تعالى إلى الظلم أو نحو ذلك من أمور أخرى تعترى أهل الجهل والغفلة ولهذا قال بعده: (وهو) أي: المقلد. (معرض) بصيغة اسم المفعول، يقال: تعرض للمعروف وتعرض يتعدى بنفسه وبالطرف، إذا تصدى له وطلبه كذا في المصباح. أي: متصدي له ومطلوب. (لشك) في دينه واعتقاده الذي قلده فيه غيره. (يطرق) ذلك الشك له، من الطرق، وهو: الإتيان ليلاً كذا في القاموس.

وَذُو احتِيَاطٍ فِي أُمُورِ الدِّينِ مَنْ فَرَّ مِنْ شَكٍّ إِلَى يَقِينٍ
وَمَنْ لَهُ عَقْلٌ أَبِي عَنْ شُرْبِ مَا لَمْ يَصِفُ مُذْ أَلْفَى زُلَالًا شَبِمَا
فَبَانَ أَنَّ النَّظَرَ الْمُوصَّلًا أَوَّلُ وَاجِبٍ كَمَا قَدْ أُصِّلَا

وَقَالَ فِي المصباح: وكل ما أتى ليلاً فقد طرقت وهو طارق. انتهى. وَلَمَّا كَانَ الشك يدخل عليه وهو في ليل الجهل استعمل فيه الطرقت. (وفيه) أي: في المقلد (للأشياخ) جميع شيخ، وَهُمْ علماء هذا الشأن. (تنمي) بالبناء للمفعول، أي: تنسب، يقال: انتمى إليه انتسب. (طرق) بضم طين جمع طريق، أي: قول يسلك عليه حتى إن بعضهم قلل وجود المقلد في إيمانه وبعضهم كثر وجوده وبعضهم أنكروا وجوده كما نقل عن القاضي الباقلاني أن التقليد في أصول الدين مُمتنع حيث قَالَ: المعرفة بالله تعالى على وجه الإحاطة لا سبيل إليها، فالمعتبر إذا الإقرار بالله عَزَّ وَجَلَّ وبرسله من مسند جملي، واختار أن التقليد غير متصور في التوحيد، وسبق ذكرنا للخلاف في المقلد وبيان الصحيح من ذَلِكَ وقد بسطناه في كتابنا «المطالب الوفية».

(وذو) أي: صاحب. (احتياط) من احتاط للشيء افتعال، وهو: طلب الأحوط والأخذ بأوثق الوجوه، وبعضهم يجعل الاحتياط من الياء والاسم المحيط كذا في المصباح. والمحتاط: هو الذي يجمع أصول الأحكام، ويعد شوائب التأويلات. (في أمور الدين) أي: أحكامه في شرائعه. (من) أي: الذي أو رجل (فر من شك) عرض له أو يُمكن أن يعرض له بسرعة ل فراغ قلبه من قواعد الدين وأصوله. (إلى يقين) مُحقق.

(ومن له عقل) أي: بصيرة صحيحة وأدركه حسن التوفيق، فكان له نعم الرفيق. (أبي) أي: امتنع. (عن شرب ما) أي: مشروب أو ماء بالمد وهو مقصور في النظم منعت بأنه (لم يصف) من صفا يصفو: إذا راق من القدر. (مذ) بالضم فالكسكون، أي: حين (ألقى) بالفاء، أي: وجد. (زلالا) قَالَ فِي القاموس: ماء زلال كغراب وأمين وصبور وعلابط، سريع المرفي الحلق بارد عذب صافي سهل سلس. (شبما) بكسر الباء المؤخرة وألف الإطلاق. قَالَ فِي المصباح: الشبم بفتحيتين: البرد ويوم ذو شبم أي: برد، والشبم بالكسر: البارد.

(فبان) أي: ظهر واتضح مما ذكر. (أن النظر) العقلي. (الموصلا) بتشديد الصاد المهملة المكسورة وألف الإطلاق. (أول واجب) على المكلف، وربما يُقال إن المراد به هنا الوجوب الصناعي العرفي دون الوجوب الشرعي لما قدمناه؛ ولأن تركه مُخل بالكمال دون لحوق الإثم كما قَالَ ابن الجزري فِي منظومته فِي علم التجويد:

وَقَدْ عَزَوْا ذَا لِلْإِمَامِ الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ عَنِ الْإِشْكَالِ وَالضَّعْفِ عَرِي
 وَقِيلَ بَلْ قَصْدٌ إِلَيْهِ أَوَّلُ فَرَضٍ وَفِرْقَةٌ عَلَيْهِ عَوَّلُوا
 وَقِيلَ بَلْ مَعْرِفَةُ الْخَلَاقِ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ
 وَغَيْرُ وَاحِدٍ نَمَاهُ أَيْضًا لِلْأَشْعَرِيِّ الْمُسْتَمِدِّ فَيْضًا
 وَلَيْسَ ذَا مُخَالَفًا مَا قَبْلَهُ إِذْ هِيَ قَصْدٌ وَسِوَاهَا وَصَلَهُ

إذ واجب عليهم محتم قبل الشروع أولاً أن يعلموا

فقال بعض شراحه: هذا الوجوب صناعي ونحو هذا في كلام المصنفين. (كما قد أصلاً) بضم الهمزة وكسر الصاد المهملة مشددة وألف الإطلاق. قال في المصباح: يقال: أصلته تأصيلاً جعلت له أصلاً ثابتاً بيني عليه غيره، انتهى. ومراده ما ذكر في النظم من الترغيبات في استعمال النظر والتباعد عن التقليد في الاعتقاد.

(وقد عزوا) أي: نسبوا، يعني: أئمة هذا الشأن. (ذا) أي: هذا القول بأن أول واجب هو النظر العقلي في الاعتقاد (للإمام) أبي الحسن (الأشعري) نسبة إلى أشعر، وهي: قبيلة من اليمن. (وهو) أي: هذا القول. (عن الإشكال) بكسر الهمزة: أي الاشتباه. (والضعف) ضد القوة. (عري) أي: خالي من ذلك. (وقيل بل قصد إليه) أي: قصد الإنسان إلى النظر (أول * فرض) على المكلف، وذلك لتوقف النظر على قصده، بمعنى: تفرغ القلب عن الشواغل، وعزى هذا القول للقاضي الباقلاني -رحمته الله تعالى-، وإمام الحرمين. (وفرقة) من العلماء. (عليه) أي: على هذا القول (عولوا) أي: اعتمدوا.

(وقيل بل معرفة الخلاق) سبحانه وتعالى (أول واجب على الإطلاق) أي: أول الواجبات كلها ليس قبله واجب أصلاً. (وغير واحد) من العلماء (نماه) أي: نسب هذا القول (أيضاً) كما نسب إليه أن النظر هو أول واجب فيما مر (للأشعري) أبي الحسن -رحمته الله- (المستمد) نعت للأشعري، أي: الطالب من الله (فيضاً) أي: مدداً متصلاً. (وليس ذا) أي: هذا القول بأن المعرفة أول الواجبات (مخالفًا ما قبله) بالسكون، أي: القول الأول بأن النظري هو أول الواجبات (إذ هي) أي: لأن المعرفة (قصد) أي: مقصوده. (وسواها) من النظر الموصل إليها (وصل) أي: وسيلة إليها، فمن أطلق على المعرفة بأنها أول واجبات أراد من حيث إنها الأمر المقصود بالذات، ومن أطلق على النظر بأنه أول الواجبات أراد من حيث إنه وسيلة إلى نيل المعرفة، فليس هُما قولان في الحقيقة.

فصل في الحث على النظر

وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالْأَخْبَارِ حَثٌّ عَلَى الْفِكْرِ وَالْإِعْتِبَارِ
 وَهُوَ عَلَى وَجُوبِهِ قَدْ دَلَّ مَعَ كَوْنِهِ بِالْقَصْدِ مَا اسْتَقْلًا
 فَاقْرَأْ "وَفِي أَنْفُسِكُمْ" مَعَ "أَفَلَا" تَظْفَرُ بِرُشْدٍ نُورُهُ مَا أَفَلًا

(فصل في الحث)

قَالَ فِي الصَّحَاحِ: حَثُّ عَلَى الشَّيْءِ وَاسْتِحْتِهُ بِمَعْنَى: حَضُّهُ عَلَيْهِ. انْتَهَى
 يَعْنِي: وَالْإِلْزَامَ (عَلَى) اسْتِعْمَالَ (النَّظَرِ) الْعَقْلِيِّ فِي الْعُقَائِدِ.

(وجاء في القرآن العظيم (والأخبار) أي: الأحاديث النبوية (حث على الفكر) في
 مصنوعات الله تعالى (و) على (الاعتبار) فيها، أي: العبرة من إشارات ظواهرها إلى أسوار
 بواطنها.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩١]. وَقَالَ تَعَالَى:
 ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرعد: ٣].
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي
 الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾ [النحل: ٦٦] الآية.

وأخرج السيوطي في الجامع الصغير، عن أبي الشيخ في العظمة، عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال: «فكر ساعة خير من عبادة ستين سنة». وعن ابن عباس رضي الله
 عنهما: «تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق».

(وهو) أي: هذا الوارد في الآيات والأحاديث. (على وجوبه) أي: النظري (قد
 دلا) بألف الإطلاق (مع) بسكون العين لغة فيها والمشهور فتح العين. (كونه) أي: ما ذكر
 (بالقصد) أي: المقصود متعلق باستقل. (ما استقلا) بألف الإطلاق، يعني: مع أنه ليست
 كيفية النظر العقلي المقصود مذكورة صريحاً في الآيات والأخبار، وإنما المذكور مطلق
 التفكير والاعتبار في الآيات والمصنوعات.

(فاقرأ) يا أيها المكلف قوله تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ﴾ (مع) قوله بعده (أفلا) تبصرون
 (تظفر برشد) أي: هدى (نوره ما أفلا) وبين قوله أفلا وقوله: (أفلا) جناس التلفيق. وفي
 هذه الآية توبيخ على عدم النظر والاستدلال وحث عليه.

رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة

وَأَسْتَجَلُ مَعْنَى مَنْ لِنَفْسِهِ عَرَفَ	تَلَحَّقَ بِمَنْ مِنْ نَهْرٍ عَرِفَانٍ عَرَفَ
وَمَنْ يُقَدِّمُ نَفْسَهُ عِنْدَ النَّظَرِ	مُؤَلِّفًا مِنَ الْقَضَايَا مَا حَضَرَ
يُقَسُّ بِشَكْلِ بَيْنِ الْإِتْسَاجِ	إِذْ خَلَقَهُ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجِ

(واستجّل) أي: استكشف (معنى) الحديث من قوله ﷺ فيما اشتهر بين الناس (من نفسه عرف) بالسكون، يعني: من عرف نفسه فقد عرف ربه. وقد ذكر السيوطي في كتاب الدرر المنتشرة، في الأحاديث المشتهرة قال: حديث: «من عرف نفسه فقد عرف ربه». قال النووي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: غير ثابت. وَقَالَ ابن السمعاني: هو من كلام يَحْيَى بن معاذ الرازي. انتهى

وعلى كل حال فمعناه صحيح، يعني من عرف نفسه بالذل والفناء فقد عرف ربه بالعز والبقاء. وَقَالَ بعض الكاملين: قيل أول ما يلزم الإنسان معرفة نفسه، وقيل: معرفة ربه، وليس بين القولين منافاة فإتّهم عنوا بالأول من حيث الترتيب الصناعي والثاني من حيث الشرف والفضل، فإن معرفة الله تعالى أعظم الأشياء وأجل العلوم والطفها. وَلَمَّا كانت نفس الإنسان أقرب الأشياء إليه وأدل دليل يستدل بمعرفتها على ربه تعالى فيفوز لديه كانت أول ما اجتهد في معرفتها فهي معرجه إلى ما فوقها وهي أول باب عالم الملكوت. (تلحق) بالجزم جواباً للأمر في قوله واستجّل، أي: إن تستجّل تلحق بالبناء للمفعول (بمن) أي: برجل أو بالذي (من نهر عرفان) أي: معرفة الإلهية. (عرف) بالسكون أي: تناول.

(ومن يقدم نفسه) مستدلاً بها على معرفة ربه (عند النظر) بالسكون العقلي (مؤلفاً) أي: مركباً حال من فاعل يقدم (من القضايا) جمع قضية اسم من القضي وهو الحُكم، والقضية الجملة المركبة من موضوع ومحمول. (ما) أي: قياساً مركباً من القضايا (حضر) بالسكون، أي: وجد وثبت في نفسه بعقله.

(يقس) بالجزم جواب الشرط (بشكل) بفتح فسكون: المثل، والمراد هنا قياس مركب من مقدمتين، وهو النظر العقلي (بين) أي: ظاهر (الإنتاج) أي: النتيجة (إذ) أي: لأن (خلقه) أي: الإنسان كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾ [الإنسان: ٢]. يقال: مشجتُ بينهما مشجاً، خلطت والشيء مشيج والجمع أمشاج، ويُقال: نطفة أمشاج لِمَاءِ الرجل يَحْتَلِطُ بِمَاءِ المرأةِ ودمها كذا في الصحاح.

وَبَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُ شَيْئًا صَارًا
وَالْحِكْمَةَ الرَّائِقَةَ لِلْعِيَانِ
وَالْعَقْلَ وَالْغَوْصَ عَلَى الْحَقَائِقِ
وَغَيْرَهَا مِنْ أَمْرِهِ الْغَرِيبِ
حَيًّا حَوَى الْأَسْمَاعَ وَالْأَبْصَارَا
وَالْفَضْلَ بِالسَّمْنُوقِ وَالْيَبَانَ
وَالْعِلْمَ بِالسَّرَارِ وَالسَّدَائِقِ
وَحَصْرَهُ يُعْيِي قُوَى الْأَرِيبِ

(وبعد أن لم يكن أي: يكن، حذف النون لغة فيها (شيئاً) كما قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتَكُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ [مریم: ٩]. (صار) بألف الإطلاق، أي: الإنسان (حياً) أي: ذا حياة (حوى) أي: حاز ونال (الأسماع) جمع سمع (والأبصار) جمع بصر والألف للإطلاق، قال الله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [الإنسان: ٢]. (و) حوى أيضاً (الحكمة) هي العدل والعلم والحكم كذا في القاموس. (الرائقة) أي: المعجبة، من راقه الشيء: أعجبه. (العيان) أي: المعاينة يعني التي تعجب كل من عاينها. (والفضل) بالنصب عطف على الحكمة، أي: حوى الفضيلة، بمعنى المزية على جميع المخلوقات (بالمنطق) وهو النطق (والبيان) أي: الإفصاح عما في القلب، قال تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ [الرحمن: ٣-٤]. [إيماء بأن خلق البشر وما يُميز به عن سائر الحيوان من البيان وهو التعبير عما في الضمير وإفهام الغير لما أدركه لتلقي الوحي وتعرف الحق وتعلم الشرع قاله البيضاوي.

(و) حوى (العقل) هو العلم، أو بصفات الأشياء من حسننها وقبحها وكمالها ونقصاتها، أو العلم بخير الخيرين وشر الشرين، أو يطلق الأمور لقوة بها يكون التميز بين القبيح والحسن، ولمعان مُجتمعة في الذهن تكون بمقدمات يستلب بها الأغراض والمصالح، ولهيئة مَحمودة للإنسان في حركاته وكلامه. والحق أنه نور روحاني به تُدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية، وابتداء وجوده عند اجتنان الولد ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ كذا في القاموس. (و) حوى (الغوص) هو في الأصل التزول تحت الماء وهو هذا كناية عن استعمال الفكر للحضور (على الحقائق) العلمية (و) حوى (العلم بالأسرار) جمع سريرة، وهو: ما يُكتم والمراد ما خفي من بدائع الحكم وروائع النعم (والدقائق) جمع دقيقة، وهي: الأمر الغامض من شرائف مسائل العلوم ولطائف فضائل الفهوم.

(و) حوى (غيرها) أيضاً (من أمره) أي: الإنسان (الغريب) في ظاهره وباطنه (وحصره) أي: أمر الإنسان وشأنه الذي هو فيه (يعيي) أي: يتعب (قوى) جمع قوة (الأريب) أي: العاقل والبيت الذي بعده نقص من أوله.

وَمُسْتَحِيلٌ خَلَقَهُ لِنَفْسِهِ لِعَجْزِهِ عَنِ غَيْرِهَا مِنْ جِنْسِهِ
 بَلْ غَيْرُهَا فِي الْخَلْقِ مِنْهَا أَسْهَلُ لِأَنَّهُ تَهَاوُفَتْ لَا يُجْهَلُ
 إِذْ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ مَعًا وَهُوَ تَنَافٍ ظَاهِرٌ لِمَنْ وَعَا
 وَلَا تَصِحُّ نِسْبَةُ التَّأْتِيرِ لِنُطْفَةِ بِالطَّبَعِ فِي التَّقْدِيرِ
 لِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى شَكْلِ الْكُرَّةِ وَمَنْعُهُ أَظْهَرَ مِنْ أَنْ نَذْكُرَهُ

(ومستحيل) عقلاً وشرعاً (خلقه) أي: الإنسان، يعني تكوينه وإيجاده (لنفسه) من العدم (لعجزه) في ظاهر الأحوال بالضرورة (عن) خلق (غيرها من جنسه) ومن غير جنسه أيضاً (بل غيرها) أي: نفسه (في الخلق) أي: الإيجاد والتصوير (منها) أي: من خلق نفسه (أسهل) وهو عاجز عنه أيضاً مع سهولته (لأنه) أي: خلق نفسه (تهاوت) أي: تساقط واضمحلال لأنه أمر باطل لا يبقى له معنى في العقل لزيادة بطلانها.

قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: هَفَتِ الشَّيْءَ يَهْفِتُ مِنْ بَابِ ضَرْبِ خَفِّ فَتَطَايِرُ. وَفِي الصَّحَاحِ: التَّهَاتُ التَّسَاقُطُ قِطْعَةً قِطْعَةً. (لَا يُجْهَلُ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، لَا يَجْهَلُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَصْلًا.
 (إذ) أي: لأن (فيه) أي: في فرض خلق الإنسان نفسه (تقديم) لوجود نفسه على وجود نفسه؛ لأن الخالق لا بد أن يتقدم وجوده على وجود المخلوق (وتأخير) أيضاً لوجود نفسه عن وجود نفسه؛ لأن المخلوق لا بد أن يتأخر وجوده عن وجود خالقه فيلزم من ذلك أن يكون لنفسه تقديم وتأخير (معاً) أي: في وقت واحد (وهو) أي: التقديم والتأخير للمجتمعين معاً بالنسبة إلى الإنسان الواحد مع نفسه (تناف) أي: تناقض (ظاهر) لا خفاء فيه (لمن وعى) أي: أدرك وميز.

(ولا تصح نسبة التأثير لنطفة) بأن تكون النطفة هي التي تكون نفسها إنساناً (بالطبع) دون اختيار منها ولا تأثير من غيرها (في التقدير) أي: في تقدير ذلك (لأنه) أي: تأثير الطبع (يفضي) بالفاء، أي: يوصل (إلى شكل الكره) بالسكون للوزن، وهو الشكل المستدير المتساوي الأطراف في كل شيء (ومنع) أي: منع التأثير للطبع (أظهر من أن نذكره) بالسكون لأنه بديهي، ثم استشعر بأن الأفلاك شكلها كروي، واقتضي كلامه أن تأثير الطبع يكون في الشكل الكروي فدفع توهم ذلك بقوله:

فَإِنْ نَظَرْتَ فِي السَّمَوَاتِ الْعُلَا وَمَا لَهَا مِنَ الشَّيَاتِ وَالْحُلَا
 وَسَقَفِهَا الْمَرْفُوعِ مِنْ غَيْرِ عَمَدٍ وَالسَّنِيرَاتِ الْمُشْعِرَاتِ بِالْأَمَدِ
 وَمَا حَوْتَهُ الْأَرْضُ وَالْبِحَارُ أَبْصَرْتَ مَا فِيهِ النَّهْيُ تَحَارُ
 هَذَا وَمَا قَدْ عَنَّا أَكْثَرُ مِنْ الْبَدَائِعِ الَّتِي لَا تُحْصَرُ

(فإن نظرت) أيها العاقل (في) أجرام السماوات (العلا وما لها) أي: السماوات (من) الشيات) جمع شية وهي: اللون. قال في القاموس: شية الفرس كعدة لونه. وفي المصباح: والشية العلامة وأصلها وشية والجمع شيات مثل عدات وهي في ألوان البهائم سواء في بياض أو بالعكس و﴿بِقَرَّةٍ لَا شِيَةَ فِيهَا﴾ أي: ليس فيها لون يُخالف سائر ألوانها (والحلا) بالقصر بضم الحاء المهملة وبكسرها جمع حلية بالكسر الصنعة كذا في المصباح.

(وسقفها) أي: السقف الذي هو السماوات (المرفوع من غير عمد) بالسكون جمع عمود. قال في المصباح: العمود هو البيت وجمع القلة أعمدة، وجمع الكثرة عمد وعمد يعني بالفتحتين والضميتين (و) الكواكب (النيرات) أي: المضيئات المشرقات (المشعرات) أي: المعلمات (بالأمد) بالسكون أيضاً، أي: الغاية، يعني: أنهن مشعرات بأن لهن غاية ومنتهى بتغييرهن بالانتقال والطلوع والغروب ولحوق الكسوف.

(و) إن نظرت أيضاً (ما) أي: الذي أو شيء (حوته الأرض) من كل ما عليها من الجمادات أو النباتات والحيوانات المختلفة الأجناس والأنواع والأشخاص وما حوت (والبهار) جمع بحر من أنواع العوالم والعجائب (أبصرت ما) أي: شيئاً عجبياً وأمرأً غريباً. (فيه النهي) بالضم جمع نهي. قال في المصباح: النهية العقل لأنها تنهى عن القبيح والجمع نُهي مثل مدية ومدى. (تَحَارُ) حار في أمره يَحَارُ حيراً من باب تعب وتَحَيَّرَ لَم يدر وجه الصواب فهو حيران كذا في المصباح.

(هذا) أي: اعرف هذا (وما) أي: الذي (قد غاب عنا أكثر) فما ذكر (من) بيانية (البدائع) جمع بديع فعيل: بمعنى المنفرد بذلك من بين نظائره، وفيه معنى العجب، ويقال أبدع الله الخلق إبداعاً، خلقهم لا عن مثال، وأبدعتُ الشيء وأبدعته، استخرجته واستحدثته، ومنه قيل للحالة المحدثه بدعة كذا في المصباح، يعني: بل بدائع من أسرار ملك الله تعالى وعجائب مخلوقاته. (التي لا تُحصَر) بالياء للمفعول، أي: لا يُمكن أحداً أن يُحيط بها.

فَهَلْ يَكُونُ الصُّنْعُ دُونَ فَاعِلٍ	أَوْ وَضَعُهُ مِنْ غَيْرِ جَعَلٍ جَاعِلٍ
كَلَّا لَقَدْ أَفْصَحَتِ الْأَكْوَانُ	عَنْ فِعْلِ رَبِّ مَا لَهُ أَعْوَانُ
مَنْ أذَعْنَتْ لِقَهْرِهِ الْأَمْلاكُ	وَأَنْتَظَمْتَ عَنْ أَمْرِهِ الْأَسْلَاكُ
وَأَشْرَقَتْ مِنْ نُورِهِ الْأَحْلَاكُ	وَسَبَّحَتْ بِحَمْدِهِ الْأَفْلَاكُ

(فهل) يُمكن أن (يكون) هذا (الصنع) أي: الفعل البديع المعجب (دون) أي: من غير (فاعل) له (أو) يُمكن أن يكون (وضعه) على هذا الأسلوب المؤلف (من غير جعل جاعل) مُختاراً مُريداً هذا ممّا لا يكون أصلاً.

(كلّا) أي: كلمة ردع وزجر (لقد أفصحت) أي: كشفت وبانت (الأكوان) الظاهرة للحس والعقل (عن فعل رب) أي: مالك خالق مريد مُختار (مما له أعوان) جمع عون، وهو: الظهير على الأمر كذا في المصباح.

(من أذعنت) أذعن إذعانا: انقاد ولم يستعص كذا في المصباح (لقهره) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (الأملاك) جمع ملك بالكسر. قَالَ فِي الْقَامُوسِ: وَالْمَلِكُ بِالْفَتْحِ وَكَتَفٍ وَأَمِيرٌ وَصَاحِبُ ذُو الْمَلِكِ وَالْجَمْعُ مَلُوكٌ وَأَمْلاكٌ وَمَلَكَاءٌ وَمَلِكٌ أَنْتَهَى. يَعْنِي السُّلْطَانِينَ (وانتظمت) أي: استقامت، يقال: نظمت الخرز نظماً من باب ضرب، جعلته في سلك ونظمت الأمر فانتظم، أي: أقيمت فاستقام كذا في المصباح. (عن أمره) تَبَارَكَ وَتَعَالَى (الأسلاك) جمع سلك بالكسر: السخيط يُخَاطُ بِهِ وَالْجَمْعُ سَلَكٌ وَجَمْعُ الْجَمْعِ أَسْلَاكٌ وَسُلُوكٌ كَذَا فِي الْقَامُوسِ. وَهِيَ كِنَايَةٌ عَنِ أَسْلَاكِ الْكَائِنَاتِ السَّمْنُوطِ بِهَا مَسَبِّبَاتٌ عَنْهُ صَادِرَةٌ مِنْ بَارِدَةٍ وَنَادِرَةٌ.

(وأشرفت من نوره) الحق المبين (الأحلاك) جمع حلكه بالضم، والحلكة محرّكة: شدة السواد يعني الظلمات الحسية والمعنوية (وسبحت) أي: نزهت الله تعالى (بحمده) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (الأفلاك) جمع فلك محرّكة: مدار النجوم ويُجمع أيضاً على فلك بضمين، ومن كل شيء مستداره ومعظمه، وموج البحر المضطرب، والماء الذي حرّكته الريح كذا في القاموس.



فصل في الصفات النفسية والسلبية وما ينافيهما

وَاعْرِفْ مِنَ الصِّفَاتِ مَا الدَّلِيلُ دَلَّ عَلَى وَجُوبِهَا لَهُ عَزْرٌ وَجَلَّ
وَهِيَ الْوُجُودُ وَالْبَقَاءُ وَالْقَدَمُ وَأَنْفِ الْخُدُوثَ وَالْفَنَاءَ وَالْعَدَمَ

(فصل في بيان الصفات) أي: صفات الله تعالى (النفسية)

المنسوبة إلى النفس لأنه لا يحكم على النفس بحكم إلا بعد اتصافها بها. وقال بعضهم: هي صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها، ككون الجوهر جوهرًا وذاتًا وشيئًا وموجودًا، ويقابلها المعنوية وهي صفة ثبوتية دالة على معنى زائد على الذات ككون الجوهر حادثًا ومتحيزًا وقابلًا للأعراض كما سيأتي في صفات المعاني. (و) في بيان الصفات (السلبية) المنسوبة إلى السلب، وهي: نفي معنى لا يليق بالله تعالى (و) في بيان (ما ينافيهما) أي: يُنافي كلاً من الصفات النفسية والسلبية.

(واعرف) الواو للاستئناف والأمر خطاب للمكلف بالمعرفة، وهي: العلم الناشئ عن الدليل النقلى (من الصفات) الإلهية (ما) أي: مطلوباتها (الدليل) العقلي القطعي (دل) بالسكون للوزن (على وجوبه) أي: كونه واجبًا عقليًا لا يتصور في العقل عدمه يعني وجوب ذلك المطلوب (له) أي: الله (عز) أي: امتنع عن صفات مشابهة الحوادث (وجل) بالسكون أيضًا، أي: عظم عن ذلك.

(وهي) أي: صفاته تعالى الواجبة له سبحانه وتعالى وتلك ست صفات: الصفة الأولى (الوجود) يعني: أنه تعالى موجود في ذاته وجودًا حقيقيًا وهي صفة نفسية والكلام على وجوده تعالى أنه عين ذاتها أو زائد على ذاته مما لا يُجدي لأنه حكم على الغيب المطلق بالأحكام القاصرة العقلية وهو مستوفى في علم الكلام، ولنا في ذلك كتاب الوجود الحق، بسطنا فيه الكلام على طريقة أهل التوحيد الحقيقي دون التوحيد العقلي بما لا مزيد عليه. (و) الصفة الثانية (البقاء) بالمد، وهو: سلب العدم المتوهم أنه لاحق للوجود، فهي صفة سلبية له تعالى. (و) الصفة الثالثة (القدم) بسكون الميم لأجل الوزن، وهو: سلب العدم المتوهم أنه سابق على الوجود، فهي صفة سلبية أيضًا تعالى وإذن ثبت هذه الصفات الثلاثة له تعالى. (وانف) أضدادها عنه سبحانه فاجحد (الحدوث) ضد القدم (والفناء) أي: الزوال والاضمحلال ضد البقاء (والعدم) ضد الوجود بسكون الميم لأجل الوزن.

أَمَّا الدَّلِيلُ لَوْجُودِ الْحَقِّ	سُبْحَانَهُ فَهُوَ حُدُوثُ الْخَلْقِ
لَأَنَّهُ مِنَ الْمَحَالِ الْبَاطِلِ	وَجُودُ فِعْلٍ مَا بَدُونَ فَاعِلٍ
إِذْ فِيهِ جَمْعُ الْمُتَنَافِيَيْنِ	فِي وَاحِدٍ مِنْ مُتَسَاوِيَيْنِ
أَيُّ كَوْنِهِ مُسَاوِيِ الْمُقَابِلِ	لَهُ وَرَاجِحًا بغيرِ جَاعِلٍ
كَالْوَقْتِ وَالْوَجُودِ مَعَ سِوَاهُ	لَأَنَّهُ لِذَاتِهِ سِوَاهُ
فَكَيْفَ صَارَ رَاجِحًا بِلا سَبَبٍ	وَهَكَذَا كُلُّ مُسَاوٍ فِي الرُّتْبِ

(أما الدليل) العقلي (لوجود الحق سبحانه) وتعالى (فهو حدوث الخلق) أي: المخلوق والمراد الجنس، والحدوث انتقال الشيء من العدم إلى الوجود (لأنه) أي: الشأن (من المحال الباطل) أي: المحكوم ببطلانه بحيث لا يتصور في العقل ثبوته (وجود فعل) أي: مفعول (ما) أي: مفعول كان في الجنس والعقل (بدون) وجود (فاعل) له (إذ) أي: لأن (فيه) أي: في وجود فعل بلا فاعل (جمع المتنافيين) من التساوي والرجحان بلا مرجح (في) شيء (واحد) بينه بقوله (من) أمرين (متساويين) أي: محكوم عليهما بالتساوي عقلاً بالنسبة إلى ذلك الشيء الواحد (أي: كونه) أي: كل واحد منهما (مساوي) بفتح الياء التحتية (المقابل * له) أي: الأمر الآخر الذي قابله (و) مع ذلك (راجحاً) عليه في حالة كونه مساوياً له ورجحانه عليه (بغير جاعل) أي: مرجح له من الغير وهو مُحال.

ثم بين الأمرين المتساويين الذي رجح أحدهما على الآخر بلا مرجح فقال: (كالوقت) أي: الزمان المخصوص الذي يوجد فيه المخلوق (والوجود) للمخلوق (مع سواه) أي: سوى كل واحد منهما فإن زمان وجود المخلوق مساوٍ لجميع الأزمنة التي قبل ذلك الزمان ولتي بعده، وكذلك الوجود للمخلوق مساوٍ لجميع الأزمنة التي قبل ذلك الزمان والتي بعده، وكذلك الوجود للمخلوق مساوٍ للعدم السابق عليه واللاحق له (لأنه) أي: ذلك السوي المذكور (لذاته) أي: بمقتضى ذاته لا لأمر خارجي (ساواه) أي: مساوي كل واحد من الوقت والوجود كما ذكرنا (فكيف) يُمكن أن يكون ذلك المساوي (صار راجحاً) على مساويه الآخر (بلا سبب) بالسكون: أي: مرجح من الخارج فإنه جمع بين الضدين وهو مُحال في العقل (وهكذا) أي: كما ذكر في الوقت والوجود

مِنْ جِهَةٍ مَخْصُوصَةٍ أَوْ قَدْرٍ خُصَّ وَوَصِفَ أَوْ مَكَانٍ فَادْرٍ
 وَفِي دَلِيلِ الْقَدَمِ الْمُقَرَّرِ وَجُوبُهُ بِالْمَطْلَبِ الْمُحَرَّرِ
 تَقُولُ إِنَّ رَكْبَتَهُ لَوِ انْتَفَى عَنْهُ لَكَانَ حَادِثًا بِلَا خَفَا

(كل) أمر (مساو) لأمر آخر أو لأمر آخر (في الرتب) بالسكون جمع رتبة (من) بيانية (جهة) أي: اعتبار من جميع الاعتبارات (مخصوصة) تلك الجهة كواحدة من الجهات الست بالنسبة إلى الجهة الأخرى إذا كَانَ فِيهَا مَخْلُوقٌ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ وَكَصُورَةٌ مِنَ الصُّورِ لَوْنٌ مِنَ الْأَلْوَانِ وَطَعْمٌ مِنَ الطَّعُومِ وَخَاصِيَةٌ مِنَ الْخَوَاصِ وَنَحْوَ ذَلِكَ (أو قدر) أي: مقدار (خص) بالبناء للمفعول أي: مخصوص بـكبير أو صغر وما بينهما (ووصف) كذلك من جميع الأوصاف التي عليها كل محسوس وكل معقول وكل موهوم (أو مكان) فيه مخلوق من المخلوقات أي: مكان كَانَ، فإن جميع الجهات والمقادير والأوصاف والأمكنة متساوية في أن كل مخلوق يُمكن أن يكونه في غير ما هو فيه منها وقد رجح ما هو فيه منها على كل ما سواه من بقية ما يُمكن أن يكون فيه منها ولا رجحان بعد التساوي إلا بمرجح من الخارج وهو الفاعل فلا فعل إلا بفاعل فثبت المدعي وهو وجود الله تعالى الخالق لكل شيء سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ (الأنعام: ١٨). أي: القاهر بالتخصيص المذكور، وله فوقية القهر والغلبة، ومع ذلك فإنه الحكيم الذي يضع كل شيء في محله، الخبير الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء (فادر) أمر من الدراية، أي: فاعرفه يا أيها المكلف ولا تجهله فإن كل شيء دليل عليه، ومطروح بالذل والانكسار بين يديه.

فَوَاعَجَبًا كَيْفَ يُعْصَى الْإِلَهُ أَوْ كَيْفَ يَجْحَدُهُ الْجَاحِدُ
 وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْوَاحِدُ

(وفي دليل) وصف (القدم) لله تعالى (المقرر) فيما مر (وجوبه) أي: كونه واجباً عقلياً لا يتصور في العقل انتفاؤه في حق الله تعالى (بالمطلب) أي: القياس أو البرهان (المحرر) أي: المرتب المؤلف عند العقلاء.

(تقول) في بيانه يا أيها المكلف (إن ركبته) من المقدمتين الشرطيتين (لو انتفى) أي: القدم (عنه) أي: عن وجود الله تعالى (لكان) وجوده سبحانه (حادثاً بلا خفا) في هذا الأمر لأنهما ضدان في الوجود القدم والحادث فمتى انتفى أحدهما ثبت الآخر.

وَهُوَ مُؤَدٌّ لِافتقارهِ إِلَى مُؤَثِّرٌ لَمَا عَرِفْتَ أَوْلَا
وَنَقْلُ الْكَلَامِ لِلْمُؤَثِّرِ مُنْحَصِرًا وَمَا سِوَى الْمُنْحَصِرِ
فِيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوْ التَّسْلُسُ وَمَا يُؤَدِّي لَهُمَا لَا يَحْصُلُ

(وهو) أي: كونه حادثًا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (مؤد) أي: موصل (لافتقاره) أي: احتياجه تعالى (إلى مؤثر) فيه صفة الوجود يعني إلى موجد يوجد؛ لأنه حادث حينئذ والحادث لا يكون وجوده إلا طارئاً عليه لا أصلياً له (لما) أي: لأجل الذي (عرفت) والصلة محذوفة أي: عرفته (أولاً) من أن الشيء لا يمكن أن يحدث نفسه فيوجدتها من العدم إلى الوجود بل لابد من فاعل يحدثه (ونقل) هذا (الكلام) أيضاً (للمؤثر) الفاعل الذي أثره وأحدثه. فنقول فيه أيضاً إنه لابد له من فاعل أثره أو أوجده كذلك، ثم نقل الكلام إلى ذلك الفاعل المؤثر فيه المحدث له وهلم جرأً، فإن كان العدد في الفواعل (منحصراً) بأن كان بين اثنين أو ثلاثة مثلاً إلى مقدار معين ثم ذلك الفاعل الأخير من العدد حادث أيضاً وقد أحدثه الفاعل الأول من هذا العدد المذكور (وما) أي: والعدد الذي هو (سوى) أي: غير (المنحصر) بأن كان كل فاعل قبله فاعل آخر أحدثه إلى ما لا نهاية له بحسب ما مضى ولم يكن العدد متناهيًا إلى فاعل أحدثه الفاعل الأول.

(فيلزم) على كل هذين التقديرين (الدور) في التقدير الأول (أو التسلسل) في التقدير الثاني، وهما باطلان عقلاً لما يلزم على الدور من تقدم الشيء إلى نفسه بمرتبة أو بمراتب، ويلزم الجمع بين النقيضين وجود الشيء وعدم وجوده معاً، وذلك مُحَالٌ عقلاً على سبيل القطع، ولما يلزم على التسلسل من الحكم على كل فرد من أفراد ما لا نهاية له في الوجود بنهاية له في الوجود وأن يكون الحكم على أفراد ما لا نهاية له في الوجود غير الحكم على مجموع ما لا نهاية له في الوجود فإن أفراد العدد عين مجموع العدد والمغايرة بينهما مُحَالٌ عقلاً، فمتى حكم على كل فرد من أفراد ما لا نهاية له بالحدوث لزم من ذلك الحكم على جملة ما لا نهاية له بالحدوث أيضاً، وإلا لا تصف كل فرد من ذلك بالحدوث وبعدم الحدوث معاً وهو مُمتنعٌ ببداهة العقل؛ لأنه جمع بين النقيضين، فإنه لا يأتي مما لا نهاية له بحسب الماضي الداخل في صفة الوجود بخلافه بحسب المستقبل فإنه ممكن لعدم دخوله في صفة الوجود كمن قال لغيره لا أعطيك درهمًا حتى أعطيك قبله دينارًا ولا أعطيك دينارًا حتى أعطيك قبله درهمًا فإنه لا يتصور أن يُعطيه

وَهَكَذَا يَلْزَمُ فِي نَفْيِ الْبَقَا
فَلَا يَكُونُ وَاجِبَ الْوُجُودِ
إِذْ فِيهِ نَفْيُ الْقَدَمِ الَّذِي مَضَى
فَبَانَ مَنْ ذَا أَنْ تَجْوِيزَ الْعَدَمِ
وَأَنْ كَوْنَهُ قَدِيمًا يَلْزَمُ
حُدُوثُهُ وَمَا فِيهِ قَدْ سَبَقَا
عِنْدَ طُرُوقِ الْعَدَمِ الْمَرْدُودِ
مَعَ أَنَّهُ بِهِ الدَّلِيلُ قَدْ قَضَى
أَمْرٌ مُنَافٍ دُونَ رَيْبٍ لِلْقَدَمِ
مِنْهُ الْبَقَا وَبِهَذَا يُجْزَمُ

درهماً ولا ديناراً لأن اشتراط القبلية مانع عن ذلك، بخلاف ما إذا قال له: لا أعطيك درهماً حتى أعطيك بعده ديناراً، ولا أعطيك ديناراً حتى أعطيك بعده درهماً، فإنه يمكن ببداية العقل أن يُعطيه أولاً درهماً ثم يُعطيه بعده ديناراً، أو يُعطيه أولاً ديناراً ثم يُعطيه بعده درهماً، ومنع الدور والتسلسل مشهور في كتب علم الكلام فلا نُطيل بذكره زيادة على ما لخصناه في هذا المقام. (وما) أي: الأمر الذي (يؤدي) أي: يوصل (لهما) أي: الدور والتسلسل (لا يحصل) أي: لا يوجد أصلاً وقد وجد الفاعل الحقيقي وهو الله تعالى بدلالة وجود العوالم عليه سبحانه وتعالى فثبت له القدم وانتفى عنه الحدوث عز وجل.

(وهكذا) أي: كما لزم في نفي القدم عنه تعالى من الحدوث المؤدي إلى الدور والتسلسل (يلزم) أيضاً (في نفي البقا) عنه تعالى (حدوثه) وإذا لزم حدوثه لزم (وما فيه قد سبقاً) بألف الإطلاق من لزوم الدور والتسلسل الباطلين (فلا يكون) سبحانه وتعالى حينئذ (واجب الوجود) أي: لا يتصور في العقل عدمه بل يكون جائز الوجود، حينئذ يصح في العقل وجوده وعدمه (عند طرو) أي: دخول (العدم المردود) أي: المنفي عنه سبحانه عز وجل وذلك مُحال بالبداية العقلية.

(إذ فيه) أي: في طرو العدم عليه تعالى (نفي القدم) عنه سبحانه وتعالى (الذي مضى) ثبوته له (مع أنه) أي: القدم المذكور (به الدليل) أي: البرهان العقلي القطعي (قد قضى) أي: حكم وإلزام (فبان) أي: ظهر (من ذا) أي: هذا الكلام المذكور (أن تجويز العدم) بالسكون عليه تعالى الذي هو مُقتضى سلب البقاء عنه سبحانه (أمر مناف دون ريب) أي: من غير ارتياب ولا شك (للقدم) بالسكون.

(و) بان أيضاً مما ذكر (أن كونه) تعالى (قديمًا) لا حادثاً (يلزم) * منه البقا له تعالى (وبهذا) الأمر القطعي (يُجزم) بالبناء للمفعول، أي: يقطع كل أحد من العقلاء بلا شك ولا تردد، فثبت له القدم سبحانه وتعالى وثبت له البقاء أيضاً كذلك ووجب قدمه

رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة

وَكَوْنُهُ مُخَالَفًا لِخَلْقِهِ	سُبْحَانَهُ مِنْ وَاجِبٍ فِي حَقِّهِ
لَأَنَّهُ لَوْ مَائِلَ الْعَوَالِمِ	كَانَ حُدُوثُهُ مِنَ اللُّوَازِمِ
لَأَنَّ مِثْلَ الشَّيْءِ دُونَ لَبْسِ	لَهُ مُسَاوٍ فِي صِفَاتِ النَّفْسِ
وَهِيَ الَّتِي مَوْصُوفُهَا لَا يُعْقَلُ	بِدُونِهَا كَالنُّطْقِ فِيمَا مَثَلُوا
وَأَوْجُهُ التَّمَاثِلُ الْمَعْدُودَةُ	مَنْفِيَّةٌ فِي حَقِّهِ مَرْدُودَةٌ
كَكَوْنِهِ جَرْمًا لَهُ تَحْيِيزُ	أَوْ عَرَضًا لَهُ بِهِ التَّمْيِيزُ

وبقاؤه كما وجب وجوده تَبَارَكَ وَتَعَالَى واستحالَ عليه العدم المقارن والعدم السابق والعدم اللاحق وهو المطلوب.

(و) الصفة الرابعة (كونه) أي: الله تعالى (مُخَالَفًا لِخَلْقِهِ) أي: جميع مخلوقاته المَحْسُوسَة والمعقولة والموهومة في الملك الظاهر والملكوت الباطن (سبحانه) وتعالى (من واجب) أي: من جملة ما يجب (في حقه) تعالى (لأنه) أي: الله تعالى (لو مائل) أي: كَانَ مثل (العوالم) بالسكون جمع عالم، وبفتح اللام اسم لكل نوع من أنواع الخلق (كَانَ حدوثه) أي: الله تعالى حينئذ (من اللوازم) بالسكون أيضاً، ثُمَّ بينه بقوله: (لأن مثل الشيء دون) أي: من غير (لبس) أي: التباس (له) أي: لذلك الشيء (مساوٍ في صفات النفس) فالمثلان متساويان في جميع صفات النفس وإلا لم يكونا مثلين (وهي) أي: صفات النفس الصفات (التي موصوفها) أي: الموصوف بها (لا يعقل) أي: لا يُمكن أن يُدرك (بدونها) أصلاً (كالنطق) النفساني وهو القوة المفكرة في الإنسان التي يتميز بها عن جميع الحيوان (فيما مثلوا) أي: حيث قالوا الإنسان حيوان ناطق وصيغة التبري لأن أهل السنة لا يجعلون النطق ذاتياً للإنسان بل عرضياً له.

(وأوجه) جمع وجه والمراد بها أنواع (التماثل) أي: المُمَاتِلَة للحوادث (المعدودة) بالسكون، أي: التي يضبطها العقل (منفية) كلها (في حقه) أي: الله تعالى (مردوده) بالسكون أيضاً فإنها مستحيلة عقلاً عليه تعالى (ككونه) أي: الله تعالى (جرماً) أي: جسمًا مؤلفًا من الأجرام (له تحييز) أي: أحد مقدار من الفراغ كما للأجسام (أو) كونه (عرضًا) بفتحين، وهو: ما لا يقوم بنفسه ولا يوجد إلا في محل يقوم به وهو خلاف الجوهر كذا في المصباح. (له) أي: لذل العرض (به) أي: بالجرم (التمييز) أي: الثبوت والظهور لأنه لا يكون إلا قائمًا بالجرم ولا قيام له بنفسه أصلاً.

أَوْ بَارِتْسَامٍ فِي خَيَالٍ يُعْتَبَرُ أَوْ بِزَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ أَوْ كِبَرٍ

(أو بارتسام) أي: انتقاش وتصوير والجار والمجور متعلق بـ (في خيال) متعلق بارتسام، أي: قوة خيالية ونكره ليعلم كل خيال من خيال نبي أو رسول أو ولي أو صالح أو فاسق أو كافر، وذلك لأن الخيال حادث وجميع ما يرسم فيه حادث مثله. (يعتبر) بالبناء للمفعول أي: الله تعالى وسكون الراء للوزن، أي: تحصل معرفته بذلك وكان الشيخ أبو إسحاق الإسفرايني يقول: جميع ما قاله المتكلمون في التوحيد قد جمعه أهل الحق في كلمتين:

الأولى: الاعتقاد أن كل ما تصور في الأوهام فالله تعالى بخلافه.

والثانية: اعتقاد أن ذاته سبحانه ليست كالذوات ولا معطلة عن الصفات، وقد أكد ذلك تعالى بقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإحلاص: ٤]. وفي كتابنا المطالب الوفية زيادة بسط لهذا المبحث (أو) يعتبر سبحانه وتعالى (بزمان) وهو اقترانه متجددة بمتجدد آخر، فالزمان نسبة ما بين شيئين متجددين متأخرة عنهما فإذا نظرت إلى الشيء الأول الذي أوجده الله تعالى من العدم قبل كل شيء وجدته خرج من العدم لا في زمان؛ لأن الله تعالى ليس بمتجدد حتى تكون النسبة بينه تعالى وبين الشيء الأول زماناً فيكون زمانياً فإذا وجد الشيء الثاني بعد ذلك الشيء الأول ظهر حينئذ الزمان الذي هو نفس المدة الواقعة بين هذين الشيئين. فلولا وجود الشيء الثاني ما ظهر وجود الشيء الأول مدة، فحينئذ لولا ترتيب العالم وتقدم بعضه على بعض وتأخر بعضه عن بعض ما وجد الزمان؛ لأنه مجرد النسبة بين الأشياء كما ذكرنا.

(أو مكان) معطوف على زمان ونكرهما لقصد عمومها. فيتنزه سبحانه وتعالى عن جميع الأزمنة الحاضرة والماضية والمستقبلية، وكذلك عن جميع الأمكنة العلوية والسفلية وما بينهما. والمكان هو ما استقر عليه الشيء. والخير ما ملأ الشيء.

وفي القاموس: المكان الموضع والجمع أمكنة وأماكن. (أو كبر) بكسر الكاف وفتح الباء الموحدة وسكون الراء للوزن، وهو مصدر قولك: كبر بالضم يكبر من باب قربكبرا بضم فسكون أي: عظم جثة أو كبر بالكسر من باب تعب كبراً وزان عنب في السن إذا أسن وكلا المعنيين محال على الله تعالى.

أما الأول: فلأنه يقتضي الجسمية وهي تقتضي التركيب والافتقار والحُدوث وذلك

مُمتنع في حق الله تعالى.

أَوْ ضِدَّهُ كَمَا يَقُولُ الشَّانِي نَعَمْ هُوَ الْأَعْلَى الْكَبِيرُ الشَّانِ
جَلَّ عَنِ الْجِهَاتِ وَالْأَغْرَاضِ فِيمَا يَشَا وَالْوَصْفُ بِالْإِغْرَاضِ

وأما الثاني: فلأنه يقتضي مرور الزمن والزمان، حادث ولا يمر إلا على حادث.
(أو ضده) أي: الكبير وهو الصغر (كما يقول الشاني) من شان يشينه شيئاً عابه
وانتقصه (نعم هو) أي: الله تعالى (الأعلى) أي: المرتفع المقدار (الكبير الشان) بإبدال الهمزة
ألفاً، وهو الأمر. وفي أسماء الله تعالى الكبير، وهو وصف ذاتي لله تعالى راجع إلى جلالة
القدر وكبر الرتبة بالإضافة إلى رتب الموجودات كلها وأقذارها المعنوية فكل موجود في
الوجود سوى الله تعالى فهو صغير القدر، وللرتبة بالنسبة إلى الله تعالى هو الكبير على
الإطلاق وحده، فمعنى الكبير في وصفه تعالى أنه الكبير في ذاته على الإطلاق، ومعنى الله
أكبر: أي الأكبر في ذاته وصفاته ذكره الياضي اليميني في شرح الأسماء.

(جل) أي: عظم (عن الجهات) جمع جهة وهي ست: فوق، وتحت، ويمين،
وشمال، وقُدَّام، وخلف. والجهة عند المتكلمين هي نفس المكان باعتبار إضافة جسم آخر
إليه. ومعنى كون الجسم في جهة كونه مضافاً إلى جسم آخر حتى لو انعدمت الأجسام
كلها لزم من ذلك انعدام الجهات كلها؛ لأن الجهات من توابع الأجسام وإضافتها كما
قدمناه في المكان والزمان، وحيث انتفى عن الله تعالى الزمان والمكان انتفت الجهات كلها
عنه تعالى أيضاً؛ لأن جميع ذلك من لوازم الجسمية وهي مستحيلة في حقه تعالى (و) عن
(الأغراض) جمع غرض بالتحريك، وهو في الأصل الهدف الذي يرمى إليه وتقول عرضه
كذا على التشبيه بذلك أي مرماه الذي بقصده كذا في المصباح. (فيما) أي: في كل
شيء (يشاء) من الأفعال والأحكام فليس فعل من أفعاله تعالى ولا حكم من أحكامه
صادراً عنه تعالى بغرض من الأغراض العاجلة والآجلة؛ لأنه تعالى غني عن العالمين، فلو
كان له باعث على فعل أو حكم يجلب نفع له أو دفع ضرر عنه في الحال أو المآل لكان
محتاجاً إلى ذلك والمحتاج إلى الشيء عاجز عنه والعاجز عن الشيء لا يقدر على
إيجاده، فلما وجد كل شيء دل على قدرته عليه وقدرته عليه دلت على عدم عجزه عنه
وعدم عجزه عنه دال على استغنائه عنه واستغنائه عنه يدل على أنه لا غرض له فيه،
وحيث انتفى الغرض عن أفعاله تعالى وأحكامه فلا يُقال إن أفعاله تعالى وأحكامه حينئذٍ
عبث؛ لأن العبث مُحال على الله تعالى أيضاً لأنه نقص في الربوبية يقتضي انتفاء الحكمة

فَلَيْسَ مِثْلُهُ عَلا شَيْءٌ كَمَا بِذَلِكَ نَقَلَ وَفَقَّ عَقْلٍ حَكَمًا
وَوَاجِبٌ قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ جَلًّا أَي لَّا مُخَصَّصَ لَهُ وَلَا مَحَلًّا
لَأَنَّهُ ذَاتٌ قَدِيمَةٌ فَلَا تُنصِتُ إِلَى مَا قَالَهُ مَنْ غَفَلًا

في العقل والحكم، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ﴾ [الدخان: ٣٨]. فتعين أن كون أفعاله تعالى وأحكامه غير مشابهة لأفعال خلقه وأحكامهم؛ لأن جميع أفعال الخلق وأحكامهم لا تخلو إما أن تكون بأغراض أو بمجرد العبث وأفعال الله تعالى وأحكامه ليست كذلك لأنها متقنة مُحكمة جارية عَلَى الحكمة (و) عن (الوصف بالأغراض) جمع عرض بالتحريك كالحركة والسكون والاجتماع والافتراق والصور والألوان والطعوم والروائح والكيفيات والكميات والتركيب والتبويض والتجزؤ والمحاذاة والتلقؤات والتناهي والتحديد والمجانسة والمشابهة والأبوة والبنوة فإن ذَلِكَ كله مستحيل عَلَى الله تعالى لأنه تعالى ليس بجسم ولا يتصف بذلك الأجسام وبين الأغراض بالعين المعجزة والأغراض بالمهملة جناس التصحيف (فليس مثله) أي: الله تعالى (علا) أي: تتره (شيء) مطلقاً (كما بذلك نقل) أي: نص كلامه سبحانه حيث قَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. (وفق) أي: عَلَى موافقة نظر (عقل حكما) أي: النقل والألف للإطلاق، يعني أن النقل حكم عَلَى حسب موافقته للعقل له فِي ذَلِكَ.

(و) الصفة الخامسة (واجب) عقلي (قيامه) أي: وجوده وثبوته تعالى (بالنفس) أي: بذاته (جل) بالسكون أي: عظم وتنزه عن صفات المخلوقين (أي لا مخصص له) تعالى والمخصص الفاعل الذي يخصصه بعض ما يجوز عليه كالمخلوق المخصص بعض ما يجوز عليه من المقدار والصورة والزمان والمكان والجهة وغير ذَلِكَ من أنواع التخصيصات الجنسية والنوعية والشخصية لأن ذَلِكَ من لوازم الجسمية وهي مستحيلة عَلَى الله تعالى ولأن القائم بغيره لا يكون إلا مخلوقاً والله تعالى خالق لا مخلوق (ولا محل) بالسكون أيضاً للوزن، أي: موضع يحل فيه فيكون صفة لذلك المحل إذ لا يحل فِي الذات إلا صفاتها والله تعالى ليس بصفة حتى يحل فِي غيره.

(لأنه) تعالى (ذات) واحدة (قديمة) ولا يتصور فِي الذات أن تحل فِي ذات أخرى لما يلزم عليه من رجوع الذاتين إِلَى ذات واحدة أو انحصار أحدهما فِي الأخرى وكلاهما

حُدُوثُهُ وَرَدُّ هَذَا مَا احْتَجَبُ	إِذْ لَوْ إِلَى الْمُخَصَّصِ احْتِجَاجٌ وَجَبَ
لَكَانَ مَعْدُومًا مِنَ الصِّفَاتِ	إِذْ قَامَ جَلُّ رَبُّنَا بِذَاتِ
وَاللَّهُ قَدْ حَقَّقَ بِالْبُرْهَانِ	وَتِلْكَ لَا تُوصَفُ بِالْمَعَانِي
يَكُونُ وَصْفًا مِّنْ هَدَانَا مِّنَّا	وَجُوبٌ وَصَفِهِ بِهَا فَأَيُّ

باطل لاقتضاء ذلك الحدوث والافتقار وانتفاء القدم والفناء المطلق وهما واجبان عقليان لله تعالى لا يتصور في العقل انتفاؤهما عنه تعالى كما مر (فلا تنصت) أي: تُصغي وتميل، وفي المصباح: أنصت إنصائًا استمع ونصت له ينصت من باب ضرب لغة، أي: سكت مستمعًا. (إلى ما) أي: قول (قاله من غفلام) بألف الإطلاق من الغفلة، وهي غيبة الشيء عن بال الإنسان وعدم تذكره له، وقد استعمل فيمن تركه إهمالًا وإعراضًا كذا في المصباح يعني قاله الغافل عن الحق التارك له.

(إذ) أي: لأن الله تعالى (لو) إلى المخصص كما ذكرنا (احتجاج) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (وجب) بسكون الباء للوزن، أي: لزم من ذلك (حدوثة) تعالى (ورد) أي: إبطال (هذا) أي: الحدوث عنه تعالى (ما احتجب) بالسكون، أي: استتر عن أحد لوضوحه عن العقل كما تقدم في برهان البقاء والقدم. (إذ) لو فرضنا أنه تعالى (قام) أي: وجد وثبت (جل) أي: عظم (ربنا) جملة معترضة بين الفعل ومتعلقه للتعظيم والتنزيه (بذات) متعلق بقام أي: ذات كانت من ذوات الحوادث (لكان) الله تعالى (معدومًا) من ذاته موجودًا من جهة الذوات الأخرى التي هو قائم بها بمنزلة صفة. (من الصفات وتلك) أي: الصفة (لا توصف بالمعاني) أي: بصفات المعاني التي سيأتي ذكرها؛ فإن الصفة لا تتصف بصفة لها معنى زائد على معنى قيامها بالموصوف وإن اتصفت الصفة بالصفات السلبية كالقدم والبقاء والصفة المعنوية التي هي صفة ثبوتية، لكن يدل الوصف بها على نفسها دون غيرها زائدًا عليها ككون القدرة مثلًا قدرة مؤثرة في الممكن. (والله) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (قد حقق بالبرهان) العقلي والقطعي.

(وجوب وصفه) تعالى (بها) أي: بصفات المعاني كما سيأتي (فأئى) بفتح النون مشددة استفهام عن الجهة تقول: أنى يكون هذا؟ أي: من أي وجه وطريق، كذا في المصباح. (يكون وصفًا) أي: صفة قائمة بموصوف (من) أي: الذي اسم يكون (هدانا)

وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَقُومَ الْمَعْنَى بِمِثْلِهِ فَاحْتِطْ بِهَذَا الْمَعْنَا
وَلَا تُصِخْ لِمَذْهَبِ النَّصَارَى وَمَنْ إِلَى دَعْوَى حُلُولِ صَارَا
فَذَلِكَ كَالْقَوْلِ بِالْإِتِّحَادِ نَحْلَةً أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْإِلْحَادِ

أي: دلنا وأوصلنا إليه سبحانه (منا) بفتح الميم والنون المشددة أي: كرمًا وجودًا وإحسانًا وإنعامًا وهو الله تعالى وتقدس.

(و) أيضًا (يستحيل) عقلاً (أن يقوم) أي: يوجد ويثبت (المعنى) الذي ليس بذات (بمثله) أي: بمعنى آخر مثله، فلا تتصف الصفة بصفة أخرى مثلها كما قدمناه (فاحتط بما) أي: احفظ واجمع الذي (المعنا) به هنا، أي: أشرنا إليه من الكلام. قال في القاموس: كل من بلغ أقصى شيء وأحصى علمه فقد أحاط به. ولَمَعَ البرق: أضاء. انتهى وقوله أَلْمَعْنَا: أي: أعلمنا به بطريق الاستعارة من الإلْمَاع وهو الإظهار والإبانة.

(ولا تُصِخ) من أصاخ له، أي: استمعه كذا في المصباح. (لمذهب) أي: لما ذهبت إليه (النصارى) جمع نصرائي، وهم طائفة من أهل الكتاب معروفون كافرون بالله وبالأنبياء عليهم السلام. (و) لمذهب (من) أي: واحد من طائفة يدعون الإسلام (إلى دعوى حلول) في الله تعالى (صارا) بألف الإطلاق كما تدعي ذلك النصارى. (فذلك) أي: القول بالحلول (كالقول بالاتحاد) أي: اتحاد ذات الله بذات أخرى بحيث يصيران ذاتًا واحدة (نحلة) بكسر النون، أي: دعوى كما في المصباح والقاموس (أهل الزيغ) أي: الميل عن الحق (والإلحاد) أي: العدول عن ظواهر النصوص بلا ضرورة.

واعلم أن الحلول والاتحاد في الله تعالى بطلاهما بديهي وبراهين بطلاهما مذكورة في كتب العقائد كالطوابع والمواقف والمقاصد، فبطلان الحلول أن الحال في الشيء يفتقر إليه سواء كان حلولا جسم في مكان أو عرض في جوهر أو صورة في مادة كما هو رأي الحكماء أو صفة في موصوف والافتقار إلى الغير يُنافي الوجوب، ومن ذلك حلول الامتزاج كالماء في الورد فإنه من خواص الأجسام وهي مفتقرة إلى الغير، وأيضًا فإن الحلول في الغير إن لم يكن صفة كمال وجب نفيه عن الواجب، وإن كان كمالاً وجب كون الواجب مستكماً بالغير وهو باطل.

وَمَوْهَمُ الْمَحْذُورِ مِنْ كَلَامٍ قَوْمٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ الْأَعْلَامِ
جَرِيًّا عَلَى عُرْفِهِمُ الْمَخْصُوصِ يُرْجَعُ بِالتَّأْوِيلِ لِلْمَنْصُوصِ

(وموهم) من الإيهام، يقال أوهمه: أدخل عليه الوهم أي: الغلط (المحذور) أي: ما يحذر منه من المعنى الفاسد كالحلول والاتحاد في حق الله تعالى (من) بيانية (كلام قوم) أئمة (من الصوفية) أي: المنتسبين إلى التصوف أهل الاعتقاد الصحيح والعمل الصالح (الأعلام) جمع علم بالتحريك كسبب وأسباب. والعلم: العلامة والجبل العالي، كأنهم لاشتهارهم بالكمال والشرف صاروا علامات على ذلك، أو لرسوخهم في المعرفة والعمل صاروا كالجبال العالية.

(جريًا) أي: إنما قالوا ذلك لجرهيم فيه (على) مقتضى (عرفهم) بضم العين المهملة، أي: اصطلاحهم وما تعارفوا هم عندهم (المخصوص) نعت لعرفهم، أي: الذي اختصوا بها دون غيرهم، فإن لهم عبارات وإشارات منظومة ومنثورة في أشعارهم ومصنفاتهم توهم أهل العقول الجامدة على درك المحسوسات والمعقولات من العوام والمستعملين لقواعد العلوم الظاهرة واصطلاحاتها من خواص العلماء خلاف مقصودهم من معاني الحلول والاتحاد في حق الله تعالى وهم رضي عنهم بريئون من ذلك وحاشاهم منه، وكل من جهل قواعدهم وأصولهم الشرعية المؤسسة على مقتضى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ بنى كلامهم على قواعد المعقولات واصطلاحات أهل العلوم الظاهرة، ففهم منها المعاني الفاسدة، والمفاهيم الكاسدة، فأنكر عليهم ما هم فيه من الدين الحق والمذهب الصدق، وفي نفس الأمر إنما إنكاره على ما فهمه لا على كلامهم ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٥]. وقد أوضحنا أصولهم وقواعدهم في كتاب الوجود الحق والمذهب الصدق لنا بما لا مزيد عليه.

(يرجع) بالبناء للمفعول والجملة خبر عن قوله وموهم إلى آخره ونائب الفاعل محذوف وتقديره فيه (بالتأويل) وهو تفسير اللفظ بأحد احتمالاته، وقيل: التأويل تفسير الشيء بالوجه المرجوح، وقيل: حمل الظاهر على المحمل المرجوح بدليل يصيره راجحاً (للمنصوص) أي: الحكم المنصوص عليه في كتاب الله تعالى أو في سنة نبيه ﷺ أو في إجماع أئمة المسلمين، فإن جميع ما عليه الصوفية من الأقوال والأعمال والأحوال والاعتقادات مقيد جميع ذلك عندهم بالمطابقة للكتاب والسنة.

وَمَا يَفُوهُونَ بِهِ فِي الشَّطْحِ فَقِيلَ غَيْرُ مُقْتَضٍ لِلْقَدْحِ
وَهُوَ إِلَى التَّأْوِيلِ ذُو انْتِحَالٍ أَوْ أَنَّهُمْ قَدْ غَلِبُوا بِالْحَالِ

قَالَ اليافعي اليميني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي كِتَابِ صِنْفِهِ فِي ذَلِكَ: رَوَيْنَا عَنْ الْأَسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ الْجَنِيدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: مِنْ عِلَامَاتِ الْمَحَبِّ مِتَابَعَةُ حَبِيبِ اللَّهِ ﷺ فِي أَخْلَاقِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَمْرِهِ وَنَوَاهِيهِ وَسُنَنِهِ.

(وما يفوهون) أي: يتكلمون يعني الصوفية (به) من الكلمات التي يفهم منها المخالفة للشريعة بحسب المعنى الظاهر للعوام ولمن يستعمل اصطلاحات العلوم الظاهرة من الخواص (في) حال (الشطح) وهو حال الغيبة عن عالم الحس والاشتغال بعالم الملكوت الأعلى (ف قيل غير مقتض) أي: متضمن (للقدح) فيهم، أي: الإعاقة عليهم والانتقاص لهم؛ لأنهم في تلك الحالة مغلوبون في أحوالهم (وهو) أي: ذلك الأمر الصادر منهم (إلى التأويل) بالمعاني الحسنة (ذو انتحال) أي: الدعاء وانتساب، من قولك: انتحله وتنحله، ادّعاه لنفسه وهو لغيره كذا في القاموس، يعني: هو لازم التأويل كيلا يظن بأولياء الله تعالى سوء.

قَالَ الْإِمَامُ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: وَمَا تَدَاوَلَتْهُ أَلْسِنَةُ الصُّوفِيَّةِ مِنْ كَلِمَاتٍ تُشِيرُ إِلَى مَا يُوْهَمُ عِنْدَ غَيْرِ الْمَحْصَلِ شَيْئًا مِنْ مَعْنَى الْحُلُولِ وَالِاتِّحَادِ فَذَلِكَ غَيْرُ مَظْنُونٍ بِعَاقِلٍ فَضْلًا عَنِ التَّمْيِيزِ بِخِصَائِصِ الْمَكَاشِفَاتِ.

وَقَالَ الشُّعْرَاوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: وَلِعَمْرِي إِذَا كَانَ عِبَادُ الْأَوْثَانِ لَمْ يَتَجَرَّعُوا عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا آلِهَتَهُمْ عَيْنَ الْحَقِّ بَلْ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]. فَكَيْفَ يَظُنُّ بِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُمْ يَدْعُونَ الْإِتِّحَادَ بِالْحَقِّ عَلَى حَدِّ مَا تَتَعَقَلُهُ الْعُقُولُ الضَّعِيفَةُ، هَذَا كَالْحَالِ فِي حَقِّهِمْ ﷺ، إِذْ مَا مِنْ وَلِيٍّ إِلَّا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ حَقِيقَتَهُ تَعَالَى قَدِيمَةٌ وَأَنَّهَا خَارِجَةٌ عَنِ مَعْلُومَاتِ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ.

(أو أنهم) أي: القائلين بذلك الشطح (قد غلبوا) بالبناء للمفعول (بالحال) أي: غلب عليهم حالهم فلم يقدرُوا على ضبطه فتكلوا بمثل ذلك الشطح، وغلبة الحال تقتضي غيبة عقل التكليف فلا تترتب الأحكام مع غيبة العقل.

وَقِيلَ بَلْ يُنَاطُ حُكْمُ الظَّاهِرِ بِهِمْ صِيَانَةٌ لِشَرِّعِ طَاهِرِ
فَلَا يُقَرُّ ظَاهِرٌ فِي المَيْلِ عَنْهُ وَذَا أَمْرٌ طَوِيلُ الذَّيْلِ
وَلَيْسَ يُقْتَدَى بِهِمْ فِي ذَلِكَ لِكُونِهِ مِنْ أَصْعَبِ المَسَالِكِ

(وقيل بل يُنَاطُ أي: يتعلق (حكيم) الشريعة المحمدية بحسب المفهوم و(الظاهر) من الكلام عَلَى مقتضى المخاطبة مع العوام (بهم) متعلق بقوله يُنَاطُ أي: بالمتكلمين بذلك (صيانة) أي: مُحَافَظَة (لشريع) إلهي مُحمدي (ظاهر) أي: نظيف نقي من كل دنس وعيب. (فلا يقر) بالبناء للمفعول، أي: لا يترك ولا يهمل أحد (ظاهر) بين الناس متجاهر بذلك بين عوام المؤمنين (في الميل) أي: العدول (عنه) أي: عن الشيء الظاهر الذي تفهمه عوام المسلمين (وذا) أي: هذا القول (أمر) صعب (طويل الذيل) فيه تفاصيل واختلاف بين العلماء. وَالَّذِي عَلَيْهِ فقهاء الحنفية وجوب التأويل في مثل ذَلِكَ وَحَمَلَهُ عَلَى المحامل الحسنة، قَالَ فِي شرح الدرر والغرر: ثُمَّ إِذَا كَانَ فِي المسألة وجوه توجب الإكفار ووجه واحد يَمْنَعُهُ يَمِيلُ العَالِمُ إِلَى مَا يَمْنَعُهُ وَلَا يَرْجَحُ الوجوه عَلَى الواحد؛ لأن الترجيح لا يقع بكثرة الأدلة والاحتمال أنه أراد الوجه الذي لا يوجب الإكفار.

وذكر في شرح الكنز المسمى بالبحر الرائق قَالَ: وَالَّذِي تَحَرَّرَ أَنَّهُ لَا يَفْتِي بتكفير مسلم أمكن حمله كلامه عَلَى محمل حسن أو كَانَ فِي كفره اختلاف ولو عَلَى رواية ضعيفة فعلى هذا فأكثر ألفاظ التكفير المذكورة لَا يُفْتِي بالتكفير بها، ولقد ألزمت نفسي أن لَا أُفْتِي بشيء منها، وَإِلَى هُنَا انتهى كلامه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، وتبعه التمرتاشي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي متن تنوير الأبصار فحكم مثل ذَلِكَ.

وذكر من أئمة الشافعية الشيخ النووي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي آداب العالم والمتعلم من مقدمة شرح المذهب قَالَ: يَجِبُ عَلَى الطالب أن يَحْمَلَ كلام إخوانه عَلَى المحامل الحسنة فِي كل كلام يفهم منه نقص إِلَى سبعين محملاً، ثُمَّ قَالَ: وَلَا يَعْجَزُ عن ذَلِكَ إِلَّا كل قليل التوفيق.

(وليس يقتدى) بالبناء للمفعول، أي: لا يقتدي أحد (بهم) أي: المتكلمين بالكلام الذي ظاهر معناه مُخَالَفٌ لظاهر الشرع (فِي ذَلِكَ) بالسكون للوزن، أي: الكلام الذي قالوه (لكونه) أي: ذَلِكَ الكلام (من أصعب المسالك) بالسكون أيضاً أي: الطرق التي يسلكها المكلف لدقة المعاملة التي عليها أهل ذَلِكَ المقام وعسر إدراكها عَلَى العقول القاصرة والأفهام عن كمال عزة حال الشهود والإلهام.

وَالْحَزْمُ أَنْ يَسِيرَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ	مَعَ رُقْفَةٍ مَأْمُونَةٍ لَيْسَلَمْ
وَيَسْلُكَ الْمَحْجَّةَ الْبَيْضَا	فَنُورُهَا لِلْمُهْتَدِي اسْتَضَا
وَفِي بُنْيَاتِ الطَّرِيقِ يَخْشَى	سَارٍ ضَلَالًا أَوْ هَلَاكًا يَغْشَى
أَمَنَّا اللَّهُ مِنَ الْآفَاتِ	فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا إِلَى الْوَفَاةِ

(وَالْحَزْمُ) يُقَالُ: حَزَمَ فُلَانٌ رَأْيَهُ حَزْمًا، أَتَقَنَهُ كَذَا فِي الْمَصْبَاحِ. وَفِي الْقَامُوسِ: الْحَزْمُ ضَبْطُ الْأَمْرِ وَالْأَخْذُ فِيهِ بِالثِّقَةِ وَحَزْمٌ كَكْرَمٍ فَهُوَ حَازِمٌ وَحَزِيمٌ (أَنْ يَسِيرَ) أَي: يَسْلُكُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ (مَنْ لَمْ يَعْلَمْ) بِسُكُونِ الْمِيمِ أَوْ حَرَكَتِهَا بِالْكَسْرِ، أَي: الَّذِي لَا عِلْمَ عِنْدَهُ بِأَسْرَارِ النُّفُوسِ الْإِنْسَانِيَةِ وَأَنْوَارِ الْقُلُوبِ الرَّوْحَانِيَةِ. (مَعَ) بِسُكُونِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ لُغَةً فِي فَتْحِهَا (رُقْفَةً) اسْمٌ لِلْجَمَاعَةِ تَرَاغَبُهَا فِي سَفَرِكُ فَإِذَا تَفَرَّقَتْ زَالَ اسْمُ الرُّقْفَةِ وَهِيَ بَضْمُ الرَّاءِ فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ وَبُكْسَرُهَا فِي لُغَةِ قَيْسِ كَذَا فِي الْمَصْبَاحِ. (مَأْمُونَةٌ) أَي: عِنْدَ الْأَمَانِ مِنَ الْمَهَالِكِ الظَّاهِرَةِ (لَيْسَلَمْ) بِالسُّكُونِ أَوْ بِالْكَسْرِ.

(وَيَسْلُكَ الْمَحْجَّةَ) أَي: الطَّرِيقَ (الْبَيْضَا) أَي: الْوَاضِحَةَ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ بِحَسَبِ ظَاهِرِ الْحَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَضْمُرُ النُّفُوسُ مِنْ هِدَايَةٍ أَوْ ضَلَالٍ، فَإِنَّ الْمَتَمَسِّكَ بِالظَّاهِرِ مُتَقِيدٌ بِإِصْلَاحِ مَطَارِحِ الْأَنْظَارِ لَا يُمَكِّنُهُ الْإِلْتِفَاتُ مَعَ ذَلِكَ إِلَى مَوْضِعِ نَظَرِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ مِنْ طَوَايِ الْأَسْرَارِ فَهُوَ مَعْرُضٌ عَنِ مَحَلِّ رِجَاهِ وَخَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ. (فَنُورُهَا) أَي: تِلْكَ الْحِجَّةُ. (لِلْمُهْتَدِي) أَي: طَالِبِ الْهِدَايَةِ (اسْتَضَا) أَي: أَنْارَ وَأَشْرَقَ (وَفِي بُنْيَاتِ) بِصِيغَةِ التَّصْغِيرِ (الطَّرِيقِ) قَالَ فِي الصَّحَاحِ: بُنْيَاتُ الطَّرِيقِ هِيَ الطَّرِيقُ الصَّغِيرُ تَتَشَعَّبُ مِنَ الْجَادَةِ وَهِيَ التَّرْهَاتُ. وَقَالَ فِي الْقَامُوسِ: بُنْيَاتُ الطَّرِيقِ التَّرْهَاتُ وَهِيَ جَمْعُ نَزْهَةٍ كَمَقْبَرَةٍ بَضْمُ التَّاءِ الْمَثْنَاءُ وَتَشْدِيدُ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ الْبَاطِلِ، يَعْنِي: فِي اتِّبَاعِ الْأُمُورِ الَّتِي ظَاهِرُهَا بَاطِلٌ وَفَاسِدٌ وَضَلَالٌ (يَخْشَى) أَي: يَخَافُ (سَارٍ) فَاعِلٌ يَخْشَى أَي: سَالِكٌ (ضَلَالًا) مَفْعُولٌ يَخْشَى، أَي: حَيْرَةٌ وَانْدِهَاشًا (أَوْ هَلَاكًا) مَوْصُوفًا بِأَنَّهُ (يَغْشَى) أَي: مِنْ غَشِيَتِهِ أَغْشَاهُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ أَتَيْتَهُ كَذَا فِي الْقَامُوسِ.

(أَمَنَّا) مَعَشَرَ الْمَكْلُفِينَ، أَي: أَعْطَانَا الْأَمَانَ (اللَّهُ) تَعَالَى (مَنْ) جَمِيعِ (الْآفَاتِ) أَي: الْمَهَالِكِ (فِي الدِّينِ) أَي: الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ (و) فِي (الدُّنْيَا) أَي: الْأَحْوَالِ الْمَعَاشِيَةِ وَالْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ (إِلَى) وَقْتُ (الْوَفَاةِ) أَي: حُلُولِ الْأَجْلِ الْمُحْتَمِ.

وَوَاجِبٌ وَخُدَّةٌ ذِي الْجَلَالِ	فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ
لَأَنَّهُ لَوْ انْتَفَتَ عَنْهُ غُدْمٌ	صُنِعَ مِنَ التَّمَانِعِ الَّذِي غَلِمَ
وَنَفِي تَأْثِيرٍ عَنِ الْأَسْبَابِ	يُعَلِّمُ مِنْ بُرْهَانِ هَذَا الْبَابِ

(و) الصفة السادسة (واجب) عقلاً لا يتصور في العقل عدمه (وحدة) مصدر وحد بالضم وحادة ووحدت فهو وحيد (ذي) أي: صاحب (الجلال) أي: العظمة والهيبة وهو الله تعالى، أي: كونه واحداً (في الذات) العلية، أي: لا تركيب فيها ولا قبول انقسام ولا تجزؤ ولا تبعيض (و) في (الأفعال) أي: كل فعل من أفعاله تعالى لا يُشاركه فيه غيره ولا يُساعده فيه مساعد ولا يعينه فيه معين بل الجميع أفعاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَا تَأْثِيرَ مَعَهُ لَشَيْءٍ أَصْلًا، يَخْلُقُ الْأَسْبَابَ وَيَخْلُقُ الْمَسَبِّبَاتِ عِنْدَهَا لَا بِهَا وَلَا فِيهَا وَلَا مِنْهَا، وَكُلُّ شَيْءٍ مَفْتَقِرٌ إِلَيْهِ ابْتِدَاءً وَدَوَامًا (لأنه) أي: الله تعالى (لو) فرضنا أنه (انتفت) أي: الوحدة المذكورة (عنه) سبحانه (عدم) بالبناء للمفعول وسكون الميم للوزن (صنع) أي: خلق وإيجاد الشيء من الأكوان (من) أجل (التمانع الذي علم) بالبناء للمفعول، أي: علمه كل عاقل وهو مذكور في كتب علم الكلام والميم ساكنة للوزن، والتمانع يكون بين الإلهين الخالقين لأنه تفاعل كل واحد منهما يمنع صاحبه فإن قدر كل واحد منهما على منع صاحبه عن خلق شيء وإيجاده فكل منهما عاجز، وإن لم يقدر فكل منهما عاجز أيضاً حتّى يقدر أحدهما أو يعجز الآخر فيوجد شيء من الأكوان، والأكوان موجودة عن قادر والقادر واحد على كل حال.

(ونفي تأثير) أي: إيجاد أو عدم (عن الأسباب) الموضوع في الأكوان من الأكوان، والأسباب جمع سبب، وهي ثلاثة أقسام:

أسباب عقلية: كترتيب المقدمات لحصول النتيجة والتفات العقل إلى الأمور الخيالية والحية لتحصل الإدراك، واستعمال قوى الحواس الباطنية والظاهرية لحصول الانطباعات فيها تأتي المذكور في علم الكلام.

وأسباب شرعية: كأنواع العبادات والطاعات ليحصل الثواب في الآخرة ومنع العقاب، وتوجه رضوان الله تعالى، وكأنواع الكفر والعصيان والفسوق لترتب العقاب في الآخرة، وتوجه غضب الله تعالى وحصول التلقيب في الدنيا بالألقاب الحسنة كالمؤمن والمسلم والصالح والألقاب القبيحة كالكافر والمشرك والفاسق والعاصي وأسباب عادية

وَالنَّارِ فِي الْقَطْعِ وَفِي التَّسْخِينِ	كَالْمَاءِ لِلرِّيِّ وَكَالسُّكَّانِ
فَالكُلُّ خَلْقٌ لِلْقَدِيرِ الْمَالِكِ	وَقُدْرَةُ الْعَبْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ
وَلَيْسَ لِلْعَبْدِ اخْتِرَاعُ فِعْلٍ	وَمَا لَهُ فِي صُنْعِهِ مِنْ مِثْلِ
شَرْعًا وَلَا تَأْتِيرُ مِنْهُ يُؤَلَّفُ	نَعْمَ لَهُ كَسْبٌ بِهِ يُكَلَّفُ
مَا خَالَفَ الْمَذْكُورَ مِنْ أَقْوَالِ	وَلْتَحْذَرِ النَّسِجَ عَلَى مَنَوَالِ

كالنار للحرق والإنضاج والثوب للستر والدفء والماء للري والأكل للشبع والسكين للقطع ونحو ذلك فإنه عدم تأثير شيء من ذلك.

(يعلم) بالبناء للمفعول (من برهان هذا الباب) أي: برهان التمانع المذكور في وحدة الأفعال، ثم ذكر نوعاً من ذلك فقال: (كالماء) فإنه سبب (للري) بالكسر اسم من روى كعلم يروي من الماء رياً بالفتح فهو ريّان والمرياة كذا في المصباح. (وكالسكين) بالكسر والتشديد سُمِّيَ بذلك لأنه يسكن حركة المذبوح كذا في المصباح. (و) مثل (النار) أيضاً (في) القطع) راجع إلى السكين (وفي التسخين) راجع إلى النار بطريق اللف والنشر المرتب.

(و) مثل (قدرة العبد) على جميع ما يصدر منه من الأفعال في ظاهره وباطنه، وفي معنى العبد جميع الحيوانات والنباتات والجَمادات والجن والملائكة كما قال تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مرم: ٩٣]. الآية. (وغير ذلك) بسكون الكاف للوزن من أنواع الأسباب العادية، (فالكل) أي: أنواع الأسباب كلها (خلق) أي: مخلوقات (للقدير) أي: القادر على كل شيء (المالك) بالسكون وهو الله تعالى (وما له) سُبْحانه وتعالى (في صنعه) أي: خالقه وإيجاده لجميع الأسباب ومسبباتها. (من) مثل) بسكون الثاء المثناة، أي: مثل بمعنى مُماثل ومشابه له (وليس للعبد) المخلوق (اختراع) أي: إيجاد (فعل) أي: منفعل من المنفعلات مطلقاً فلا تأثير له في أثرها.

(نعم) بالفتح فالسكون كلمة تصديق (له) أي: للعبد (كسب) أي: نسبة فعل إلى قدرته وإرادته المخلوقتين فيه. (به) أي: بسبب ذلك الكسب (يكلف) بالبناء للمفعول، أي: يصير مكلفاً مأموراً منها (شرعاً) أي: من جهة الشرع (ولا تأثير منه) أي: من ذلك العبد في شيء من أفعاله ظاهراً وباطناً (يؤلف) بالبناء للمفعول، أي: يعهد ويؤنس بذلك منه. (ولتحذر) يا أيها المكلف (النسيج على منوال) كناية عن الاتباع والافتداء بكل (ما خالف) هذا القول (المذكور من أقوال) مختلفة من أهل السنة وغيرهم وهي خمسة أقوال وقد جمعتها في رسالة سَمَّيْنَاهَا الكوكب الساري في حقيقة الجزء الاختياري.

وَاللَّهُ عَنِ أَفْعَالِهِ لَا يُسْأَلُ وَالْقَدِيرِيُّ لَمْ يَقُلْ مَا يُعْقَلُ
وَجَوَّزَ الْبَعْضُ دَلِيلَ السَّمْعِ فِي وَحْدَةٍ وَقِيلَ ذَا ذُو مَنْعٍ

(والله عن أفعاله) أي: عن منفعلاته الصادرة عنه سبحانه وتعالى التي منها جميع العباد المكلفين، وجميع أعمالهم وأحوالهم في ظواهرهم وبواطنهم (لا يسأل) أي: لا يقال له لم خلقت العبد وخلقته له قدرة وإرادة العمل الفلاني ثم خلقت له العمل الفلاني على طبق قدرته عليه وإرادته له كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]. أي: إنما يسأل عما يفعل العبد المكلف الذي خلق الله تعالى العمل ليكون وصفاً له، فإن الخالق سبحانه لا يوصف بما يخلقه من الأوصاف، فإن خالق البياض في القرطاس مثلاً لا يوصف بأنه أبيض، وإنما يوصف بذلك القرطاس، فلو خلق في القرطاس قدرة عليه وإرادة له لكان ذلك كسباً منه فلما لم يخلق القدرة والإرادة في القرطاس كان ذلك جبراً فيه وليس العبد المكلف كذلك بل له كسب ولا جبر فيه، والقدرة المخلوقة في العبد على طبق إرادته المخلوقة فيه كناية عن قوتين عرضيتين تظهران في القلب وتنتشران في الأعضاء فيخلق الله تعالى عندهما لا بهما ولا فيهما ذلك الأمر الذي توجهتا عليه فينسب إليها بحسب الظاهر أنه كسبهما، والكل خلق الله تعالى على كل حال ولا يتصور الجبر في ذلك لأن العبد ليس منه ممانعة أصلاً ولا في خلق الإرادة فيه والقدرة بل فيه القبول لكل ما يخلق الله تعالى فيه والقبول ينافي الجبر على ما لا يخفى (والقدرى) أي: المنسوب إلى مذهب القدرية من المعتزلة، ومذهبهم أن لهم قدرة يخلقون بها أعمالهم التي تعلق بها إرادتهم (لم يقل ما) أي: قولاً (يعقل) لأنهم يدعون التوحيد ويعتقدون الشرك مع الله تعالى في الخلق والإيجاد، فلو كانت لهم قدرة مؤثرة كما زعموا لمنعوا بها عن أنفسهم الأوجاع والأمراض، وحبوا بها لنفوسهم المقاصد والأغراض، ودفعوا بها عنهم الموت، ولم يدركهم بها الانقضاء والفوت، ولكن عقولهم مغرورة، ونفوسهم مغمورة، وقلوبهم بذكر الله تعال غير معمورة.

(وجوز) أي: صحح (البعض) من العلماء إقامة (دليل السمع) أي: من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية حجة على الخصم القدرى وغيره لأنه مؤمن بالدين والشرع (في) إثبات (وحدة) أي: وحدانية الله تعالى وأن لا مؤثر سواه تعالى في كل شيء بقوله تعالى سبحانه: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]. وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]. ونحو ذلك. (وقيل ذا) أي: دليل السمع (ذو) صاحب (منع) أي: يمتنع

فَنِلِّكَ مِنْ صِفَاتِهِ الْقُدْسِيَّةِ	سِتٌّ وَأَوْلَاهَا هِيَ النَّفْسِيَّةُ
أَعْنِي الْوُجُودَ وَالْبَوَاقِي الْخَمْسُ	سَلْبِيَّةٌ وَمَا بِذَلِكَ لَبْسٌ
لِسَلْبِهَا عَنِ الْإِلَهِ مَا لَا	يَلِيْقُ وَاقْتِضَائِهَا كَمَا لَا
وَكُلٌّ وَصَفٍ وَاجِبٌ لِلذَّاتِ مَا	دَامَتْ بِلاَ زَيْدٍ لِنَفْسٍ انْتَمَى
وَمَنْ يَرَى الْوُجُودَ عَيْنَ الذَّاتِ	كَالشَّيْخِ لَمْ يَعُدُّهُ فِي الصِّفَاتِ

الاستدلال به والاحتجاج في إثبات الوحدانية، لدخول القدرية وغيرهم من فرق المعتزلة بعقولهم الفاسدة، وأفهامهم الكاسدة، في تحريف معاني الكتاب والسنة على حسب مذهبهم، وجعلهم ما فهموه من ذلك شبيهاً طرقت الأدلة السمعية، فلم تبق قطعية الدلالة عندهم على مقاصد أهل السنة والجماعة، وإنما يقع الاحتجاج عليهم بالأدلة العقلية، والبراهين النظرية، وهي فيهم أقوى أمر وأقوم قضية.

(فتلك) أي: التي ذكرت (من صفاته) أي: الله تعالى (القدسيه) المنسوبة إلى القدس، وهو الطهارة، ويُقال: تقدس الله تعالى، أي: تَنَزَّهَ (ست) من الصفات وقد مر بيأنها. (وأولاهها) أي: الصفة الأولى منها (هي) الصفة (النفسيه) المنسوبة إلى النفس (أعني) صفة الوجود لله تعالى في الصفات (البواقِي) بعد صفة الوجود (الخَمْسُ) هي صفات (سلبية) منسوبة إلى سلب أمر لا يليق بالله تعالى (وما بذلك) الشيء المذكور (لبس) أي: التباس على أحد من الناس لوضوحه وانكشافه، ثُمَّ قَالَ فِي عِلَّةِ سَمِّيَتِهَا سَلْبِيَّةً (لسلبها) أي: نفيها (عن الإله) الحق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (ما لا يليق) به من الأمور المستحيلة عليه تعالى مِمَّا سَبَقَتْ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ (واقْتِضَائِهَا) فِي ضَمَنِ ذَلِكَ (كَمَا لَا) تَلِيْقُ بِاللَّهِ تَعَالَى (وَكُلُّ وَصْفٍ) مِنَ الْأَوْصَافِ (وَاجِبٌ لِلذَّاتِ) أي: ذات الموصوف به (ما دامت) أي: الذات وما مصدرية ظرفية يعني مدة دوامها أي: بقائها ودام هنا تامة فتكتفي بمرفوع ولا تحتاج إلى منصوب لأنها ليست بناقصة (بلا زيد) أي: زائدة على ذات الموصوف بها القديمة وهو مصدر زاد يزيد. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ: زَادَ الشَّيْءُ يَزِيدُ زَيْدًا وَزِيَادَةً، أَي: ازداد. (لنفس انتمى) انتسب ولهذا يقال وصف نفسي وصفة نفسية.

(ومن يرى) أي: يعتقد ويقول إن (الوجود) في كل موجود (عين الذات) الموصوفة فيه (كالشيخ) أبي الحسن الأشعري رحمته الله ومن تابعه (لم يعدده) أي: لوجود (في الصفات) إذ لم تعتبر فيه المغايرة بينه وبين الذات أصلاً ولا بد في أوصاف الذات من مغايرتها.

وَقَدْ أَشْرْنَا لِلْمُحَالِ وَهُوَ مَا نَسَافَى الَّتِي وَجُوبُهَا تَقَدَّمَ

فصل في صفات المعاني

وَالْعِلْمُ وَالْحَيَاةُ وَالْقُدْرَةُ مَعْ لِأَنَّهَا لَوْ انْتَفَتْ لَمَا وَجِدْ
إِرَادَةَ اللَّهِ بِهَا الْعَقْلُ قَطَعْ شَيْءٌ مِنَ الصَّنْعِ الَّذِي لَهَا شَهْدُ

(وقد أشرنا للمُحال) أي: ما يستحيل في حق الله تعالى (وهو ما) أي: الذي أو كل وصف (نافي) أي: كَانَ منافيًا للصفات (التي وجوبها) في حق الله تعالى (تقدما) بألف الإطلاق أي سبق ذكره واندرج في ضمنه ذكر ما يستحيل في حق الله تعالى لأنه ضد فلا حاجة إلى إعادته ثانيًا هنا.

(فصل في) بيان (صفات المعاني) أي: التي لها معانٍ زائدة على

قياسها بذات الموصوف بها

(و) هي سبع صفات الصفة الأولى (العلم) أي: العلم من أوصافه تعالى العلم، وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى ينكشف بها ما تعلق به من الموجودات والمعدومات القديمة والحادثة انكشافًا تامًا لا يحتمل التبعض (و) الصفة الثانية (الحياة) وهي صفة أزلية توجب صحة العلم (و) الصفة الثالثة (القدرة) وهي صفة أزلية تؤثر في الممكنات عند تعلقها بها (مع) بالسكون (إرادة الله) تعالى وهي الصفة الرابعة وهي صفة أزلية لله تعالى تقتضي تخصيص الممكنات ببعض ما يجوز عليها من الأوصاف والأوقات والمقادير وغير ذلك (بها) أي: بهذه الصفات الأربع المذكورة يعني ثبوتها لله تعالى (العقل قطع) بالسكون للوزن أي: حكم وجزم من غير تردد ما.

(لأنها) أي: الصفات المذكورة (لو انتفت) أو إحداهما عن الله تعالى (لما وجد) بالسكون للوزن (شيء من الصنع) أي: المصنوع كالخلق بمعنى المخلوق (الذي لها) أي: الصفات المذكورة (شهد) فجميع المخلوقات شواهد على أن الله تعالى موصوف بالحياة والعلم والإرادة والقدرة، فهو تعالى حي يعلم أشياء فيريدها وهو قادر عليها فتوجد، فلو لم يكن حيًا لما كَانَ عالمًا ولا مريدًا ولا قادرًا، ولو لم يعلم لما أراد ولا قدر لخفاء الأشياء عنه.

وَبَعْضُ مَنْ يُنْمَى لَهُ الْإِيقَانُ قَالَ دَلِيلُ عِلْمِهِ الْإِيقَانُ
لَأَنَّ هَذَا الْعَالِمَ الَّذِي ظَهَرَ إِحْكَامُهُ كُلُّ الْعُقُولِ قَدْ بَهَرَ
سُبْحَانَ مَنْ أَوْدَعَهُ إِذْ أْبَدَعَهُ مِنْ حِكْمٍ جَلِيلَةٍ مَا أَوْدَعَهُ
وَقَدْ مَضَى ذِكْرٌ لِبَعْضِ مَا اشْتَمَلُ عَلَيْهِ إِجْمَالًا بِمَا النَّظْمُ احْتَمَلُ
وَالسَّمْعُ وَالْإِنْصَارُ وَالْكَلامُ جَا بِهَا التَّقْلُ وَلَا مَلامُ

(وبعض من ينمى) بالبناء للمفعول، أي: ينسب (له الإيقان) أي: اليقين في الدين (قال دليل) ثبوت (علمه) تعالى (الإيقان) من أتقن: الأمر أحكمه.

قال إمام الحرمين في الإرشاد: إذا تقرر أن الباري تعالى صانع العالم واستبان للعاقل لطائف الصنع وأحاط بما تتصف به السماوات والأرضون وما بينهما من الاتساق والانتظام والإيقان والإحكام فيضطر إلى العلم بأنها لم تحدث إلا من عالم بها قادر عليها ولا يستريب اللبيب في امتناع الاختراع من الموتى والجمادات والعجزة وكذلك يعلم كل عاقل على البديهة أن الفعل الرصين المحكم المتين يستحيل صدوره من الجاهل به، ومن جوز وقد لاحت له أسطر منظومة، وخطوط متسقة مرقومة، صدورها من جاهل بالخط كان عن المعقول خارجاً، وفي تيه الجهل والجأ.

(لأن هذا العالم) بفتح اللام المحسوس والمعقول (الذي ظهر) بالسكون للوزن (إحكامه) بكسر الهمزة، أي: إتقانه وانتظام أحواله (كل العقول) البشرية وغيرها (قد بهر) بالسكون أيضاً، أي: بهر بهراً من باب غلبه (سبحان من) أي: الإله الذي (أودعه) أي: هذا العالم (إذ) أي: حين (أبدعه) بسكون الهاء للوزن، أي: جعله بديعاً مُخترعاً على غير مثال سابق (من) بيانية (حكم) جمع حكمة (جليلة) أي: عظيمة (ما أودعه) بالسكون أيضاً الذي أودعه مفعول أودعه الأول (وقد مضى) في هذه المنظومة قوله فإن نظرت في السماوات العلا إلى آخر الأبيات الثانية في آخر فصل الحث على النظر (ذكر لبعض ما اشتمل) بالسكون للوزن، أي: هذا العالم (عليه إجمالاً) بطريق الإجمال (بما) أي: بحسب الذي له (النظم) احتمال) من السنية على بدائع الصنع والإيقان بقدر الإمكان، والله المستعان.

(و) الصفة الخامسة (السمع) وهو صفة أزلية قائمة بذات الله تعالى تتعلق بجميع المسموعات. (و) الصفة السادسة (الإبصار) بكسر الهمزة مصدر أبصر، وهو صفة أزلية قائمة بذات الله تعالى تتعلق بجميع المبصرات. (و) الصفة السابعة (الكلام) وهو صفة

إِذْ كُلُّ مَا لَمْ يَتَوَقَّفْ شَرْعٌ عَلَيْهِ فَالِدَلِيلُ فِيهِ السَّمْعُ
وَعَكْسُهُ مُمْتَنِعٌ لِلدَّوْرِ فاقْطِفْ بِأَيْدِ الْفَهْمِ أَبْهَى النُّورِ
وَقِيلَ لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا لَزِمَ وَصَفٌ بِأَضْدَادٍ بِنَقْضِهَا جُزْمٌ

أزلية قائمة بذات الله تعالى تدل عليها العبارات وما يصطلح عليها من الإشارات تتعلق بجميع ما يتعلق به العلم (جاء بها) أي: بهذه الصفات الثلاث (النقل) من خصوص الكتاب والسنة وأجمعت عليها الأمة قال تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. وقال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]. إلى غير ذلك. (ولا ملام) في الاستدلال على ذلك بالأدلة السمعية دون الأدلة العقلية.

(إذ كل ما) أي: مطلوب (لم يتوقف شرع عليه) أي: لم يحتج إليه ثبوت الشرع فثبت الشرع ولو لم^(١) كهذه الصفات الثلاث (فالدليل فيه السمع) أي: يجوز الاستدلال عليه بالأدلة السمعية، بخلاف ما يتوقف عليه ثبوت الشرع كالصفات الأربع التي قبل هذه الثلاث، فإن ثبوت الشرع متوقف عليها فإن خلق المعجزات وإيجادها ما يستلزم اتصاف الخالق والموجد لها بالحياة والعلم بما يخلق ويوجد وإرادة ذلك والقدرة عليه، ثم إن المعجزات تدل على صدق الرسول لأنها تصديق من الله تعالى فيما يدعيه من التبليغ عنه ومن جملة ذلك أدلة السمع، فأدلة السمع موقوفة في ثبوتها على ثبوت الصفات الأربع المذكورة فكيف يكون ثبوت الصفات الأربع أيضاً موقوفاً على أدلة السمع للزوم الدور حينئذ وهو قوله:

(وعكسه) أي: كل ما يتوقف عليه ثبوت الشرع (ممتنع) الاستدلال عليه بالأدلة السمعية (للدور) اللازم حينئذ كما ذكرنا (فاقطف) أي: تناول (بأيدي الفهم أبهى النور) بفتح النون الزهر. قال في المصباح: نور الشجرة مثل فاس زهرها، والنور زهر النبات أيضاً الواحدة نورة مثل ثمر وثمره.

(وقيل) في الدليل العقلي على هذه الصفات الثلاث (لو لم يتصف) أي: الله تعالى (بها) أي: بهذه الصفات الثلاث المذكورة (لزم) بالسكون للوزن (وصف) لله تعالى (بأضداد) لها وهي الصمم ضد السمع، والعمى ضد البصر، والبكم ضد الكلام.

(١) كلمة غير واضحة بالأصل.

وَفِيهِ بَحْثٌ بَرَقَهُ قَدْ أَوْمَضَا بَعْكَسٍ وَخَدَائِبَةٍ كَمَا مَضَى

(بنقضها) أي: هذه الأضداد (جزم) بالبناء للمفعول وبالسكون للميم وهذه الأضداد نقائص والنقص على الله مُحال.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَكْبَرُ مُحْيِي الدِّينِ بِنِ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَامِ، مِنْ أَحْسَنِ الْكَلَامِ: لَوْ لَمْ يَبْصُرْكَ وَلَوْ لَمْ يَسْمَعْكَ لَجَهْلٌ كَثِيرٌ مِنْكَ وَنِسْبَةٌ الْجَهْلِ إِلَيْهِ مُحَالٌ فَلَا سَبِيلَ إِلَى نَفْيِ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ عَنْهُ بِحَالٍ.

(وفيه) أي: هذا الاستدلال العقلي (بَحْثٌ) للعلماء (برقه قد أومضا) أي: لَمَعَ وظهر. وبيانه أن علماء الكلام قد اختلفوا في السمع الإلهي والبصر الإلهي على ثلاثة أقوال حررناها في كتابنا المطالب الوفية. وملخصها أن بعضهم قَالَ: إِنَّهُمَا زَائِدَانِ عَلَى الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ بَانْكَشَافٍ يُغَايِرُ انْكَشَافَ الْعِلْمِ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُمَا لَيْسَا عَيْنَ الْعِلْمِ وَكَذَا كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَيْسَ عَيْنَ الْآخَرِ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَشْعَرِيِّ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْحَقُّ وَعَلَيْهِ فَيَتِمُّ الِاسْتِدْلَالُ بِمَا ذَكَرَ مِنَ الدَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ لِأَنَّ انْتِفَاءَهُمَا يُلْزِمُ مِنْهُ ثُبُوتَ نَقِيضِهِمَا الْمُقْتَضِي لِعَدَمِ الْكَشْفَيْنِ الْخَاصَيْنِ الْمُسْتَقْلِلَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ وَذَلِكَ نَقْصٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ مُحَالٌ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُمَا نَوْعَانِ مِنَ الْانْكَشَافِ الْعِلْمِيِّ خَاصَانِ كُلِّ انْكَشَافٍ مِنْهُمَا يُغَايِرُ الْانْكَشَافَ الْآخَرَ، وَيُغَايِرَانِ الْانْكَشَافَ الْمَطْلُوقَ الْعِلْمِيَّ كَمُغَايِرَةِ النَّوْعِ لِلْجِنْسِ بِالْخُصُوصِيَّةِ، فَالْسَّمْعُ عِلْمٌ مَخْصُوصٌ، وَالْبَصَرُ عِلْمٌ آخَرَ مَخْصُوصٌ، وَمُطْلَقُ الْعَالَمِ هُوَ الْجِنْسُ الشَّامِلُ لِلْكَلِّ وَهُوَ قَوْلُ الشَّيْخِ الْأَشْعَرِيِّ أَيْضًا فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ عَنْهُ.

وعلى هذا القول لا يلزم من ثبوت نقيضهما انتفاء مُطلق الكشف العلمي التام فإن الخصوصية إذا زالت عن مُطلق الجنس لا يلزم زوال الجنس، ولا يلزم من فوات الخصوصية لفوات الأنواع فوات الكمال في الجنس الثابت، إذ الخصوصية قد تكون بالانكشاف الأدنى كما يكون بالانكشاف في الأعلى فلا يتم الدليل العقلي فإنه لا يُقَاسُ الْكَمَالُ الْإِلَهِيُّ عَلَى الْكَمَالِ الْإِنْسَانِيِّ كَمَا نَقَلَ الْخَلْخَالِيُّ فِي بَعْضِ رِسَائِلِهِ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي جُمْلَةٍ كَلَامٌ لَهُ فِي الْإِلَهِ تَعَالَى: وَلَعَلَّ النَّمْلَ الصَّغِيرَ يَتَوَهَّمُ أَنَّ اللَّهَ زَبَانِينَ فَإِنَّ ذَلِكَ كَمَا لَهَا وَيَتَوَهَّمُ أَنَّ عَدَمَهَا تُقْصَانٌ بَلْ لَا يَتَصَفَّ بِهُمَا وَلَا يَكُونَانِ لَهُ وَهَذَا حَالُ الْعُقَلَاءِ فِيمَا يَصِفُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِهِ.

وَأَثَبَتَ الْإِدْرَاكَ قَوْمٌ وَاکْتَفَى بِالْعِلْمِ نَافِيَهُ وَبَعْضٌ وَقَفَا

وَفِي الْقَامُوسِ زَبَانَا الْعَقْرَبُ: بِالضَّمِّ قَرْنَاهَا. انْتَهَى. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: إِنَّهُمَا عَيْنَ الْعِلْمِ لَا قَدْرَ زَائِدٍ عَلَيْهِ، فَإِنْ انْكَشَفَتْ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ خَفَايَا الْأُمُورِ سُمِّيَتْ عِلْمًا، وَإِنْ انْكَشَفَتْ بِهَا الظُّوَاهِرُ فَلِكِ تَسْمِيَّتِهَا عِلْمًا أَوْ سَمْعًا أَوْ بَصْرًا، وَلَا يَصِحُّ الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى هَذَا أَيْضًا. وَأَمَّا صِفَةُ الْكَلَامِ الْإِلَهِيِّ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ انْتِفَائِهَا عَنْهُ تَعَالَى ثُبُوتُ الْبِكْمِ؛ لِأَنَّ الْبِكْمَ هُوَ عَدَمُ الْكَلَامِ اللَّفْظِيِّ الْمُسْتَحِيلِ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا عَدَمَ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ الثَّابِتِ لَهُ تَعَالَى الَّذِي لَيْسَ بِحُرُوفٍ وَلَا أَصْوَاتٍ فَلَا يَتِمُّ الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ فِي ثُبُوتِهِ أَيْضًا، كَمَا أَنَّ الصِّمَّ هُوَ نَقِيضُ السَّمْعِ الْمَخْلُوقِ الَّذِي هُوَ بِقُوَّةِ عَرْضِيَّةٍ وَصِمَاخٍ وَأَذْنٍ وَالْعَمَى نَقِيضُ الْبَصْرِ الْمَخْلُوقِ الَّذِي هُوَ قُوَّةُ عَرْضِيَّةٍ وَحَدَقَةٍ وَعَيْنٍ وَذَلِكَ كُلُّهُ مُحَالٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى وَلِهَذَا كَانَ الدَّلِيلُ السَّمْعِيُّ فِي إثْبَاتِ هَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثَةِ أَمُّ وَأَكْمَلُ مِنَ الدَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ لِعَدَمِ النَّزَاعِ فِيهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَإِنَّمَا يَذْكَرُ الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ تَأْيِيدًا لَهُ وَتَأَكِيدًا بَعْدَهُ (بِعَكْسِ) الدَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ الْمَذْكَورِ فِي ثُبُوتِ (وَحْدَانِيَّةِ) اللَّهِ تَعَالَى وَبِرَهَانِ التَّمَانَعِ (كَمَا مَضَى) فِي النِّظْمِ بِطَرِيقِ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِ وَسَبَقَ تَقْرِيرُهُ فَإِنَّهُ قَوِيٌّ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَلَا فِيهِ كَلَامٌ لِلْعُقَلَاءِ وَلَا بَحْثٌ.

(وَأَثَبَتِ) صِفَةَ (الْإِدْرَاكَ) لِلَّهِ تَعَالَى (قَوْمٌ) مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ أَيُّ: كَوْنِهِ تَعَالَى يَدْرِكُ الْمَشْمُومَاتِ وَالْمَذُوقَاتِ وَالْمَلْمُوسَاتِ بِصِفَةِ زَائِدَةٍ عَلَى الْعِلْمِ (وَإِكْتَفَى بِالْعِلْمِ نَافِيَهُ) أَيُّ: الْإِدْرَاكَ (وَبَعْضٌ) مِنَ الْعُلَمَاءِ (وَقَفَا) بِأَلْفِ الْإِطْلَاقِ، أَيُّ: لَمْ يَثْبُتْهُ وَلَمْ يَنْفِهُ. وَالْحَاصِلُ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَ أَقْوَالٍ: الْإِتِّصَافُ وَعَدَمُهُ وَالْوَقْفُ.

أَمَّا الْإِتِّصَافُ فَقَدْ ذَهَبَ إِلَيْهِ الْقَاضِي الْبَاقِلَانِيُّ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ وَمَنْ وَافَقَهُمَا، قَالَ اللَّقَائِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي شَرْحِ الْجَوْهَرَةِ: يَجِبُ أَنْ يَثْبُتَ لَهُ تَعَالَى صِفَةُ أَزَلِيَّةٍ قَائِمَةٍ بِذَاتِهِ تَعَالَى زَائِدَةٍ عَلَى صِفَةِ الْعِلْمِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصْرِ اسْمُهَا الْإِدْرَاكَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَلْمُوسَاتِ وَالْمَشْمُومَاتِ وَالْمَذُوقَاتِ مِنْ غَيْرِ اتِّصَالٍ بِهَا وَلَا تَكْيِيفٍ بِكَيْفِيَّاتِهَا وَهِيَ كِمَالَاتٌ وَكُلُّ حَيٍّ قَابِلٌ لَهَا، فَإِذَا لَمْ يَتَّصَفْ بِهَا اتَّصَفَ بِأَضْدَادِهَا وَأَضْدَادُهَا نَقْصٌ لِأَنَّ مَعَهَا فُوتَ كِمَالِ وَالنَّقْصُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى مُحَالٌ فَوَجِبَ أَنْ يَتَّصَفَ بِهَا زَائِدَةً عَلَى عِلْمِهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا عَدَمُ الْإِتِّصَافِ بِهَا فَقَدْ ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايْنِيُّ وَجَمَعَ مِنَ الْأُئِمَّةِ وَجَعَلُوا الْإِحَاطَةَ بِمُتَعَلِّقَاتِهَا دَاخِلًا فِي عِلْمِهِ تَعَالَى، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ صِفَةً كِمَالٍ فِي الشَّاهِدِ أَنْ تَكُونَ فِي الْغَائِبِ كَذَلِكَ.

وَأَعْلَمُ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي	لَهَا وَجُودٌ خَارِجَ الْأُذْهَانِ
وَلَا يُقَالُ إِنَّهَا عَيْنٌ وَلَا	غَيْرَ لِذَاتٍ فَاعْرِفِ الْمُعْوَلَا
وَأُنْسَبُ لِكُلِّهَا سِوَى الْحَيَاةِ	تَعَلُّقًا وَشَرْحُهُ سَيَاتِي
فَكُلُّ مُمَكِّنٍ تَعَلَّقَتْ بِهِ	إِرَادَةٌ وَقُدْرَةٌ فَانْتَبِهْ
فَإِنْ يَكُنْ عِلْمٌ بِنَفْسِهِ جَرَى	فَفِي تَعَلُّقِي بِهِ خُلْفٌ سَرَى
مِثَالُهُ الْإِيْمَانُ مِنْ أَبِي لَهَبٍ	وَالْبَعْضُ لِلتَّوْفِيقِ فِي ذَلِكَ ذَهَبٌ

وأما الوقف على القول بشبوته وانتفائه من غير حزم بأحدهما فهو مُختار ابن المقترح وابن التلمساني وبعض المتأخرين.

(واعلم) يا أيها المكلف (بأن هذه) الصفات السبعة المتفق عليها عقلاً وشرعاً أو عقلاً في البعض شرعاً في البعض المسماة صفات (المعاني لها) في أنفسها (وجود) زائد على قيامها بذات الله تعالى (خارج الأذهان) جمع ذهن، وهو: الذكاء والفطنة كذا في المصباح.

(ولا يقال) فيها (إنها عين ولا) يقال أيضاً إنها (غير لذات) الله تعالى (فاعرف) أيها المكلف القول (المعولاً) بألف الإطلاق، أي: الذي عول عليه، أي اعتمد المحققون. وقيل: أهي عين ذات الله تعالى وعليه الفلاسفة نفاة الصفات والمعتزلة مثبتو الأحوال فقط ككونه حياً وعالمًا، وقيل: هي عين الذات غيباً وغير الذات عقلاً وشرعاً وهو مذهب الصوفية، وبعض الصوفية يطلق عليها أنها عين مع إثباتها شرعاً، والمشهور الأول وهو مذهب الأشعري وأئمة الكلام.

(وانسب) أيها المكلف (لكلها) أي: الصفات المذكورة (سوى) صفة (الحياة) الإلهية (تعلقاً) أي: اقتضاء أمر زائد على قيامها بذات الله تعالى (وشرحه) أي: التعلق يعني بيانه (سيأتي) في النظم إن شاء الله تعالى. (فكل) أمر (ممكن) يصح في العقل وجوده وعدمه (تعلقت به) أي: اقتضت إيجاده أو إعدامه (إرادة) الله تعالى (وقدرة) له سبحانه (فانتبه) فعل أمر من الانتباه، ضد الغفلة وكسر الهاء للوزن.

(فإن يكن) أي: ذلك الممكن (علم) لله تعالى (بنفسه) أي: بأنه لا يكون (جری) ففي (تعلق) القدرة والإرادة (به خلف) أي: اختلاف (سرى) بين العلماء (مثاله الإيمان) الممكن وقوعه (من أبي لهب) بسكون الباء للوزن، وهو ابن عبد المطلب أخو عبد الله

أَي مَن يَرَى تَعَلُّقًا بِهِ اعْتَبَرَ
 إِمكَانُهُ الْأَصْلِيَّ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ
 عَن غَيْرِهِ وَمَا نَفَاهُ رَاعَى
 تَعَلُّقَ الْعِلْمِ بِهِ امْتِنَاعًا
 وَالسَّمْعَ وَالْإِبْصَارَ الْمَوْجُودَ قَدْ
 تَعَلَّقَا لَا غَيْرُ عِنْدَ مَنْ نَقَدَ

والد نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ وَكَانَ اسْمُهُ عبد العزى، فإنه لم يؤمن لأن علم الله تعالى ما تعلق بإيمانه فمات كافرًا وَكَانَ يُؤذِي النَّبِيَّ ﷺ وهو عمه أخو أبيه حتى أنزل الله تعالى فيه وفي زوجته سورة في القرآن: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ إلى آخرها وقد كَانَ فِي الدنْيَا مَكْلَفًا بالإيمان وإيمانه مُمكن، فحقه أن تتعلق به القدرة والإرادة على طبق العلم، لكن امتناع وقوعه تعلق العلم الإلهي به فلزم من ذَلِكَ أن القدرة والإرادة لم يتعلقا به لم يقع منه، وليس امتناع وقوعه لذاته كوجود الشريك لله تعالى فإنه مُمتنع لذاته فهو مستحيل فيتعلق بامتناعه العلم فلا تتعلق به القدرة والإرادة والحاصل أن الممكن على قسمين:

الأول: مُمكن تعلق علم الله تعالى بوقوعه، ومُمكن تعلق علمه تعالى بعدم وقوعه في الأول تعلق القدرة به والإرادة بلا خلاف.

والثاني: في تعلق القدرة والإرادة به خلاف، فقال بعضهم يتعلقان به لأنه مُمكن وهما يتعلقان بكل مُمكن، أي: يصلحان للتعلق به فمنع وجوده ليس من جهتهما بل من جهة تعلق العلم بعدو وجوده، وَقَالَ بعضهم: لا يتعلقان به لأن تعلقهما تابع لتعلق العلم والعلم يتعلق بعدم وجوده كتعلقه بالمستحيل (والبعض) من العلماء وهو أبو حامد الغزالي حجة الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - (للتوفيق في ذلك) الخلاف بين القولين (ذهب) حيث قَالَ: (أي من يرى) يعني: يعتقد (تعلقًا) للقدرة والإرادة (به) أي: بذلك الممكن الذي علم الله تعالى عدم وجوده (اعتبر) بالسكون للوزن (إمكانه) أي: مُجرد كونه مُمكن يصح في العقل وجوده وعدمه (الأصلي) أي: المنسوب إلى الأصل؛ لأن إمكان الممكن من ذاته التي هي أصله (مع قطع النظر) بالسكون أيضًا (عن غيره) أي: غير الممكن، فإن الامتناع فيه أتاه من قبل غيره وهو تعلق العلم الأزلي بعدم وقوعه وقد قطع النظر عن جهة امتناعه (ومن نفاه) أي: تعلق القدرة والإرادة بالممكن الذي علم الله تعالى عدم وقوعه (راعى) أي: اعتبر (تعلق العلم) الإلهي (به امتناعًا) أي: على وجه امتناعه، يعني عدم وقوعه. (والسمع) الإلهي (والإبصار) - بكسر الهمزة - الإلهي أيضًا (بالموجود) الواجب والمُمكن (قد تعلقا) فيكشف سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بسمعِهِ وبصرِهِ عن ذاته وصفاته وعن جميع

وَلَيْسَ يُسْتَعْنَى بِعِلْمٍ عَنْهُمَا	لِلْإِفْتِرَاقِ شَاهِدًا بَيْنَهُمَا
وَرَدُّهُ بَعْضُ ذَوِي التَّحْقِيقِ	وَالنَّظْمُ عَنْ تَقْرِيرِهِ ذُو ضَيْقٍ
وَحُكْمُ الْإِدْرَاكِ لَدَى مَنْ قَالَ بِهِ	حُكْمُهُمَا فَلْتَفْرِغَنَّ فِي قَالِبِهِ
وَالْعِلْمُ وَالْكَلامُ قَدْ تَعَلَّقَا	بِوَأَجِبٍ وَمُسْتَحِيلٍ مُطْلَقًا
وَجَائِزٍ فَاسْتَوْعَبَا الْأَقْسَامَا	وَالرَّبُّ فِي الْجَمِيعِ لَا يُسَامَى

مخلوقاته (لا غير) الموجود وهو المعدوم الممكن والمستحيل (عند من نقد) بالسكون للوزن، أي: عند النقاد من العلماء الأمجاد، وقيل: يتعلقان بالمعدوم أو الممكن أيضاً كما بسطناه في المطالب الوفية (وليس يستغني) بالبناء للمفعول (بعلم عنهما) أي: عن السمع والبصر بحيث يكون كشفهما راجعاً إلى كشف العلم كما قدمنا مفصلاً (للافتراق) أي: حصول الفرق (شاهداً) أي: من جهة الشاهد وهو مشاهدة كل إنسان الفرق (بينهما) أي: بين العلم وبين السمع والبصر.

(ورده) أي: هذا القول (بعض ذوي) أي: أهل (التحقيق) من العلماء وهو شرف الدين ابن التلمساني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - بأن الغائب لا يقاس على الشاهد، وإذا كَانَ الفرق بينهما في الشاهد لا يلزم أن يكون كذلك في الغائب (والنظم عن تقريره) أي: الرد (ذو) أي: صاحب (ضيق) فلا يُمكن فيه استيفاء الكلام على وجهه وقد سبق بياننا له (وحكم) صفة (الإدراك) للمشمومات والمذوقات والملموسات على حسب ما قدمناه (لدى) أي: عند (من قال به) أي: أثبتته صفة لله تعالى زائدة على العلم الإلهي (حكهما) أي: مثل حكم السمع والبصر في تعلقه بالموجودات أيضاً دون المعدومات (فلتفرغن) من الإفراغ. قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: أفرغت الشيء صببته إذا كَانَ يسيل من جوهر ذائب، يعني أفرغ حكم الإدراك المذكور. (في قلبه) أي: قالب حكم السمع والبصر، وفي هذا التعبير استعارة بالكناية وهو إضمار تشبيه حكم الإدراك بالفضة والذهب أو تحوُّلها من المعادن الذائبة وذكر القالب تخييل الاستعارة المكنية لأنه من لوازم المشبه به والإفراغ ترشيح لأنه ملائم ذلك، وبين قَالَ به وقال به جناس التركيب المفروق.

(والعلم) الإلهي (والكلام) الإلهي (قد تعلقا بواجب) عقلي (ومستحيل) كذلك (مطلقاً) أي: سواء كَانَ الواجب ذاتاً أو صفة والمستحيل لذاته أو لغيره (وجائز) وهو الممكن بأجناسه وأنواعه وأشخاصه (فاستوعبا) أي: العلم والكلام (الأقساماً) بألف

فصل في الصفات المعنوية

وَالسَّبْعُ لِأَزَمَتْ صِفَاتٍ تُسَمَّى	بِالْمَعْنَوِيَّةِ إِلَيْهَا تُنَمَّى
كَوْنُ الْإِلَهِ عَالِمًا قَدِيرًا	حَيًّا مُرِيدًا سَامِعًا بَصِيرًا
وَذَا كَلَامٍ وَالْمَقَالُ حَالِي	بَعْدَهَا عَلَيَّ ثُبُوتِ الْحَالِ
وَاسِطَةٌ بَيْنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ	وَنَهْجُهَا تَشْكُو الْوَجَى فِيهِ الْقَدَمِ

الإطلاق، أي: أقسام الحكم العقلي الثلاثة الواجب والمستحيل والجائز المتقدم ذكرها وبيانها (والرب) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (فِي الْجَمِيعِ) أي: جميع الصفات المذكورة (لا يسامى) بالبناء للمفعول، أي: لا يُشَابِهُهُ شَيْءٌ لِكَمَالِهِ وَتَنْزُّهُهُ.

فصل في بيان الصفات المعنوية

أي: المنسوبة إلى صفات المعاني، فنسبت إليها لأنها أصلها

(و) الصفات (السبع) صفات المعاني المذكورة (لازمت صفات) سبع مثلها (تسمى) بالبناء للمفعول وسكون السين المهملة وفتح الميم، أي: تُدْعَى (بالمعنوية) أي: بصفات معنوية (إليها) أي: إلى صفات المعاني (تنمى) بالبناء للمفعول أي: تُنْسَبُ وَهِيَ سَبْعُ صِفَاتٍ أَيْضًا كَصِفَاتِ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ فَالْأُولَى مِنْهَا:

(كون الإله) تعالَى (عالمًا) أي: متصفًا بصفة العلم، والثانية: كونه (قديرًا) أي: متصفًا بصفة القدرة، والثالثة: كونه (حيًّا) أي: متصفًا بصفة الحياة، والرابعة: كونه (مريدًا) أي: متصفًا بالإرادة، والخامسة: كونه (سامعًا) أي: متصفًا بصفة السمع، والسادسة: كونه (بصيرًا) أي: متصفًا بصفة البصر، والسابعة: كونه (ذا) أي: صاحب (كلام) أي: متصفًا بصفة الكلام (والمقال) مصدر قَالَ بِمَعْنَى تَكَلَّمَ (حالي) من حَلَا يَحْلُو، والحلو ضد المر، والحالي هنا بمعنى الحسن (بعدها) بالتشديد، أي: حسابها وجعلها معدودة في الصفات المعنوية يعني ذكرها من جملة صفات الله تعالى. (على) حسب (ثبوت الحال) هو صفة الشيء يذكر ويؤنث كذا في المصباح. والضابط أن كل موجود له خاصية يتميز بها عن غيره فإتما يتميز بخاصية هي حال وما تتماثل التماثلات وتختلف المختلفات به فهو حال وهي التي تُسَمَّى صفات الأجناس والأنواع.

(واسطة بين الوجود والعدم) بالسكون للوزن، وهذا قول بعضهم بأن الحال لا موجود ولا معدوم، وهو واسطة بين الوجود والعدم. وقيل: الحال موجود، وقيل: معدوم

وَمَنْ نَفَى الْحَالَ فَقَدْ رَأَاهَا عِبَارَةٌ عَنْ تِلْكَ لِأَسْوَاهَا
وَمُثِبَتُ الْإِدْرَاكِ يُجْرِهِ عَلَى أَحْكَامِ هَذِهِ السَّبْعِ مِثْلَ مَا خَلَا

فصل في التعلق

وَاخْتَلَفَ الْأَشْيَاخُ فِي التَّعْلُقِ فَقِيلَ نَفْسِي لَدَى التَّحَقُّقِ

(ونَهجها) أي: طريق الحال (تشكو الوجي) بالجيم وهو الوجع، قَالَ فِي الصَّحَاحِ: وَجِي الْفَرَسُ بِالْكَسْرِ، وَهُوَ أَنْ يَجِدَ وَجَعًا فِي حَافِرِهِ (فيه) أي: ذَلِكَ النَّهْجَ (القدم) بالسكون أي: الرَّجُلُ السَّالِكَةُ فِيهِ كِنَايَةٌ عَنْ صَعُوبَةِ مَبْحَثِهِ وَدَقَّةِ الْأَدْلَةِ فِي إِثْبَاتِهِ وَفِي نَفْسِهِ. (ومن نفى الحال) كأبي الحسن الأشعري وجمهور أهل الحق (فقد رآها) أي: الحال (عبارة عن تلك) أي: عن صفات المعاني السبع التي سبق ذكرها (لا سواها) أي: أمر زائد على ذلك.

قَالَ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي شَرْحِ جَوْهَرَتِهِ: اعْلَمْ أَنَّ مِنْ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ الْمَعْنُويَةِ عَلَى ثُبُوتِ الْأَحْوَالِ مَعْنَى الْعَالَمِ عِنْدَهُمْ بَثُوتُ كَوْنِهِ تَعَالَى عَالِمًا أَيَّ مَتَصِفًا بِالْعِلْمِ عِنْدَهُمْ وَلِلْكَوْنِ عَيْنِ الذَّاتِ وَغَيْرِ الصِّفَةِ بَلْ هُوَ نَاشِئٌ عَنِ الْعَالَمِيَّةِ الَّتِي هِيَ حَالٌ بِالْمَعْنَى الَّذِي عَلِمْتَ فَوْجِبَ لِهَذَا أَنْ تَقْدِرَ زَائِدَةً عَلَى صِفَاتِ الْمَعَانِي، وَمَنْ لَمْ يَعِدْهَا زَائِدَةً وَهُمْ نُفَاةُ الْحَالِ الَّذِينَ هُمْ جُمْهُورُ أَهْلِ الْحَقِّ لَمْ يَذْكُرْهَا إِلَّا لِبَيَانِ وَجُوبِ قِيَامِ الصِّفَةِ بِالْمَوْصُوفِ لَا لِكُونِهَا صِفَاتٍ زَائِدَةٍ إِذْ لَيْسَ فِي الْوُجُودِ الْحَقِيقِيِّ إِلَّا الذَّاتُ وَالصِّفَةُ الْقَائِمَةُ بِهَا. وَأَمَّا الْعَالَمِيَّةُ الَّتِي يَبْنِي عَلَيْهَا كَوْنَهُ عَالِمًا فَلَا وَجُودَ لَهَا إِلَّا فِي الْعَقْلِ.

(ومثبت) صفة (الإدراك) للمشمومات والمذوقات والملموسات عند من يقول به كما قدمناه (يجره على * أحكام هذه السبع) صفات المعنوية (مثل ما) أي: الذي، أو كلام (خلا) أي: مضى، يعني يقول في صفة الإدراك المذكورة كونه مُدْرَكًا لما ذكر فغير، صفات المعاني ثمانية والصفات المعنوية أيضًا ثمانية بإثبات صفة الحال في الإدراك كذلك.

(فصل في) بيان معنى (التعلق) الذي لصفات المعاني المذكورة

(واختلف الأشياخ) جمع شيخ، وَهُمْ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ (في التعلق) الذي هو للصفات، فَإِنَّ الْحَيَاةَ لَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ وَالْقُدْرَةُ وَالْإِدْرَاكُ يَتَعَلَّقَانِ بِالْمُمْكِنِ فَقَطْ، وَالْعِلْمُ وَالْكَلامُ يَتَعَلَّقَانِ بِالْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحِيلِ وَالْمُمْكِنِ، وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ، وَالْإِدْرَاكُ لَا تَتَعَلَّقُ بِالْوُجُودِ مِنَ الْوَاجِبِ الْمُمُمْكِنِ كَمَا سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ. (فقيل نفسي) أي: منسوب إلى

أَيُّ طَلَبِ الصِّفَاتِ زَائِدٌ عَلَى	قِيَامِهَا بِذَاتِ مَوْصُوفٍ عَالَا
كَالْكَشْفِ بِالْعِلْمِ وَكَالدَّلَالَةِ	مِنَ الْكَلَامِ وَصَفِ ذِي الْجَلَالَةِ
لَكِنَّ ذَا الْقَوْلِ لَوْصَفِ الْحَالِ	بِالْحَالِ أَفْضَى وَهُوَ ذُو إِشْكَالِ
فِي قَوْلٍ مِّنَ الْمَعْنَوِيَّةِ التَّزَمِ	وَبِالتَّعْلُقِ لَهَا أَيْضًا جَزَمِ
وَقِيلَ نِسْبَةً وَلِلْفَخْرِ اتَّمَى	ذَا الْقَوْلُ وَالسَّعْدُ ارْتَضَاهُ وَاعْتَمَى

نفس الصفة فهو ذاتي والذاتي لا يتخلف فهو واجب قديم، وقائل هذا القول هو الشيخ أبو الحسن الأشعري وعليه جماهير أهل السنة (لدى) أي: عند (التحقق) لأنه حال لازم لنفس تلك الصفة غير معلل بعلة ومثل قيام الصفة بالموصوف وصف نفسي لها أيضاً (أي طلب الصفات) السبعة صفات المعاني معنى (زائد على قيامها) أي: تلك الصفات (بذات موصوف) بها وهو الله عز و(علا) مشابهة كل شيء وهذا هو معنى التعلق وقد مرَّ بيانه.

(كالكشف) أي: الظهور لجميع المعلومات (بالعلم) الإلهي (وكالدلالة) بسكون الهاء للوزن على جميع ما كشف عنه العلم من المعلومات (من الكلام) الإلهي الذي هو وصف (ذي) أي: صاحب (الجلال) بسكون الهاء أي: للعظمة (لكن) بالتشديد (ذا القول) بأن التعلق صفة نفسية (لوصف الحال أفضى) أي: أوصل يعني مقتضاه أن يتصف الحال (بالحال وهو ذو) أي: صاحب (إشكال) يعني فيه إشكال (في قول من) أي: الذي (للمعنوية) أي: للصفات المعنوية التي هي أحوال كما مر (التزم) بالسكون للوزن، أي: قال بثبوت الأحوال (وبالتعلق لها) أي: للصفات المعنوية كصفات المعاني (أيضاً جزم) بالسكون للوزن، فإن هذا القول يلزم منه قيام الحال بالحال وهو مُحال.

ويُمكن الجواب عنه بأن التعلق إذا كَانَ حالاً نفسياً للصفة المعنوية التي هي حال أيضاً كَانَ عينيها لا غيرها فلم يتصف الحال بصفة خارجة عن نفسه (وقيل) التعلق الثابت للصفات المتعلقة إنما هو (نسبة) أي: مجرد إضافة بين تلك الصفة وبين متعلقها كثبوت الفوقية للسطح بالنسبة لمن هو داخل البيت وثبوت التحتية له لمن هو فوق السطح (وللفخر) الرازي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - (اتسمى) أي: انتسب (ذا القول) العلامة (السعد) أي: سعد الدين التفتازاني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - (ارتضاه) أي: هذا القول (واعتمى) أي: اختاره قَالَ فِي الصَّحاح: اعتميت الشيء اخترته.

فَقَطُّ إِلَى الْمَجَازِ ذُو التِّفَاتِ	وَمُسْنَدُ الْأَحْكَامِ لِلصِّفَاتِ
قَدْ وُصِفَتْ بِذِي الصِّفَاتِ جَلَّتْ	وَالْحَقُّ أَنْ تُنْسَبَ لِلذَّاتِ الَّتِي
وَعَيْرُهُ وَالصِّدْرُ مِنْ ذَلِكَ انْشَرَحَ	هَذَا الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الْمُقْتَرِحُ
كُلُّ لِعِزَّةِ أَبِي مَنْ نَارَعَا	وَقَوْلُهُمْ سُبْحَانَ مَنْ تَوَاضَعَا

(وَمُسْنَد) بصيغة اسم الفاعل، أي: الذي يسند (الأحكام) جمع حكم وهو مقتضى الصفة الإلهية (للصفات) الإلهية فيقول في إسناده حكمها إليها كشف العلم الإلهي عن المعلوم وأثرت القدرة في المقدور ورجحت الإرادة هذا الوصف للممكن دون غيره من الأوصاف ونحو ذلك (فقط) أي: من غير ذكر الموصوف بها معها بأن يُقال كشف الله تعالى بعلمه عن المعلوم، وأثر بقدرته في المقدور، ونحو ذلك (إلى) طريق (المجاز) في العبارة وهو استعمال اللفظ في غير ما هو له لعلاقة ما بينهما (ذو) أي: صاحب (التفات) وعلاقة المجاز هنا السببية فإن الصفة سبب الحكم إذ لولاها لما صدر ذلك الحكم عن الموصوف بها فصح نسبه إليها في قولهم كشف العلم الإلهي عن المعلوم مجاز (والحق أن تنسب) الأحكام (للذات) الإلهية (التي قد وصفت) بالبناء للمفعول (بذي) أي: بهذه (الصفات جلت) أي: عظمت وتعالى، فيقال: كشف الله تعالى بعلمه أثر بقدرته ورجح بإرادته ونحو ذلك، وهذا حقيقة الاستعمال.

(هذا) القول هو (الذي نص عليه) الشيخ الإمام (المقترح) بصيغة اسم المفعول والحاء المهملة ساكنة للوزن وهو مظفر بن عبد الله بن علي الأصولي وهو جد الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد لأمه مات سنة ثنتي عشرة وستمائة كذا ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه: "نزهة الألباب في الألقاب".

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ فِي حَسَنِ الْمَحَاضِرَةِ: الْمُقْتَرِحُ تَقِيُّ الدِّينِ مَظْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ الْمِصْرِيِّ وَلَقِبَ بِالْمُقْتَرِحِ لِأَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُهُ وَهُوَ كِتَابٌ فِي الْجَدَلِ كَانَ إِمَامًا كَبِيرًا لَهُ التَّصَانِيفُ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالْخِلَافِ (وغيره) أيضًا من العلماء (والصدر) أي: القلب (من ذلك) القول (انشرح) بالسكون للوزن، أي: اتسع واطمأن لكمال هذا القول وجودته (وقولهم) أي: الدعاة من عامة المؤمنين (سبحان من تواضعا) بألف الإطلاق (كل) أي: كل شيء (لعزه) أي: عظمته وهيبته بإسناد تواضع كل شيء وخضوعه إلى العز الموصوف به الله تعالى لا إلى الله تعالى الموصوف. لعز والجلال (أبى) أي: امتنع من

فصل في منافيات المعاني والمعنوية

وَمَا يُنَافِي مَا مَضَى الْعَقْلُ حَكْمٌ بَأْتُهُ مِنَ الْمُحَالِ كَالْبِكْمِ
 أَوْ مَا لَهُ يَرْجِعُ كَالثُبُوتِ لِلحَرْفِ وَالصَّوْتِ وَكَالسُّكُوتِ
 وَإِنَّمَا كَلَامُهُ الْقَدِيمُ مَا فِيهِ تَأخِيرٌ وَلَا تَقْدِيمُ
 نَعْمٌ وَلَا لَحْنٌ وَلَا إِغْرَابٌ أَوْ كُلٌّ أَوْ بَعْضٌ أَوْ اضْطِرَابٌ

القول به (من نازعا) بألف الإطلاق، أي: خالف وقال: إن الأحكام لا تنسب إلا للذات الموصوفة بالصفات لا إلى الصفات فقط القائمة بالذات والله أعلم وأحكم.

(فصل في) بيان (منافيات) أي: ما ينافي صفات (المعاني) (و)

الصفات (المعنوية) مما هو مستحيل في حق الله تعالى

(و) كل (ما) أي: أمر (ينافي ما) أي: الذي (مضى) من صفات المعاني السبع والصفات المعنوية السبع (العقل حكم) بالسكون للوزن (بأنه من) حَمَلَةٌ (المحال) أي: المستحيل في حق الله تعالى (كالبيكم) بالسكون المنافي لصفة الكلام الإلهي.
 قَالَ فِي المصباح: بكم بيبكم من باب تعب يتعب، فهو أبكم أي: أخرس، وقيل: الأخرس، الذي خلق ولا نطق له، والأبكم الذي له نُطْقٌ، ولا يعقل الجواب.
 (أو ما) أي: الذي، أو أمر (له) أي: للبيكم (يرجع) في المعنى (كالثبوت) أي: حصول النسبة (للحرف والصوت) في الكلام الإلهي فإن ذلك يقتضي البيكم أيضاً لأن من ضرورة الحروف ترتيبها ومن ضرورة الصوت ترتيب أجزائه أيضاً وتعاقب بعضها ببعض فعند حصول كل حرف منها وكل جزء من أجزائها يحصل البيكم عن الحرف الآخر بالضرورة حيث إن الترتيب يقتضي ذلك في انتظام الكلمات وتمايزها واستقامة الأصوات لبيان كیفياتها في إظهار المعاني المختلفة التي يقتضيها الكلام (وكالسكوت) الذي هو عدم الكلام مع القدرة عليه (وإنما كلامه) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (القديم) المنزه عن الحروف والأصوات (ما فيه تأخير ولا تقديم) لأنه صفة واحدة قديمة بذاته تعالى أزلاً وأبداً وإنما الكثرة والتقديم والتأخير في متعلقاته التي يقع التكلم عنها كالقدرة الواحدة والإرادة الواحدة مع كثرة متعلقاتها وترتيبها بالتقدم والتأخر من جميع الممكنات (نعم ولا) فيه (لحن) أي: مخالفة للقانون العربي وفي المصباح في كلامه لحن بسكون الحاء

كَكُونِ عِلْمِهِ عَالًا مُكْتَسَبًا	إِذْ كُلُّهَا إِلَى الْخُدُوثِ انْتَسَبًا
ضَاهَاهُ وَالْوَصْفُ بِمَوْتٍ أَوْ عَمَى	وَهُوَ مُحَالٌ وَكَذَا الْجَهْلُ وَمَا
عَنْ عَجْزِهِ عَنْ مُمَكِّنٍ مَا مُطْلَقًا	أَوْ صَمَمٍ وَقَدْ سَمَا مَنْ خَلَقَا
لِفَعْلِهِ أَعْنِي انْتِفَا إِرَادَتِهِ	كَذَلِكَ الْإِيْجَادُ مَعَ كَرَاهِيَتِهِ

إِذْ أَخْطَأَ الْإِعْرَابَ (وَلَا إِعْرَابَ) فِي مَوَافِقَةٍ لِدَلِّكَ الْقَانُونِ الْعَرَبِيَّ أَيْضًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَوَابِعِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ وَكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى مُنَزَّةً عَنِ ذَلِكَ كَمَا ذَكَرْنَا (أَوْ) لَهُ (كُلِّ) أَي: مَجْمُوعٌ مَرْكَبٌ مِنْهُ (أَوْ بَعْضٌ) كَذَلِكَ (أَوْ اضْطِرَابٌ) أَي: اخْتِلَافٌ بَيْنَ أَعْضَائِهِ إِذْ لَا أَعْضَاءَ لَهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى تَخْتَلِفَ تِلْكَ الْأَعْضَاءُ أَوْ تَأْتَلِفَ وَإِنَّمَا الْأَعْضَاءُ مُتَعَلِّقَاتُهُ الَّتِي وَقَعَ التَّكَلُّمُ عَنْهَا.

(إِذْ) أَي: لِأَنَّ (كُلُّهَا) أَي: جَمِيعَ هَذِهِ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ مِنَ الْبِكْمِ وَمَا فِي مَعْنَاهِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ وَاللَّحْنِ وَالْإِعْرَابِ وَالكُلِّ وَالبَعْضِ وَالاضْطِرَابِ (إِلَى الْخُدُوثِ) أَي: الْخُرُوجِ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ (انْتَسَبًا) بِأَلْفِ الْإِطْلَاقِ وَالحُدُوثِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَعَلَى صِفَاتِهِ مُحَالٌ (كَكُونِ عِلْمِهِ) عَزْوٌ (عَلَا) عَنْ مُشَابَهَةِ الْحَوَادِثِ (مُكْتَسَبًا) بِصِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ، أَي: مَاخُودًا مِنْ دَلِيلٍ أَوْ حَاصِلًا بِوَسْطَةِ جَارِحَةٍ (وَهُوَ) أَي: الْاِكْتِسَابِ فِي عِلْمِهِ تَعَالَى (مُحَالٌ وَكَذَا) مُحَالٌ أَيْضًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى الْجَهْلُ الْمُنَافِي لِلْعِلْمِ (و) كَلِّ (مَا) أَي: أَمْرٌ (ضَاهَاهُ) بِالتَّحْقِيقِ. قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: ضَاهَاهُ مِثْلُ مِثْلِهِ مَهْمُوزٌ عَارِضٌ وَبَارَاهُ وَيَجُوزُ التَّخْفِيفُ فَيُقَالُ ضَاهَيْتُهُ مِثْلُهُ، وَهِيَ مُشَاكَلَةُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ وَالَّذِي يُضَاهِي الْجَهْلُ السُّهُوُّ وَاللَّهُوُّ وَالْغَفْلَةُ وَالدَّهْوَلُ وَالشُّكُّ وَالظَّنُّ وَالْوَهْمُ. (و) مُحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى أَيْضًا (الْوَصْفُ بِمَوْتٍ) وَهُوَ مُنَافِي صِفَةِ الْحَيَاةِ (أَوْ عَمَى) وَهُوَ مُنَافِي الْبَصَرِ (أَوْ صَمَمٌ) وَهُوَ مُنَافِي صِفَةِ السَّمْعِ وَهَذِهِ الْمُنَافِيَاتُ نَقَائِضٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ (وَقَدْ سَمَا) أَي: ارْتَفَعَ وَتَنَزَّهَ (مَنْ خَلَقَا) بِأَلْفِ الْإِطْلَاقِ أَي: اللَّهُ تَعَالَى الْمَوْصُوفُ بِصِفَةِ الْقُدْرَةِ (عَنْ عَجْزِهِ) سَبْحَانَهُ أَي: عَدَمُ قُدْرَتِهِ الْمُنَافِي لِقُدْرَتِهِ عَنْ مُمَكِّنٍ مَا يَعْنِي أَي: مُمَكِّنٌ كَانَ جَلِيلًا أَوْ حَقِيرًا (مُطْلَقًا) أَي: بِحَسَبِ مَا سَيَأْتِي.

(كَذَلِكَ) مُحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى أَيْضًا (الْإِيْجَادُ) لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ أَوْ الْإِعْدَامِ كَذَلِكَ (مَعَ كَرَاهِيَتِهِ) بِسُكُونِ الْهَاءِ لِلْوِزْنِ (لِفَعْلِهِ) أَي: ذَلِكَ الشَّيْءِ (أَعْنِي) أَي: أُرِيدُ بِالْكَرَاهَةِ الْمَذْكُورَةَ (انْتِفَا) بِالْقَصْرِ لِلْوِزْنِ (إِرَادَتِهِ) بِالسُّكُونِ أَيْضًا يَعْنِي إِرَادَةَ اللَّهِ.

أَوْ كَوْنُهُ طَبِيعَةً أَوْ عَلِيَّةً لِلْخَلْقِ أَوْ إِيْجَادُهُ مَعَ غَفْلَةٍ

فصل في الأمر والرضا والمحبة

وَأَمْرُهُ يُعْايرُ الْإِرَادَةَ إِذْ عَمَّ أَمْرٌ طَاعَةً عِبَادَةً

(أو كونه) أي: الإيجاد المذكور وكذلك الإعدام (طبيعة) أي: بمقتضى الطبيعة وهو الفعل الذي يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع ككون النار محرقة عند القائل بتأثيرها بالطبع كالطبعين فعلها ذلك موقوف عندهم على شرط المقارنة وانتفاء مانع البلل كالخطب مثلاً (أو كونه) أي: الإيجاد (طبيعة) أيضاً حاصل منه تعالى بطريق (أو عله) بالهاء الساكنة للوزن (للخلق) أي: بمقتضاها وهو الفعل الذي يحصل عند وجود العلة من غير توقد على وجود شرط ولا انتفاء مانع كحركة اليد مثلاً علة لحركة الخاتم عند القائلين بذلك من الفلاسفة.

وعند أهل السنة لا فاعل إلا بطريق الإرادة والاختيار وهو الله تعالى حقيقة في الكل ويوصف الإنسان بذلك أيضاً بسبب خلق الله تعالى له القدرة والإرادة الحادثتين كما قدمناه مفصلاً (أو إيجاده) تعالى لشيء من الأشياء (مع غفله) بالسكون أيضاً أي: عن ذلك الشيء فإنه يُنافي الإرادة الإلهية كذلك.

(فصل في) بيان (الأمر) الإلهي التكليفي

(والرضا) والإرادة (والمحبة) والإلهيات وبيان الفرق بينهما

(وأمره) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ قَسَمَانِ: أمر تكوين، وأمر تكليف.

فأمر التكوين: توافق الإرادة بلا خلاف وهو قوله لشيء كن فيكون، ولكنه تارة يوافق الرضا أو المحبة وتارة لا يوافقهما لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]. مع تكوينه ذلك.

وأمر التكليف: بضده تارة يوافق الإرادة وتارة لا يوافقها ولكنه موافق للرضى والمحبة والمراد هنا أن أمر التكليف (يُغايِرُ الإرادة) بسكون الهاء للوزن، أي: هو غير الإرادة الإلهية خلافاً للمعتزلة (إذ) أي: لأنه (عم) أي: يشمل (أمر طاعة) أي: أمر تكليف بطاعة (عباده) بسكون الهاء أيضاً أي: عباد الله تعالى المكلفين كلهم.

وَلَمْ يُرِدْ وَقُوعَهَا مِنْ كُلِّهِمْ بِلَا ارْتِيَابٍ بَلْ وَلَا مِنْ جُلِّهِمْ
فَصَحَّ أَنْ يَأْمُرَ بِالشَّيْءِ وَلَا يُرِيدُهُ مَنْ بِالْهُدَى تَطْوَلًا
وَمِثْلُهُ الرُّضَى فَلَيْسَ يَرْضَى كُفْرَانَ أَصْحَابِ الْقُلُوبِ الْمَرْضَى
أَيُّ لَا يُكَلِّفُ النَّفُوسَ مَا نَهَى عَنْهُ وَلَا يُحِبُّ غِيًّا شَانَهَا

(و) الحال أنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ الْأَزْلِ (لم يرد وقوعها) أي: تلك الطاعة (من كلهم) أي: جميع عباده الذين توجه عليهم أمره بتلك الطاعة (بلا ارتياب) أي: شك وتردد (بل ولا) أراد وقوع ذلك أيضًا (من جلهم) أي: أكثرهم وإنما أراد وقوع ذلك من البعض دون البعض على حسب ما يعلم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ الْأَزْلِ.

(فصح) حينئذ (أن يأمر) كل عباده المكلفين (بالشيء) الذي هو طاعة (ولا يريد) أي: ذلك الشيء أن يقع من بعض عباده (من) أي: الله تعالى الذي (باهدى تطولا) بتشديد الواو والألف للإطلاق، أي: أنعم وتفضل، فلزم من ذلك أن يكون الأمر غير الإرادة لأننا نجد كثيرًا مما توجه عليهم أمر الله تعالى بالطاعات لا يُمثلون شيئًا منها لعدم إرادة الله تعالى منهم ذلك ولا يكون شيء إلا بإرادة الله تعالى، فإيمان أبي بكر رضي الله عنه مأمور به مراد الله تعالى، وإيمان أبي جهل مأمور به غير مراد الله تعالى.

(ومثله) أي: الأمر الرضا من الله تعالى فإنه غير الإرادة أيضًا عند أهل الحق (وليس يرضى) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (كفران) بالضم. قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: كَفَرَ بِاللَّهِ يَكْفُرُ كَفْرًا وَكُفْرَانًا وَكَفَرَ النِّعْمَةَ وَبِالنِّعْمَةِ أَيْضًا جَحْدَهَا (أصحاب القلوب المرضي) جمع مريض من الكافرين والفاسقين أي: (لا يكلف) تعالى (النفوس) البشرية ذات العقل والبلوغ (ما) أي: الفعل الذي (نهى عنه) وإن وقع ذلك من العبد المكلف بإرادته تعالى فرضًا من غير إرادته فإنه يريد ما هو واقع من الكفر والفسق ولا يرضى به بحكم قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾.

(ولا يحب) سبحانه أيضًا (غيا) وهو مصدر غوا يغوي غيًّا من باب ضرب انهمك في الجهل وهو خلاف الرشد والاسم الغواية بالفتح كذا في المصباح (شأنها) أي: شأن النفوس، يعني: أعبأها فالحبة أيضًا تغاير الإرادة، فقد يريد ما لا يحب سبحانه كالغبي والضلال الواقعين من أهله بإرادة الله تعالى لا بمحبته ولا برضاه.

رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة

وَكُلُّ مَا أَرَادَ فَهُوَ الْكَائِنُ وَإِنْ نَهَى عَنْهُ وَأَخْطَأَ الْمَائِنُ
وَلَيْسَ عَمَّا شَاءَهُ مَحِيدُ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ
تَجْرِي عَلَى اخْتِيَارِهِ الْأَقْدَارُ فِي الْخَلْقِ وَالْإِيرَادِ وَالْإِصْدَارِ

فصل في حدوث العالم

وَالْعَالَمُ اسْمٌ مَا سِوَى الدِّيَانِ مِنْ نَوْعِي الْأَعْرَاضِ وَالْأَعْيَانِ

(وكل ما) أي: شيء (أراد) الله تعالى إيجاده (فهو الكائن) أي: الموجود (وإن نهى) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (عنه) كالكفر والفسوق (وأخطأ) الصواب (المائِن) أي: الكاذب الذي يقول كل ما نهى الله تعالى عنه فإنه لم يردده وإنما يقع بغير إرادة الله تعالى وهم المعتزلة القائلون بأن الأمر يستلزم الإرادة والنهي يستلزم عدم الإرادة فجعلوا إيمان الكافر مراداً وكفره غير مُراد، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الشَّيْءَ قَدْ لَا يَكُونُ مَرَادًا وَيُؤْمَرُ بِهِ وَقَدْ يَكُونُ مَرَادًا وَيَنْهَى عَنْهُ لِحُكْمٍ وَمَصَالِحٍ يُحِيطُ بِهَا عِلْمُ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ لِأَنَّهُ لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ، أَلَا تَرَى أَنَّ السَّيِّدَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَظْهَرَ عَلَى الْحَاضِرِينَ عَصِيَانَ عَبْدِهِ يَأْمُرُهُ بِالشَّيْءِ وَلَا يَرِيدُهُ مِنْهُ.

(وليس عمّا) أي: عن الشيء الذي (شاءه) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (مَحِيد) من حاد عن الشيء يَحِيدُ، تَنَحَّى وَبَعْدَ الْمَرَادِ مَوْضِعَ عَدُولٍ وَفِرَارٍ (لأنه) سبحانه (يفعل ما يريد) على كل حال (تَجْرِي عَلَى) مقتضى (اختياره الأقدار) أي: المقادير التي قدرها (في الخلق) أي: المخلوقات (والإيراد) أي: الإقبال من كل شيء على كل شيء (والإصدار) ضده والورد خلاف الصدر، يقال: ورد البعير وغيره الماء يرده ورووداً بلغه ووافاه وقد يحصل دخولاً فيه وقد لا يحصل كذا في المصباح، والصدر: الرجوع والانصراف.

(فصل في) بيان (حدوث العالم) بفتح اللام

وهو ما يعلم الله تعالى به كاخاتمه اسم لما يُخْتَمُ بِهِ

(وَالْعَالَمُ اسْمٌ مَا) أي: كل شيء (سوى) الله الملك (الديان) القهار والحاكم والمجازي الذي لا يضيع عملاً بل يَجْزِي بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَذَا فِي الْقَامُوسِ (من نوعي) بكسر الياء التحتية تننية نوع والنون مَحذُوفَةٌ لِلْإِضَافَةِ إِلَى (الأعراض) جَمْعُ عَرَضٍ بِالتَّحْرِيكِ وَهُوَ النَّوْعُ الْأَوَّلُ مِنَ الْعَالَمِ (والأعيان) جَمْعُ عَيْنٍ وَهُوَ النَّوْعُ الثَّانِي مِنْهُ.

فَالْعَيْنُ مَا بِنَفْسِهِ يَقُومُ وَمَا عَدَاهُ الْعَرَضُ الْمَرْقُومُ
وَلَمْ يُحَقِّقْ غَيْرُ ذَيْنِ قَسْمُ وَكُلُّ مَا أَلْفَ فَهُوَ الْجِسْمُ
وَمَا انْتَهَى لِحَدِّ مَنْعِ الْقَسْمِ فَالْجَوْهَرُ الْفَرْدُ الشَّهِيرُ الْوَسْمُ
وَهُوَ عَلَى مَذْهَبِنَا الْمَحْمُودِ يُوصَفُ بِالْحُدُوثِ وَالْوُجُودِ

(فالعين ما) أي: الشيء الذي (بنفسه يقوم) أي: يثبت ويتحقق بنفسه لا بغيره، ومعناه أن لا يكون تحيزه تابعاً لتحيز غيره كما قالوا، والمراد قيام ظهور لا قيام حقيقة، وإلا فإن جميع العوالم قائمة بالله تعالى لا بنفسها ولا بغيره تعالى بلا خلاف عند الكل فإن من أسمائه تعالى القيوم الذي قام به كل شيء. (وما عداه) أي: غير ما يقوم بنفسه (العرض) بالتحريك (المرقوم) أي: الذي رقم أي: كتب يعني ذكر فيما مر هنا. واختلفوا في تحديد العرض، فقال بعضهم: هو ما يستحيل بقاؤه. وقيل: ما يوجد. وقيل: ما يقوم بالجوهر. وقيل: ما لا يبقى زمانين كذا في كتاب الانتقاد شرح عمدة الاعتقاد.

(ولم يُحقق) بالبناء للمفعول (غير ذين) أي: هذين النوعين نوع العين ونوع العرض (قسم) نائب فاعل يتحقق وغير ذين صفة لقسم، والمعنى لم يُحقق المحققون قسماً ثالثاً غير هذين القسمين للعالم (وكل ما ألف) بضم الهمزة أي: ركب من الأجزاء وهي الجواهر الفردة ولو من جزءين منها (فهو الجسم) وأدنى التركيب من جزءين فصاعداً، وعند البعض لا بد من ثلاثة أجزاء لتحقيق الأبعاد الثلاثة أعني الطول والعرض والعمق، وعند البعض من ثمانية أجزاء ليتحقق تقاطع الأبعاد على زوايا قائمة ذكره السعد التفتازاني في شرح العقائد. وردّه الخيالي بأن التقاطع يتحقق بأربعة: بأن يتألف اثنان بجانب أحدهما ثالث يقوم عليه رابع. وفي شرح الصحائف قال أهل السنة: الجسم هو متحيز قابل للقسمة، فعلى هذا يكون المركب من جوهرين فردين جسماً عندهم.

(وما انتهى) أي: وصل (لحد منع القسم) بالفتح وهو مصدر قسمته قسماً من باب ضرب، فرزته أجزاء، كذا في المصباح. (فالجوهر الفرد) الذي لا يحتمل القسمة أصلاً وجميع الأجسام مركبة منه (الشهير) أي: المشهور (الوسم) أي: العلامة أي: الثبوت. (وهو) الجوهر الفرد (على مذهبنا) معشر أهل السنة (المحمود) وصف لمذهبنا (يوصف) أي: الجواهر الفرد (بالحدوث) أي: كونه حادثاً لا قديماً (والوجود) أي: كونه موجوداً لا

هَذَا وَفِي الْقَوْلِ بِهِ إِزَاحَهُ لِظُلْمَةِ الْغَاوِينَ وَأَسْتِرَاحَهُ
وَفِي حَدُوثِ مَا عَدَا اللَّهَ الْغَرَضُ إِذْ كُلُّ عَيْنٍ لَيْسَ تَخْلُو عَنْ عَرَضُ

معدوماً وقد أنكر الفلاسفة وجود الجواهر الفرد وزعموا أن الأجسام مركبة من الهيولى والصورة وهذه الأبحاث مبسطة في كتب علم الكلام، وقد لخصنا منها فوائد في كتابنا المطالب الوفية.

(هذا) منصوب بفعل محذوف تقديره اعرف أو اعلم ونحو ذلك (وفي القول به) أي: بثبوت الجوهر الفرد على مذهب أهل السنة (إزاحه) بسكون الهاء، أي: إزالة ومنع (لظلمة الغاوين) جمع غاوي من الغي ضد الرشد وهم الفلاسفة الضالون المضلون المنكرون الأجسام من الجواهر الفردة التي لا تتجرأ لنفيهم الجوهر الفرد وقولهم بانقسامه إلى ما لا نهاية له حتى يتمحق، وزعمهم أن الأجسام مركبة من الهيولى وهي المادة الواحدة القديمة عندهم ومن الصورة الحادثة بالشخص القديمة بالنوع وترتيبهم على ذلك قدم العالم بضلالات واضحة البطلان عند أهل الإسلام والإيمان (واستراحه) بالسكون أيضاً يعني من ذلك.

قال السعد في شرح العقائد: فإن قيل هل لهذا الخلاف ثمرة؟ قلنا: نعم، في إثبات الجوهر الفرد نجاة عن كثير من ظلمات الفلاسفة مثل إثبات الهيولى والصورة المؤدي إلى قيام العالم ونفي حشر الأجساد وكثير من أصول الهندسة المبني عليها دوام حركة السماوات وامتناع الخرق والالتئام عليها.

(وفي حدوث ما عدا الله) تعالى (الغرض) بالغين المعجمة وفتح الراء وسكون الضاد المعجمة للوزن، يعني: أن المقصود هو إثبات الحدوث لجميع العالم (إذ) أي: لأن (كل عين) أي: جوهره فرد أو جسم مركب منه (ليس تخلو عن عرض) بالتحريك وسكون الضاد المعجمة.

قال الأصفهاني في شرح طوابع البيضاوي: اعلم أن التصديق بوجود الجسم لا يفتقر إلى نظر لأن الجسم في ذاته محسوس بل لأنه بالحس أدركت النفس بعض أعراضه كسطحه من مقولة الكم ولونه من مقولة الكيف، ثم إن الحس لما أدى إلى ذلك العقل حكم العقل بوجود الجسم حكماً ضرورياً أي غير مفتقر إلى نظر وتركيب قياس، فالجسم محسوس من جهة أعراضه المذكورة معقول من جهة ذاته فليس الجسم بمحسوس صرفاً

مِثْلُ الرَّوَاحِ أَوْ الْأَكْوَانِ	فَلَا تَكُنْ عَنْ شَرْحِهَا بِالْوَانِي
وَلِنَقْتَصِرُ هُنَا عَلَى الْأَكْوَانِ	فَإِنَّهَا لِلْقَصْدِ كَالْعِنْوَانِ
وَهِيَ اجْتِمَاعٌ أَوْ سُكُونٌ أَوْ مَا	نَافِي فَكُلُّ لِلْحُدُوثِ أَوْ مَا
لَأَنَّهَا مُحَقَّقٌ فِيهَا الْعَدَمُ	عِنْدَ طَرُوقِ ضِدِّهَا فَلَا قَدَمُ

بل الحس معاون للعقل في حكمه الضروري بوجود الجسم، وليس كل ما يحكم به العقل حكماً ضرورياً يشترط فيه أن يكون مأخوذاً من الحس في جميع الوجوه بل منه كذلك ومنه ما لا يؤخذ من الحس في بعض الوجوه. انتهى

فظهر من هذا أن كل جسم لا ينفك عن الأعراض أصلاً وأن الأعراض أول ما يُدرك من العالم ولا يمكن أن تتحقق الأعيان إلا بها.

(مثل الروائح) الروائح: جمع رائحة (أو الأكوان) جمع كونه، وهو من كون الله الشيء فكان أوجده (فلا تكن) أيها المكلف (عن شرحها) أي: بيانها (بالواني) من الواني، وهو الضعف والفتور والكلال والإعياء كذا في الصحاح (ولنقتصر هنا) من الأعراض (على) بيان (الأكوان * فإنها للقصد) أي: المقصود من بيان حدوث العالم (كالعنوان) من عن يعن إذا ظهر، وكل ما استدلت بشيء تظهره على غيره فعنوان له، كذا في القاموس (وهي) أي: الأكوان (اجتماع) بمخالطة أو مجاورة (أو سكون) أصلي أو غير أصلي (أو ما) أي: الذي أو شيء (نافي) من النفي، أي: خالف ما ذكر من الافتراق يُنافي الاجتماع، والحركة تُنافي السكون. قال السعد في شرح العقائد: الأكوان هي الاجتماع والافتراق والحركة والسكون.

وقال في التجريد في شرحه: من أجناس العرض الأين وهو النسبة إلى المكان. وأنواعه أربعة: الحركة، والسكون، والاجتماع، والافتراق؛ لأن حصول الجوهر في الحيز إما أن يعتبر بالنسبة إلى جوهر آخر أم لا، وعلى الأول إما أن يكون بحيث يُمكن أن يتوسطهما ثالث فهو الافتراق وإلا فالاجتماع، وعلى الثاني إن كان مسبوفاً بحصوله في ذلك الحيز فهو السكون، وإن كان مسبوفاً بحصوله في حيز آخر فهو الحركة.

(فكل) أي: من الأكوان (للحدوث أو ما) أي: أشار، وبين أو ما وأوما الجناس الملقق (لأنها) أي: الأكوان المذكورة (مُحقق) أي: ثابت ظاهر واضح (فيها العدم) بالسكون للوزن (عند طرق) أي: تجدد (ضدها) كما هو المعروف المشهور المحسوس (فلا قدم) بالسكون أيضاً فيها لأن حدوثها مُحقق لا شبهة فيه.

وَكُلُّ مَا كَانَ بِعَقْلِ قَدَمِهِ	كَانَ مُحَالًا دُونَ رَبِّ عَدَمِهِ
وَكُلُّ مَا لَازَمَ حَادِثًا وَجَبَ	لَهُ مِنَ الْحُدُوثِ مَا لَهُ انْتِسَابٌ
وَعَدَّ الاجْتِمَاعُ فِي نَوْعِ الْعَرَضِ	كَذَاكَ الْاِفْتِرَاقُ بَعْضُ اعْتِرَاضِ
وَقَالَ: بَلْ هُمَا أَمْرَانِ نَسْبِيَانِ	لَمْ يَصِلَا الْوُجُودَ فِي التَّبْيَانِ

(وكل ما) أي: شيء (كان بعقل) أي: بسبب إدراكه (قدمه) بسكون الهاء للوزن (كان محالاً) أي: مستحيلًا (دون ريب) أي: بلا شك ولا تردد (عدمه) بسكون الهاء أيضاً، وهذه الأكوان المذكورة التي هي أعراض متجددة لا شبهة لأحد في عدمها ثم وجودها ثم عدمها كذلك، فكونها قديمة مستحيل لأنه ثبت عدمها فاستحال قدمها والعالم مُلازم لها لا ينفك عنها؛ لأنه لا يخلو دائماً من الاجتماع والافتراق والحركة والسكون.

(وكل ما) أي: شيء (لازم حادثاً ووجب) بالسكون للوزن له أي: لذلك الشيء الملازم (من الحدوث) بيان لقوله (ما) أي: أمر (له) أي: لذلك الحادث (انتسب) بالسكون أيضاً، فيلزم من هذا أن يكون العالم حادثاً لملازمة الحوادث من الأكوان العارضة له (وعد) بالنصب مفعول مقدم، الاعتراض (الاجتماع في نوع العرض) بالسكون للوزن، أي: من أقسام الأعراض (كذلك) عد (الافتراق) من ذلك (بعض) من المتكلمين على ذلك (اعترض) بالسكون كذلك.

(وقال) أي: المعترض (بل) هما أمران (نسيان) أي: كل منهما مجرد نسبة حاصلة بين شيئين موجودين، فالاجتماع نسبة بين الأجزاء أو بين الأشياء المتجاورة والافتراق كذلك نسبة بين الأشياء (لم يصل) أي: الاجتماع والافتراق (الوجود) أي: إلى الوجود، يقال: وصل الشيء وإلى الشيء وصولاً، بلغه وانتهى إليه. كذا في القاموس. (في التبيان) بالكسر والفتح مصدر شاذ من أبان أي: ليسا بموجودين فإن النسب أمور اعتبارية كالأبوة والبنوة ونحو ذلك. لكن يرد على المعترضة أن النسبة أيضاً معدودة من أقسام العرض.

قال في المعارف شرح الصحائف: العرض عندهم تسعة أقسام؛ لأنه يقتضي إما نسبة أو قسمة أو لا هذا ولا ذلك، والأول هو الكم والثاني سبعة والثالث الكيف، ثم عرف النسبة بأنها العرض الذي يكون تعلقه بالقياس إلى تعقل الغير وذكر أقسامها السبعة: الإضافة، والأين، والمتي، والوضع، والملك، وأن يفعل، وأن ينفعل، وعرف كل واحد منهما وذكر أمثله.

فَبَانَ مِمَّا قَدْ مَضَى بِالسَّرْدِ حَدُوثُ مَا سِوَى الْإِلَهِ الْفَرْدِ
وَلَا يَتِمُّ الْمُتَبَعِيُّ لِلطَّالِبِ إِلَّا بِعِلْمِ السَّبْعَةِ الْمَطَالِبِ
إِثْبَاتُ أَعْرَاضٍ وَكَوْنُ الْعَيْنِ تَلَازُمُ الْأَعْرَاضِ ذُونَ مَعِينِ
وَالْمَنْعُ لِلْكَمُونِ وَالظُّهُورِ وَالِاتِّقَالُ الْمُدَّعَى بِالزُّورِ

(فبان) أي: ظهر وانكشف (مِمَّا قَدْ مَضَى بالسرد) سردت الْحَدِيثَ سرِّدًا من باب قتل أتيت به عَلَى الولاء كذا فِي المصباح، يعني: مِمَّا ذَكَرْ هُنَا من أن هذه الأكوَان الأربعة اللازمة لكل شيء حدوثًا ظاهر بتجديدها فِي كل آن فيلزم من ذَلِكَ حدوث كل شيء لأن ملازم الحادث حادث (حدوث ما) أي: كل شيء (سوا الإله الفرد) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (ولا يتم المتبعي) بصيغة اسم المفعول، أي: المطلوب (للطالب) وهو حدوث العالم المعنون له فِي هذا الفصل (إلا بعلم السبعة المطالب) فالمطلب الأول (إثبات أعراض) جَمَعَ عرض أي: كونها ثابتة وذلك بالحس والعقل، (و) المطلب الثاني (كون العين) وهو الجوهر الفرد وما تركب منه وهو الجسم (تلازم الأعراض) بحيث لا تنفك عنها أصلاً وهو مُدْرِك بالحس والعقل أيضاً (دون) أي: من غير (معين) أي: كذب وارتياب.

والمطلب الثالث: (المنع للكمون) أي: الاستتار (والظهور) فِي الأعراض وقد قال به بعضُ حُكَمَاءِ الفلاسفة وهو مُمتنع؛ لأنه لو كَانَ كذلك لاجتمع الضدان فِي المحل الواحد وكما نعلم استحالة كون الشيء متحركاً ساكناً فكذلك نعلم استحالة اجتماع الحركة والسكون ثُمَّ لو ظهرت الحركة مرة واستكنت أخرى لكان ذَلِكَ اعتوار حكيمين عليها وذلك يتضمن ثبوت معنيين يقتضي أحدهما كون الحركة بادية ويقتضي الآخر كونها مستكنة خافية؛ فإن الدال عَلَى إثبات الأعراض تناوب الأحكام وتعاقبها عَلَى الجوهر ثُمَّ يلزم لو قدرنا الظهور والكمون معنيين ظهورهما عند ظهور أثرهما وكمونهما عند كمون أثرهما ويتسلسل فِي ذَلِكَ، ثُمَّ الحركة توجب كون محلها متحركاً لعينها فلو جاز ثبوتها من غير أن توجب حكمها للزم تجوز ذَلِكَ أبداً فِيها وذلك يقرب جنسها أو يحل حقيقة نفسها كذا فِي الإرشاد لإمام الحرمين.

(و) المطلب الرابع (الانتقال) فِي الأعراض من جسم إِلَى جسم (المدعى) بصيغة اسم المفعول من ادعاه (بالزور) أي: الكذب.

أَوْ أَلَّهَا قَائِمَةً بِنَفْسِهَا أَوْ كَوَّنَهَا قَدِيمَةً فِي جِنْسِهَا

قَالَ الْأَصْبَهَانِي فِي شَرْحِ الطَّوَالِعِ: أَجْمَعَ الْعُقْلَاءُ عَلَى امْتِنَاعِ الْإِنْتِقَالِ عَلَى الْأَعْرَاضِ، وَاحْتَجَّوْا عَلَيْهِ بِأَنَّ الْمَقْتَضَى لِتَشْخِصِ أَفْرَادِهَا لَا يَكُونُ مَا هِيَ بِهَا وَلَا لَوَازِمِهَا وَإِلَّا انْحَصَرَتْ أَنْوَاعُهَا فِي أَشْخَاصِهَا وَلَا عَوَارِضُهَا الْحَالَةَ فِيهَا لِتَوْقُفِ حُلُولِ عَوَارِضِهَا الْحَالَةَ فِيهَا عَلَى تَشْخِصِهَا وَتَعْيِينِهَا، فَلَوْ تَوَقَّفَ تَشْخِصُهَا عَلَى الْعَوَارِضِ الْحَالَةَ فِيهَا لَزِمَ الدُّورُ وَالْأَمْرُ مَبَايِنًا لَهَا وَإِلَّا لَوْ اسْتَعْنَتْ عَنِ الْمَوْضُوعِ مَشْخِصَهَا لَهَا تَكُونُ مُحْتَاجَةً إِلَى مَوْضُوعٍ فِيكَوْنِ الْمَوْضُوعِ مِنْ جُمْلَتِهِ لِأَنَّهُ فِي وُجُودِهِ وَتَشْخِصِهِ مَكْتَفٍ بِغَيْرِ الْمَوْضُوعِ وَالْمَكْتَفِي فِي الْوُجُودِ وَالتَّشْخِصِ بِغَيْرِ الْحَلِّ لَا يَفْتَقِرُ إِلَى الْحَلِّ فَيَسْتَعْنَى عَنْهُ وَهُوَ بَاطِلٌ فَيَتَعَيَّنُ أَنَّ يَكُونُ تَشْخِصُهَا بِمَحَالِّهَا أَوْ بِمَا حَلَّ فِيهَا، وَعَلَى التَّقْدِيرِ يَفْتَقِرُ فِي تَشْخِصِهِ إِلَى الْمَوْضُوعِ فِيكَوْنِ الْمَوْضُوعِ مِنْ جُمْلَةِ الْمَشْخِصَاتِ فَلَا يَصِحُّ الْإِنْتِقَالُ عَنْهُ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمَوْضُوعُ مَشْخِصًا لَهَا تَكُونُ مُحْتَاجَةً إِلَى مَوْضُوعٍ مَشْخِصٍ لِأَنَّ الْمَوْضُوعَ الْمَهْمَ لَا يَكُونُ مِنْ حَيْثُ هُوَ مَبْهُمٌ مَوْجُودًا فِي الْخَارِجِ، وَمَا لَا يَكُونُ كَذَلِكَ لَا يُفِيدُ تَشْخِصَ مَا هُوَ حَالٌ فِيهِ، فَالْعَرَضُ إِذْنًا لَا يَتَحَقَّقُ وَجُودُهُ إِلَّا بِمَوْضُوعٍ يَعِينُهُ فَلَا يَصِحُّ عَلَيْهَا الْإِنْتِقَالُ، وَهَذَا بِخِلَافِ الْجِسْمِ فِي أَحْتِيَاجِهِ إِلَى الْحَيْزِ فَإِنَّ الْجِسْمَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ فِي وُجُودِهِ وَتَشْخِصِهِ إِلَى الْحَيْزِ، بَلْ يَحْتَاجُ الْجِسْمُ فِي تَحْيِيزِهِ إِلَى حَيْزٍ غَيْرٍ مَعِينٍ فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَنْتَقِلَ مِنْ حَيْزٍ إِلَى حَيْزٍ آخَرَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مَوْجُودٌ مَشْخِصٌ وَلَا مِنْ حَيْثُ هُوَ مُتَحْيِيزٌ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ مُتَحْيِيزًا حَاصِلٌ بِاعْتِبَارِ الْحَيْزِينَ.

وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمِينَ فِي الْإِرْشَادِ: إِنَّ الْحَرَكَةَ حَقِيقَتَهَا الْإِنْتِقَالَ فَيَنْبَغِي أَنْ تَقْتَضِي إِذَا وَدِدْتَ انْتِقَالَ جَوْهَرِهَا وَلَوْ انْتَقَلَ جَوْهَرٌ إِلَى آخَرَ لِلزَّمِ طَرِيَانِ حَالَةٍ عَلَيْهَا فَلَا يَكُونُ فِيهَا انْتِقَالٌ وَذَلِكَ قَلْبُ جِنْسِهَا وَانْقِلَابُ الْأَجْنَاسِ مُحَالٌ، وَلَوْ انْتَقَلَ الْإِنْتِقَالُ لَافْتَقَرَ إِلَى انْتِقَالٍ ثُمَّ كَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْإِنْتِقَالِ الْمُنْتَقِلِ إِلَى الْإِنْتِقَالِ وَذَلِكَ يُفْضِي إِلَى مَا لَا يَتَنَاهَى.

(أَوْ) يَعْنِي: الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ (أَلَّهَا) أَي: الْأَعْرَاضُ (قَائِمَةٌ) أَي: ثَابِتَةٌ مُتَحْيِيزَةٌ (بِنَفْسِهَا) أَي: لَيْسَ تَحْيِيزُهَا تَابِعًا لِتَحْيِيزِ الْأَجْسَامِ وَذَلِكَ بِدِيهِهِ الْبَطْلَانِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى وَجُودِ الْعَرَضِ هُوَ وَجُودُهُ فِي الْمَوْضُوعِ وَهُوَ الْجِسْمُ الَّذِي هُوَ مَحَلُّهُ الْمَقْدَمُ لَهُ وَلِهَذَا يَمْتَنِعُ الْإِنْتِقَالُ عَنْهُ كَمَا قُلْنَا، فَلَوْ قَامَ بِنَفْسِهِ لِانْتِقَالِ عَنْهُ وَهُوَ مُحَالٌ. (أَوْ) يَعْنِي: الْمَطْلَبُ السَّادِسُ (كَوَّنَهَا) أَي: الْأَعْرَاضُ (قَدِيمَةٌ فِي جِنْسِهَا) أَي: مَقْدَمُهَا بِالْجِنْسِ لَا بِالشَّخْصِ.

أَيُّ قَوْلُهُمْ لَيْسَ لَهَا مِنْ أَوَّلٍ فَالْأَرْبَعِ ارْدُدْ وَاعْضُدِ الْمَعْوَلُ
 وَآلِفِ التَّغْيِيرَ عَنِ الْقَدِيمِ وَسِرِّ بِنَهْجِ السُّنَّةِ الْقَوِيمِ
 وَاحْذِرْ هُنَا أَقْوَالَ أَهْلِ الْفَلَسَفَةِ فَإِنَّهَا مَحْضُ الضَّلَالِ وَالسَّفَةِ

(أي قولهم) يعني: القائلين بذلك وهم حكماء الفلاسفة (ليس لها) أي: الأعراس بالنوع (من أول) بالسكون لنية الوقف عليه. قَالَ السعد في شرح العقائد: ذهب الفلاسفة إلى قدم السماوات بموادها وصورها وأشكالها وقدام العناصر بموادها وصورها لكن بالنوع بمعنى أنها لم تخلو قط عن صورة انتهى. فالصدر والأشكال في السماوات وفي جميع المولدات من العناصر الأربعة: الماء، والهواء، والنار، والتراب. إنما هي أعراس فهي قديمة عندهم بالنوع والجنس لا بالشخص وذلك باطل لضرورة مشاهدة التغير فيها والتبدل وهو علامة الحدوث، وإذا كانت أشخاص النوع والجنس حادثة فمجموع ذلك حادث كله كما مر في بطلان التسلسل.

(فالأربع) من هذه المطالب وهي الكمون والظهور في الأعراس والانتقال فيها وكونها قائمة بنفسها وكونها قديمة (اردد) أي: لا تقبل شيئاً من ذلك (واعضد) يُقال: عضدت الرجل عضد من باب قتل، أعنته فصرت له عضداً، أي: مُعيناً وناصرًا، وتعاضد القوم: تعاونوا كذا في المصباح. القول (المعول) بتشديد الواو وسكون اللام بنية الوقف وهي لغة ربيعة أن يوقف على المنسوب بالحذف والإسكان نحو رأيت زيد بالسكون.

(و) المطلب السابع أشار إليه بقوله (انف) أمر من النفي (التغير عن القديم) يعني: أن القديم لا يتغير ولا يُمكن فيه التغير، فلو كان شيء مع الله تعالى قديمًا عرضًا نوعيًا كان أو مادة هيولانية أو غير ذلك لما تغير لأن التغير حدوث والحدوث ضد القدم واجتماع الضدين مُحال. (وسر) يا أيها المكلف (بنهج) أي: فيه والنهج مثل قلبي الطريق الواضح (السنة) أي: الطريقة المحمدية (القويم) نعت للنهج أي: المستقيم.

(واحذر هنا) أي: في هذا المحل عند هذا المطلب السابع وفي المطالب الأربعة أيضًا المردودة المذكورة (أقوال أهل الفلسفة) بسكون الهاء للوزن وأصلها فيلاسوف، أي: محب الحكمة القائلين بقدم العالم بالهيولى والصورة النوعية كما قدمناه (فإنها) أي: أقوالهم (محض) خالص (الضلال والسفه) بسكون الهاء أيضًا، وهو: نقص في العقل وأصله الخفة كذا في المصباح.

جَرُّوا بِهَا مِنْ غَيِّهِمْ ذُبُولَهَا مِنْ قَدَمِ النَّفْسِ أَوْ الْهُيُولَا
وغيرها من المقالات التي أقدام من فيها تلاهم زلت
فلا قديم غير ذي الجلال نسأله الأمان من الضلال

فصل في بيان الجائز

وجائز في حقه تعالى أن يخلق الأنام والأفعالا
كذلك التكليف للعباد وهديهم لنهج رشد بادي

(جروا بها) أي: بأقوالها الباطلة (من غيهم) الغي، هو ضد الرشد (ذبولها) جمع ذيل على طريقة الاستعارة فأظهروا الافتخار والإعجاب (في قدم النفس) وهي شاملة للنفوس النباتية والحيوانية والإنسانية والنفوس الفلكية، وقد ذهب أفلاطون ومن قبله من الحكماء إلى أن النفس قديمة. (أو) قدم (الهيولي) أي: المادة التي لا تنفك من الصورة النوعية. (وغيرها) أي: غير ما ذكر (من المقالات) جمع مقالة (التي أقدم) جمع قدم (من فيها تلاهم) أي: تبعهم (زلت) بكسر التاء المثناة الفوقية (فلا قديم) عند أهل السنة (غير ذي) أي: صاحب (الجلال) أي: العظمة سبحانه وتعالى، وكل ما سواه حادث (نسأله) أي: نطلب منه سبحانه عز وجل (الأمان) أي: السلامة لنا ولجميع أمة محمد ﷺ (من الضلال) في الاعتقاد والعمل.

(فصل في بيان الجائز) أي: الحكم الذي يصح في العقل وجوده وعدمه

(وجائز في حقه) أي: الله (تعالى) من غير وجوب عليه ولا امتناع عنه (أن يخلق الأنام) أي: الإنس والجن، وقيل: الأنام ما على وجه الأرض من جميع الخلق كذا في المصباح. وفي القاموس: الأنام كسحاب، وساباط، وأمير: الخلق، والجن، والإنس، أو جميع ما على وجه الأرض. انتهى والمراد هنا جميع الخلق.

(و) يخلق (الأفعالا) بألف الإطلاق أي: أفعال الخلق كلها من خير وشر ونفع وضر (كذلك) أي: جائز في حقه تعالى (التكليف) بالأمر والنهي وغيرهما (للعباد) العاقلين البالغين (وهديهم) مصدر هدى يهدي، أرشد (لنهج) أي: لطريق (رشد بادي) أي: ظاهر لهم ولغيرهم.

وَلَيْسَ أَمْرٌ وَاجِبٌ عَلَيْهِ	مِنْهَا بَلِ اخْتِيَارُهُ إِلَيْهِ
وَلَا صَلَاحٌ وَاجِبٌ أَوْ أَصْلَحُ	هَذَا الَّذِي دَانَ بِهِ مَنْ أَفْلَحُ
فَكُلُّ مَا أَرَادَهُ الصَّوَابُ	سَوَاءً الْعِقَابُ وَالثَّوَابُ
فَذَلِكَ بِالْعَدْلِ وَذَا بِالْفَضْلِ	مِنْ فَاعِلٍ مَا يَشَاءُ دُونَ عَضْلِ
وَمَا لِعَقْلِ وَحْدَهُ تَوْصُلُ	إِلَى قَبِيحٍ أَوْ إِلَى مَا يَجْمَلُ

(وليس أمر واجب عليه) تعالى (منها) أي: من المذكورات خلق الأنام وخلق أفعالهم وتكليف العباد وهدايتهم إلى منهج الرشاد (بل اختياره) أي: الله تعالى الأمر منها (إليه) أي: موكول أو مفوض له، فهو سبحانه يفعل ما يشاء ويختار ما يريد (ولا) فعل (صلاح) للعباد (واجب) تعالى (أو) فعل (أصلح) بالسكون بنية الوقف، أي: ما هو أصلح في حق البعض منهم (هذا) القول هو (الذي دان به) أي: اتخذه ربنا ومعتقد (من أفلح) بالسكون أيضاً للوقف عليه وهم أهل السنة، خلافاً للمعتزلة القائلين بوجوب الصلاح والأصلح على الله تعالى في حق معاملة العباد.

قَالَ فِي شَرْحِ الْمَقَاصِدِ: ذهب البغداديون من المعتزلة إلى أنه يجب على الله تعالى ما هو الأصلح للعباد في الدين والدنيا، وَقَالَ البصريون: بل في الدين فقط. (فكل ما) أي: شيء (أراده) الله تعالى هو (الصواب) ضد الخطأ (سواء) في ذلك (العقاب) منه تعالى لمن شاء (والثواب) منه لمن شاء (فذلك) أي: العقاب (بالعدل) خلاف الظلم (وذا) أي: الثواب (بالفضل) أي: الكرم والإحسان (من فاعل) وهو الله تعالى مختار يفعل (ما يشاء دون عضل) أي: منع (وما لعقل) من العقول (وحده) بدون اهتداء منه تعالى بمتابعة الشرع (توصل * إلى) معرفة أمر (قبيح) من الاعتقاد أو الأعمال أو الأحوال (أو إلى ما) أي: أمر (يجمل) أي: يحسن.

قَالَ فِي شَرْحِ الْعَمْدَةِ: قالت المعتزلة: العقل يوجب الإيمان وشكر المنعم ويعرف حسناتها أيضاً بذاته ويثبت الأحكام على ما يقتضيه صلاح الخلق، وعند أصحابنا العقل آلة يعرف بها حسن بعض الأشياء لا كلها إما بديهية كحسن إنقاذ الغرقى والهللكى أو استدلالاً كحسن الكذب النافع فإنه لاشتماله على صفة المنفعة حسن، ويعرف أيضاً قبح بعض الأشياء إما بديهية كقبح الظلم أو استدلالاً كقبح الصدق الضار فإنه لاشتماله على صفة المفرد قبيح، وحسن بعض الأشياء وقبحها لا يعرف بالعقل أصلاً لا بديهية ولا استدلالاً كحسن صوم آخر يوم رمضان وقبح صوم أول شوال فإنه لا مجال للعقل في إدراكهما.

بَلْ مَا بَفِعْلِهِ أَمْرُنَا فَالْحَسَنُ وَضِدُّهُ انْقَادٌ لِقُبْحِ بِالرَّسَنِ
فَلَوْ عَلَيهِ وَجِبَ الصَّلَاحُ سُبْحَانَهُ عَمَّ الْوَرَى الْفَلَاحُ

وفي شرح منظومة ابن الجزري الشيخ السنوسي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - قَالَ: إن الذي أوقع المعتزلة في الضلالات كإيجاب الثواب وفعل الصلاح والأصلح على الله تعالى اعتمادهم في عقائدهم على التحسين والتقيح بالعقلين وقياسهم أفعال الله تعالى وأحكامه على أفعال المخلوقين وأحكامهم من غير أن يكون في ذلك جامع يقتضي التسوية في الأحكام، والذي أجمع عليه أهل الحق أن الأفعال كلها مستوية بالنسبة إلى تعلق أحكامه تعالى الشرعية بها فلا يتصف شيء منها بالحسن لذاته أو صفته كما لا يتصف شيء منها بالقبیح لذاته أو صفته فلا يجب أدنى شيء منها عقلاً على الله تعالى ولا يستحيل، وكذا لا مجال للعقول في حكم شرعي لها، فليس الحسن شرعاً عند أهل الحق إلا ما قيل فيه من جهة مولانا عزَّ وجلَّ أفعوله ولا القبيح شرعاً إلا المقول فيه من جهته لا تفعله، وتخصيص كل واحد من الأفعال بما اختص به من الأحكام لا علة له ولا غرض يبعث عليه وللشرع حكم إن يقله تتبعه في ذلك وإن سكت فلا مجال لعقولنا في ذلك أصلاً. انتهى

قلت: وهذا الكلام في التحسين والتقيح لا يُنابي ما سبق عن شرح العمدة من أن حسن بعض الأشياء وقبح بعضها يدرك بالعقل بديهية أو استدلالاً كما مر؛ لأن العقل غير ملزم في حسن ولا مبصر في قبيح وإن كان مدرك لبعض ذلك فإن الإلزام والتغيير يعني الإيجاب والنهي شرعيان لا عقليان، ولهذا قال في شرح العمدة بعد ذكره ما تقدم: والفرق بينا وبين المعتزلة أنهم يقولون العقل موجب بذاته مستقل في إيجابه كما يقولون إن العبد موجد لأفعاله. وعندنا العقل آلة المعرفة والموجب هو الله تعالى إلى آخر عبارته، فإذا أدرك العقل حسن بعض الأشياء أو قبحها لا يكون هو الحاكم بالحسن ولا بالقبح وإنما الحاكم هو الشرع فلا حكم بحسن ولا قبح قبل ورود الشرع مُطلقاً عندنا.

(بل ما) أي: الذي (بفعله) من الطاعات (أمرنا) بالبناء للمفعول أي: أمرنا الله تعالى (فالحسن) بالسكون للوزن (وضده) أي: الذي أمرنا بتركه والكف عنه فإنه (انقاد لقبح بالرسن) بالسكون أيضاً أي: فهو قبح (فلو) كان (عليه) أي: الله تعالى (وجب الصلاح) أو الأصلح (سبحانه) تنزيه له عن ذلك (عم) أي: شمل جميع (الورى) أي: المكلفين (الفلاح) أي: الهداية والرشاد؛ لأن ذلك هو الصلاح والأصلح لهم دون ما هم عليه من فلاح البعض وهدايتهم وغواية البعض وضلالتهم.

وَكَانَ خَلْقُهُمْ لِدَارِ الْمَأْوَى أَصْلَحُ مِنْ تَعْرِيبِهِمْ لِلأَوْى
 وَلِتَّكَالِيفِ بِهِذِي الدَّارِ وَمَا يُقَاسُونَ مِنَ الأَكْدَارِ
 إِنَّ قِيلَ زَادَهُمْ بِذَلِكَ أَجْرًا لَهُ عَلَى قَدْرِ العَنَاءِ أَجْرَى
 قُلْنَا الإِلَهِ قَادِرٌ أَنْ يُوَصِّلَهُ إِلَيْهِمْ دُونَ أُمُورٍ مُعْضِلَهُ
 وَأَيْضًا الَّذِي عَلَى الكُفْرِ هَلَكُ تَكْلِيفُهُ بِهِ إِلَى خُسْرِ سَلَكُ
 بَلْ خَلَقَهُ إِنْ عَاشَ خِذْنَ البُوسِ إِذْ هُوَ فِي الدَّارَيْنِ ذُو العُبُوسِ

(وَكَانَ) أَيضًا (خلقهم) أي: المكلفون (لدار المأوى) وهي الجنة (أصلح) لهم (من) خلقهم في الدنيا و(تعريضهم) فيها (للأوى) أصلها بالمد وقصره لضرورة الشعر، واللاوى: الشدة كذا في المصباح، أي: شدة الدنيا وبلائها بأنواع المحن كما هو الواقع.
 (و) تعريضهم فيها أيضًا (للتكاليف) الشرعية (بهذي الدار) أي: دار الدنيا (وما يقاسون) فيها أي: يكابدونه (من الأكدار) جمع كدره، وهو خلاف الصفو في معاشهم (إن قيل) أي: من طرف المعتزلة الموحين على الله تعالى فعل الصلاح والأصلح للعباد (زاد) أي: الله تعالى (بذاك) أي: بما ذكر (أجرًا) أي: ثوابًا وخيرًا (له) أي: لذلك الأجر (على قدر) أي: مقدار (العناء) أي: التعب الحاصل لهم بمقاساة ذلك (أجرى) أي: أرسل، من الإجراء، وهو الإرسال، كذا في الصحاح. أو من الجريان، يقال: جرى الماء، إذا سال. وبين قوله: أجرًا وأجرى الجنس التام فهذا السبب يكون ذلك أصلح لهم.
 (قلنا) في جواب ذلك معشر أهل السنة (الإله) تعالى (قادر) على (أن يوصله) بسكون الهاء للوزن، أي: الأجر (إليهم) أي: العباد (دون) أي: من غير حصول (أمور معضله) بسكون الهاء للوزن أيضًا بصيغة اسم الفاعل، أي: متعبة، من أعضل الأمر بالألف: اشتد ومنه داء عضال، أي: شديد كذا في المصباح. فإن الله على كل شيء قدير (وأيضًا) الإنسان (الذي على الكفر هلك) بالسكون للوزن: أي مات (تكليفه) أي: كونه مكلفًا (به) متعلق بسلك (إلى خس) أي: خسران (سلك) بسكون الكاف أيضًا فلم يورثه خيرًا في الدنيا والآخرة.

(بل خلقه) أي: ذلك الإنسان الكافر يعني كونه مخلوقًا بوصف الكفر (إن عاش) في الدنيا حتى بلغ عاقلاً بذلك الوصف فهو (خدن) بالكسر أي: صديق في السر وجمعه أخدان كحمل وأحمال وخادنته صادقته كذا في المصباح. (البوس) بالضم وأصله بالهمزة

فَأَيْتَمًا مِنَ الصَّالِحِ يُدْعَى لَهُ وَذَا أَنْفٍ اغْتِزَالَ جَدَعًا
وَقِصَّةُ الشُّيْخِ مَعَ الْجَبَائِي تَرُدُّ قَوْلَ الْإِفْكِ وَالْإِبَاءِ

الساكنة وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهَا، وَهُوَ الضَّرُّ كَذَا فِي الْمَصْبَاحِ. وَفِي الْقَامُوسِ: الْبَأْسُ الْعَذَابُ وَالشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ، بؤْسٌ كَكْرَمٍ وَبؤْسٌ ككسَمِ بَأْسًا وَبؤْسًا (إِذْ هُوَ) أَي: لِأَنَّهُ (فِي الدَّارَيْنِ) أَي: الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (ذُو) أَي: صَاحِبُ (العَبُوسِ) بِالضَّمِّ مَصْدَرٌ عَبَسَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ عَبُوسًا، قَطَبٌ وَجْهَهُ كَذَا فِي الْمَصْبَاحِ. وَفِي الْقَامُوسِ: عَبَسَ وَجْهَهُ يَعْبِسُ عَبْسًا وَعَبُوسًا كَلَحَ.

(فَأَيْتَمًا) أَي: أَفْعَلُ الَّذِي هُوَ (مِنَ الصَّالِحِ) وَالْأَصْلَحُ (يَدْعَى) بِتَشْدِيدِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَالْبِنَاءُ لِلْمَفْعُولِ، قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: دَعَيْتُ الشَّيْءَ تَمْنِيَتَهُ وَادْعَيْتَهُ طَلَبْتَهُ لِنَفْسِي (لَهُ) أَي: لِذَلِكَ الْإِنْسَانِ الْكَافِرِ (وَذَا) أَي: وَهَذَا الْاِحْتِجَاجِ (أَنْفٍ اِعْتِزَالَ) عَلَى الْاِسْتِعَارَةِ تَشْبِيهِهُ بِإِنْسَانٍ لَهُ أَنْفٌ وَإِثْبَاتِ الْأَنْفِ لَهُ تَخْيِيلُ وَالْجَدْعُ تَرْشِيحٌ لِلْاِسْتِعَارَةِ أَوْ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَي: أَنْفٌ صَاحِبِ اِعْتِزَالٍ (جَدَعًا) بِتَشْدِيدِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ مَبَالِغَةٌ فِي الْجَدْعِ، وَهُوَ قَطْعُ الْأَنْفِ أَوْ الْأُذُنِ أَوْ الْيَدِ وَالشَّفَةِ (وَقِصَّةُ الشُّيْخِ) أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- (مَعَ) أَسْتَاذِهِ أَبِي عَلِيٍّ (الْجَبَائِي) بِضَمِّ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ، نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْبَصْرَةِ (تَرُدُّ قَوْلَ الْإِفْكِ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِهَا أَي: الْكُذْبِ (وَالْإِبَاءِ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ: الْكِرَاهَةُ وَالْاِمْتِنَاعُ مِنَ الشَّيْءِ، أَي: قَوْلِ الْمُعْتَزِلَةِ أَهْلِ الْكُذْبِ وَالْاِمْتِنَاعُ عَنِ الْحَقِّ: وَالْقِصَّةُ هِيَ أَنَّ الشُّيْخَ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- قَالَ لِأَسْتَاذِهِ أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَائِي: مَا تَقُولُ فِي ثَلَاثَةِ إِخْوَةٍ مَاتَ أَحَدُهُمْ مُطِيعًا وَالْآخَرُ عَاصِيًا وَالثَّلَاثُ صَغِيرًا؟

فَقَالَ: إِنْ الْأَوَّلُ يُثَابُ بِالْجَنَّةِ، وَالثَّانِي يُعَاقَبُ بِالنَّارِ، وَالثَّلَاثُ لَا يُعَاقَبُ وَلَا يُثَابُ، قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: فَإِنْ قَالَ الثَّلَاثُ يَا رَبِّ لِمَا أَمْتَنِي صَغِيرًا وَمَا أَبْقَيْتَنِي إِلَى أَنْ أَكْبُرَ فَأَوْمَنْ بِكَ وَأُطِيعَكَ فَأَدْخِلِ الْجَنَّةَ؟ مَاذَا يَقُولُ الرَّبُّ؟

فَقَالَ يَقُولُ الرَّبُّ: إِنِّي كُنْتُ أَعْلَمُ مِنْكَ لَوْ كَبُرْتَ لَعَصَيْتَ فَدَخَلْتَ النَّارَ فَكَانَ الْأَصْلَحُ لَكَ أَنْ تَمُوتَ صَغِيرًا، قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: فَإِنْ قَالَ الثَّلَاثُ: يَا رَبِّ لِمَ لَمْ تُمْتَنِي صَغِيرًا لِئَلَّا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا فَلَا أَدْخُلُ النَّارَ؟ مَاذَا يَقُولُ الرَّبُّ فَبَهَّتِ الْجَبَائِي وَتَرَكَ الْأَشْعَرِيُّ مَذْهَبَهُ وَاشْتَغَلَ هُوَ وَمَنْ تَبِعَهُ بِإِبْطَالِ رَأْيِ الْمُعْتَزِلَةِ وَثَبَاتِ مَا وَرَدَتْ بِهِ السَّنَةُ وَمَضَتْ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ فَسَمَوْا أَهْلَ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةَ. كَذَا فِي شَرْحِ الْعُقَائِدِ لِلْسَّعْدِ.

وَمَا اعْتَرَى الْأَطْفَالَ مِنْ آامٍ يَفْضِي لِأَهْلِ السُّنَّةِ الْأَعْلَامِ
وَالْحَقُّ لَا يَخْفَى عَلَى ذِي عَيْنٍ وَاللَّهُ تَرْجُو عِصْمَةً مِنْ مَيْنٍ

فصل في الرؤية

وَرُؤْيَاةُ الْإِلَهِ بِالْأَبْصَارِ تَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ الْاِسْتِبْصَارِ

وَقَالَ الْخِيَالِي: هم الأشاعرة وهذا هو المشهور في ديار خراسان والعراق والشام وأكثر الأقطار. وفي ديارنا ما وراء النهر أهل السنة هم الماتريديّة أصحاب أبي منصور الماتريدي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، وماتريد: قرية من قُرَى سَمَرْقَنْدَ وبين الطائفتين اختلاف في بعض المسائل كمسألة التكوين وغيرها.

(وما اعترى) أي: أصاب (الأطفال) جمع طفل بالكسر، وهو الولد الصغير من الإنسان والدواب. قَالَ ابن الأنباري: ويكون الطفل بلفظ واحد للمذكر والمؤنث والجمع قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَوِ الطُّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٣١]. وَيَجُوزُ الْمُطَابَقَةُ فِي التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ وَالتَّأْنِيثِ فيقال طفلة وأطفال وطفلات كذا في المصباح. (من آلام) جمع ألم، وهو الوجع (يقضي) بالمعجمة على المعتزلة (لأهل السنة الأعلام) جمع علم كسبب وأسباب. والعلم: هو الجبل الطويل وسيد القوم؛ فإن إيلام الأطفال مما يدل على فساد مذهب المعتزلة إذ لا نفع للأطفال في إنزال الأَسْقَامِ بِهِمْ وكذا شبه الأطفال من الدواب والعجزة من الناس وغيرهم.

(والحق) من مذهب أهل السنة (لا يخفى على) أحد (ذي عين) أي: كل ذي بصيرة يرى الحق وأما الأعمى فلا يراه (والله) بالنصب مفعول مقدم (ترجو) أي: يعطينا (عصمة) أي: حفظاً (من مین) أي: كذب في قول أو اعتقاد.

(فصل في بيان (الرؤية) أي: رؤية الله تعالى)

(ورؤية الإله) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (بالأبصار) جمع بصر (تجوز) عقلاً (عند أهل الاستبصار) أي: البصيرة، إمّا في الدنيا مناماً فهي جائزة بالاتفاق كما تكلمنا عليها في كتابنا ((تعطير الأنام في تعبير المنام))، وإما يقظة فقد اختلف العلماء في ذلك والأقوى أنّها لا تجوز. وَقَالَ الْقَشِيرِي: سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ فُورِكَ يَحْكِي عَنْ الْأَشْعَرِيِّ فِي ذَلِكَ قَوْلَيْنِ:

دُونَ تَقَابُلٍ أَوْ اتِّصَالٍ بَلْ بِالَّذِي يَلِيْقُ بِالْجَلَالِ
 وَأَهْلُ الْاِعْتِزَالِ وَالضُّلَالِ قَضَوْا بِأَنَّهَا مِنَ الْمُحَالِ
 إِذْ فَسَّرُوا الرَّؤْيِيَّةَ بِالشُّعَاعِ وَذَلِكَ فِي ذَا الْبَابِ ذُو امْتِنَاعِ
 وَإِنَّمَا الرَّؤْيِيَّةُ مَعْنَى خُلُقَا فِي الشَّيْءِ بِالْمُرْتَبِيِّ قَدْ تَعَلَّقَا
 وَكَوْنُ مُوسَى سَأَلَ الْجَلِيلَا فِي أَمْرِهَا غَدَا لَنَا دَلِيلَا

قَالَ النووي: قلت: نقل جَمع الإجماع عَلَى أَنَّهَا لَا تَحْصُلُ لِلأُولِيَاءِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: وَامْتِنَاعُهَا بِالسَّمْعِ وَإِلَّا فَهِيَ مُمَكِّنَةٌ بِالعَقْلِ عِنْدَ أَهْلِ الحَقِّ. وَأَمَّا فِي الآخِرَةِ فَهِيَ جَائِزَةٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السَّنَةِ.

(دون تقابل) أي: من غير مقابلة (أو اتصال) به سبحانه أو انفصال أيضاً (بل بالذي يليق بالجلال) أي: عظيمته سبحانه وتعالى إذ ليست رؤيته تعالى كروية غيره من المخلوقات فهي رؤية مخصوصة يخص بها تعالى من شاء من عباده عَلَى الوجه الذي يليق بجلاله وكماله (وأهل الاعتزال) أي: المعتزلة (والضلال) من الفرق المنكرين كذلك (قضوا) أي: حكموا (بأنها) أي: رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة (من المحال) الذي لا يتصور في العقل وجوده (إذ) أي: لأنهم (فسروا الرؤية بالشعاع) أي: اتصال الشعاع الخارج من العين بالمرئي أو ارتسام صورة من المرئي في العين (وذاك) أي: طريق الشعاع المذكور أو الارتسام (في ذا الباب) أي: في رؤية الله تعالى (ذو امتناع) أي: أمر ممتنع باتفاق منا ومن المعتزلة وإنما الخلاف هل يصح أن تقع رؤية الله تعالى بدون المقابلة والجهة ووقوع الشعاع والارتسام وأن تتعلق الرؤية به تعالى مُنْزَهًا عَنِ الجِهَةِ وَالْمَكَانِ أَمْ لَا.

(وإنما الرؤية معنى خلقاً) بألف الإطلاق، أي: خلق الله تعالى (في الشيء) أي: نفس الرائي إِذَا فَتَحَ بَصَرَهُ (بالمرئي قد تعلقاً) بألف الإطلاق أيضاً، فالذي يخلقها بأسباب وشرائط عَلَى حسب العادة قادر عَلَى أَنْ يَخْلُقَهَا أَيضًا بِغَيْرِ سَبَبٍ وَلَا شَرَطٍ إِذْ لَا تَأْثِيرَ لِلسَّبَبِ وَالشَّرْطِ أَصْلًا عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ.

(وكون موسى) ابن عمران عليه السلام، (سأل الجليلاً) بألف الإطلاق أي: طلب من الله تعالى (في أمرها) أي: رؤية الله تعالى (غداً) أي: صار سؤاله ذَلِكَ (لنا دليلاً) عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيَةِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

إِذْ مِثْلُهُ لَا يَجْهَلُ الْمُحَالَا فِي حَقِّ مَنْ كَلَّمَهُ تَعَالَى
وَقَدْ رَأَى خَيْرَ الْوَرَى الدِّيَانَا لَيْلَةَ إِسْرَاءِ بِهِ عِيَانَا
فِي الْمَذْهَبِ الْمُصَحِّحِ الْمَشْهُورِ وَهُوَ الَّذِي يُنْمَى إِلَى الْجُمْهُورِ

(إذ مثله) أي: مثل موسى عليه السلام، وهو نبي رسول من أولي العزم معصوم من الخطأ والخطل عالم بالله تعالى وبما يجب في حقه سبحانه وما يجوز وما يستحيل (لا يجهل) الأمر (المحالا) بألف الإطلاق (في حق من كلمه) وهو الله (تعالى) قال عز من قائل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

(وقد رأى) ببصره (خير الورى) أي: الخلق نبينا مُحَمَّدًا عليه السلام (الديانا) وهو الرب سبحانه وتعالى (ليلة إسرائ به) وهي ليلة المعراج وقصته مشهورة (عياناً) بالكسر. قال في القاموس: لقيته عياناً، أي: معاينة لم يشك في رؤيته إياه. (في المذهب المصحح المشهور) بين العلماء (وهو) القول (الذي ينمى) بالبناء للمفعول أي: ينسب (إلى الجمهور) من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

قال في شرح الهمزية في المديح النبوي اختلفت العلماء قديماً وحديثاً في أن نبينا عليه السلام رأى ربه في هذا المقام الذي وصل إليه دون غيره من الخلق بعين رأسه أو بعين قلبه فقط. والذي صح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي رواية: «أنه رأى ربه بعين بصره»^(١). وفي الأخرى: «أنه رآه بعين قلبه»^(٢). ولا تخالف لأنه صح عنه كما رواه الطبراني بإسناد رجاله رجال الصحيح إلا واحد فوثقه ابن حبان: أنه عليه السلام رآه مرتين واحدة بالعين وواحدة بالقلب^(٣). بمعنى أنه تعالى خلق فيه إدراكاً كإدراك البصر وليس المراد مجرد العلم لأنه حاصل له بل ولغيره فلا خصوصية ورواية ابن مردويه من لم يره بعينه لم تصح وبتسليمها فالإثبات مقدم على النفي.

وجاء عن أنس بإسناد قوي: رأى مُحَمَّدًا عليه السلام ربه^(٤). وإطلاق الرؤية إنما ينصرف لرؤية العين. وكان الحسن البصري -رحمه الله تعالى- يحلف أن مُحَمَّدًا عليه السلام رأى ربه وبذلك قال عروة وسائر أصحاب ابن عباس رضي الله عنهم وجزم به كعب الأحمار والزهري، ومعر وآخرون وهو قول الأشعري وغالب أتباعه، وأنكرت عائشة رضي الله عنها الرؤية.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٥٠/٦)، وفي الكبير (٢٢٤/١١) بنحوه.
(٢) رواه أبو نعيم في المسند المستخرج على مسلم (٢٤١/١).
(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/١)، وعزاه للطبراني في الأوسط (٥٠/٦).
(٤) رواه البخاري (١٨٤٠/٤)، ومسلم (١٦٠/١).

وَالْمُؤْمِنُونَ خَصَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ بِهَا مُنِيلُهُمْ مَزَايَا فَآخِرَةٌ
 كَمَا أَتَى عَنْ صَاحِبِ السِّيَادَةِ فَالْجَنَّةُ الْحُسْنَى وَذِي الزِّيَادَةِ
 وَكَمْ أَحَادِيثٍ بِهَا صَرِيحَةٌ مَرْوِيَّةٌ مِنْ طُرُقٍ صَحِيحَةٍ

قَالَ النووي: ولكن خالفها غيرها من الصحابة، والصحابي إذا خولف لا يكون قوله حجة اتفاقاً ولا حجة لها فيها رواه مسلم عنها أن مسروقاً قال لها: لِمَ أَنْكَرْتَ الرُّوْيَةَ أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]. فقالت: أنا أول هذه الأمة سألتُ رسول الله ﷺ عن هذا فقلت: يا رسول الله! هل رأيت ربك؟ قَالَ: «لا، إِنَّمَا رَأَيْتُ جَبْرِيْلَ». وذلك لأنَّها إِنَّمَا سَأَلْتُ عَنْ مَا فِي الْآيَةِ فَأَجَابَهَا بِأَنْ لَمْ يَرِهِ إِلَّا فِي قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ وَلَا حُجَّةَ لَهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾. لأن المراد لا تُحِيطُ بِحَقِيْقَةِ ذَاتِهِ الْعَلِيَّةِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]. وإذا جازت في الآخرة جازت في الدنيا لتساويهما بالنسبة للمرئي، وسؤال موسى ﷺ إياها في الدنيا أظهر دليل على ذلك إذ لا يجوز على نبي أن يسأل مُحَالاً.

(والمؤمنون خصم في) الدار (الآخرة) بسكون الهاء للوزن (بها) أي: بالرؤية (منيلهم) فاعل خصمهم، أي: معطيهم وهو الله تعالى (مزايا) جمع مزية مفعول منيل بصفة اسم الفاعل. والمزايا: هي المراتب العالية التي خص الله تعالى بها بعض عباده المؤمنين يوم القيامة (فاخره) بسكون الهاء أيضاً نعت لمزايا، أي: ذات فخر. والشيء الفاخر الجيد والفخر مثل كلام المباهاة بالمكارم والمناقب من حسب ونسب كذا في المصباح. واحترز بالمؤمنين عن الكفار والمنافقين فإنهم لا يرون ربهم يوم القيامة لقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]. وتدخل الملائكة في عموم المؤمنين كما نص عليه الأشعري ووافقه البيهقي والبلقيني، وجزم الجلال السيوطي بأن المؤمنين منه الجن تحصل لهم الرؤية أيضاً ودخل في المؤمنين والمؤمنات أيضاً النساء وكذلك المؤمنون من الأمم السابقة، وتَمَامُ هَذِهِ الْأُبْحَاثِ فِي كِتَابِنَا ((المطالب الوفية)).

(كما أتى عن صاحب السيادة) بسكون الهاء للوزن المؤذن وهو الله تعالى فإنه قال سبحانه: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]. وزيادة (فالجنة) هي (الحسنى وذي) أي: هذه يعني رؤية المؤمنين لربهم في الجنة (الزيادة) بسكون الهاء أيضاً كما ذكر جمهور أئمة التفسير (وكم أحاديث) جمع حديث عن النبي ﷺ (بها) أي: بالرؤية

كَقَوْلِهِ: "كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ"
 وَقَبْلَ هَذَا "سَتَرُونَ" الْخَبَرَ
 وَوَجْهُ ذَا التَّشْبِيهِ دُونَ مَرِيئِهِ
 نَفْيُ تَزَاكُمَ لِحَالِ الرُّؤْيَةِ
 لَا أَنَّهُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ أَشْبَهَهُ
 جَلَّ الْإِلَهِ أَنْ يَكُونَ فِي جِهَةٍ

(صريحه) بسكون الهاء للوزن أي: غير مُحتملة للتأويل (مروية) في كتب الأحاديث (من) عدة (طرق) جمع طريق بأسانيد (صحيحه) ليس فيها طعن لطاعن.

(كقوله) ﷺ (كما ترون القمر) بألف الإطلاق (وقيل هذا) المقول قوله عليه الصلاة والسلام في ابتداء هذا الحديث إنكم (سترون الخبرا) بألف الإطلاق أي: اقرأ الخبر الوارد وهو ما رواه أصحاب الكتب الستة بأسانيدهم عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر قال: «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته»^(١). وفي رواية قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال: «إنكم سترون ربكم عياناً يوم القيامة كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته»^(٢).

(ووجه ذا التشبيه) الواقع في هذا الحديث في قوله: «كما ترون هذا القمر». (دون مريه) بكسر الميم اسم من امترى في أمره، شك كذا في المصباح (نفي تزاكم) أي: مزاحمه (لحال الرؤية) فالتشبيه إنما هو في الرؤية في المرئي لأنه ﷺ قال: «سترون ربكم كما ترون القمر». ووجه هذا التشبيه من جهة أن الناس في رؤيته لا يتزاحمون بحيث إن بعضهم يشغل القمر برؤيته له عن رؤية غيره له فلا يقع لهم الضيم في رؤيتهم له في وقت واحد وهم ألوف وإلى ذلك الإشارة بقوله ﷺ في هذا الحديث: «لا تضامون في رؤيته». لا أنه أي: هذا التشبيه لرؤية الله تعالى برؤية القمر (لا أنه من كل وجه أشبهه) بسكون الهاء للوزن، أي: أشبه الرب تعالى (جل) أي: عظم (الإله أن يكون في جهه) بسكون الهاء أيضاً.

قال اللقاني -رحمه الله تعالى- في بيان الرؤية: إنَّها الإدراك التام بحاسة البصر بلا كيف للمرئي من مقابلة وجهة ونحوهما مما هو تابع لرؤية المخلوق عادة وتساوي الرؤيتين غير لازم قطعاً، وقياس الغائب على الشاهد فاسد. وقال الأصفهاني: إنه تعالى يرى من غير ارتسام صورة المرئي في العين أو اتصال شعاع إلى المرئي وحصول مواجهة لما عرفت أنه تعالى مقدس عن الجهة منزّه عن المكان متعال عن المواجهة.

(١) رواه البخاري (٢٠٣/١، ٢٠٩)، ومسلم (٤٣٩/١).

(٢) رواه البخاري (٢٧٠٣/٦).

فصل في أحكام الرسالة والنبوة

وَبَعَثَهُ الرَّسُولَ إِلَيْنَا جَائِزَةً فِي حَقِّهِ وَكُلُّ خَيْرٍ حَائِزَةٌ
كَي يُبَلِّغُونَا أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ فَمَنْ أَجَابَهُمْ غَدَا ذَا نَهْيِهِ

(فصل في) بيان (أحكام الرسالة) من الله تعالى إلى البشر (والنبوة) الاختصاصية

(وبعثة الرسل) جمع رسول من الله تعالى (إلينا) معشر المكلفين بمعنى العقلاء البالغين (حائزه) بسكون الهاء أي: كيفية أفعاله تعالى غير واجبة عليه خلافاً للمعتزلة بناء على مسألة وجوب الصلاح والأصلح عندهم، ولا مستحيلة أيضاً خلافاً للبراهمة والسمنية (في حقه) أي: الله تعالى (وكل خير حائزه) بسكون الهاء، أي: جامعة الأنواع الخيرات، وبين جائزة وحائزة الجنس المصحف.

واعلم أن البعثة لطف من الله تعالى ورحمة للعالمين لما فيها من حكم ومصالح لا تخفى منها معاضدة العقل فيما يستقل بمعرفته مثل وجود الباري تعالى وعلمه وقدرته ﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ [النساء: ١٦٥].

ومنها: استفادة الحكم من النبي فيما لا يستقل العقل بمعرفته مثل الكلام والرؤية والمعاد الجسماني. ومنها: إزالة الخوف الحاصل عند الارتياب بالحسنات لكونه تصرفاً في ملك الله تعالى بغير إذنه وعند تركها لكونه ترك طاعة.

ومنها: بيان حال الأفعال التي تحسن تارة وتقبح أخرى من غير اهتداء العقل إلى موافقتها. ومنها: بيان منافع الأغذية والأدوية ومضارها التي لا تفي بها التجربة إلا بعد أمرار وأطوار مع ما فيها من الأخطار. ومنها: تكميل النفوس البشرية بحسب استعداداتها المختلفة في العلميات والعمليات. ومنها: تعليم الصنائع الخفية من الحاجات والضروريات.

ومنها: تعديل الأخلاق الفاضلة الراجعة إلى الأشخاص والسياسات الكاملة العائدة إلى الجماعات من المنازل والمدن، ومنها: الإخبار بتفضيل ثواب المطيع وعقاب العاصي ترغيباً في الحسنات وترهيباً عن السيئة إلى غير ذلك من الفوائد. فلهذا قالت المعتزلة بوجوبها على الله تعالى والفلاسفة بلزومها في حفظ نظام العالم كذا في شرح المقاصد للسعد.

(كي يبلغونا) أي: الرسل عليهم الصلاة والسلام، بمعنى: يوصلونا من أبلغ بمعنى بلغ بالتشديد، أي: أوصل. قال في المصباح: أبلغه السلام وبلغه بالألف والتشديد أوصله.

وَمَنْ أَبِي فَسَاقِطٌ فِي هُوَّةٍ وَمَا بِكَسْبٍ تُدَلِّكُ التُّبُوَّةَ
وَلَا بِحِمْلَةٍ وَلَا ارْتِيَاضٍ لَكِنْ بِفَضْلِ ذِي التُّدَى الْفِيَاضِ
يَخُصُّ مَنْ أَرَادَ بِالْعِنَايَةِ وَبِالرُّسَالَةِ أَوْ الْوَلَايَةِ

(أمره) أي: الله تعالى (ونهيته) بسكون الهاء للوزن (فمن أجابهم) بقبول جمع ما جاءوا به من الأمر والنهي وغير ذلك اعتقاداً وامتثالاً (غدا) أي: صار (ذا) أي: صاحب (ففيه) بضم النون وسكون الهاء، وفتح الياء التحتية والهاء والثانية ساكنة للوزن.

قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: النِّهْيَةُ الْعَقْلُ؛ لِأَنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْقَبِيحِ وَالْجَمْعُ نَهْيٌ مِثْلُ مَدِيَّةٍ وَمَدَى (وَمَنْ أَبِي) أَي: امْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ (فَسَاقِطٌ) أَي: وَقَعَ (فِي هُوَّةٍ) بَضْمُ الْهَاءِ وَتَشْدِيدُ الْوَاوِ وَالْهَاءُ الثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ لِلْوِزْنِ. وَالْهُوَّةُ: الْحَفْرَةُ، وَقِيلَ: الْوَهْدَةُ الْعَمِيقَةُ، كَذَا فِي الْمَصْبَاحِ. (وَمَا بِكَسْبٍ) أَي: اِكْتِسَابٍ وَسَعْيٍ (تَدْرِكُ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، أَي: تَحْصُلُ (النَّبُوَّةُ) بِسُكُونِ الْهَاءِ وَكَذَا الرِّسَالَةُ.

(وَلَا بِحِيلَةٍ) يَحْتَالُهَا الْعَبْدُ (وَلَا ارْتِيَاضٍ) أَي: عَمَلُ رِيَاضَةٍ كَمَا زَعَمَتِ الْفَلَسَفَةُ (لَكِنْ) تَكُونُ بِفَضْلِ (ذِي) أَي: صَاحِبِ (التُّدَى) أَي: الْعَطَاءِ وَالْكَرَمِ (الفِيَاضِ) قَالَ السَّنُوسِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ:

وَلَيْسَتْ النَّبُوَّةُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ ذَاتِيهِ لِنَبِيِّ كَمَا صَارَ إِلَيْهِ الْكِرَامِيهِ

وَلَا مَكْتَسِبَةٌ كَمَا صَارَ إِلَيْهِ الْفَلَسَفَةُ فَإِنَّهُمْ يَرُونَ التَّرَكِيَّةَ وَالتَّخْلِيَةَ صَقَالاً فِي مِرَاةِ النَّفْسِ إِلَى أَنْ يَتَهَيَّأَ لِمَا لَا يَتَهَيَّأُ لِإِدْرَاكِهِ غَيْرِهِ بَلْ تَرْجِعُ النَّبُوَّةُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ إِلَى اصْطِفَاءِ اللهِ تَعَالَى عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ بِالْوَحْيِ إِلَيْهِ.

(يَخُصُّ) أَي: اللهُ تَعَالَى (مَنْ أَرَادَ) مِنْ عِبَادِهِ (بِالْعِنَايَةِ) بِسُكُونِ الْهَاءِ وَكَسْرِ التَّاءِ الْمَثَانَةِ الْفَوْقِيَّةِ وَهِيَ هُنَا كِنَايَةٌ عَنِ النَّبُوَّةِ (وَبِالرِّسَالَةِ) كَذَلِكَ فَضْلاً مِنْ اللهِ تَعَالَى وَإِحْسَانًا وَكِرَمًا عَلَى عِبَادِهِ وَامْتِنَانًا (أَوْ الْوَلَايَةِ) بِالْهَاءِ السَّاكِنَةِ أَوْ التَّاءِ الْمَكْسُورَةِ. يَعْنِي: أَنَّ الْوَلَايَةَ فِي الْأَوْلِيَاءِ أَيْضًا حَاصِلَةٌ بِلَا كَسْبٍ مِنَ الْعَبْدِ وَلَا حِيلَةٍ وَلَا رِيَاضَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَحْضِ فَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَعِنَايَتِهِ بِمَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، وَقَدْ مَشَى عَلَى ذَلِكَ فِي أَنَّ الْوَلَايَةَ غَيْرُ مَكْتَسِبَةٍ أَيْضًا لِلْقَانِي فِي عَقِيدَتِهِ الْمَنْظُومَةِ وَبَسَطَ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ فِي شَرْحِهَا.

وَالَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالْعَارِفِينَ بِرَبِّهِمْ أَنَّ الْوَلَايَةَ لَيْسَتْ كَالنَّبُوَّةِ وَأَنَّهَا مَكْتَسِبَةٌ وَالنَّبُوَّةُ غَيْرُ مَكْتَسِبَةٍ كَمَا حَقَّقْنَا فِي كِتَابِنَا ((المطالب الوافية)). وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَكْبَرُ

رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة

وَهُوَ أَيُّ الرَّسُولِ إِنْسَانٌ ذَكَرُ
وَأَوْحَى لَهُ مَنْ لَمْ تُكَيِّفْهُ الْفِكْرُ
وَقَالَ بَلَّغْ مَنْ بَعَثْتَ فِيهِمْ
حُكْمًا دَعُوا إِلَيْهِ يَقْتَفِيهِمْ
وَإِنْ يَكُ الْوَحْيُ بِحُكْمٍ قُصِرَا
عَلَيْهِ فَالْتَبِي فِي مَا اشْتَهَرَا

مُحِبِّي الدِّينِ الْعَرَبِيِّ رَفِي كِتَابِهِ ((الفتوحات المكية)): الْوَلَايَةُ مَكْتَسِبَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ يَعْمَلُ فِي تَحْصِيلِهَا حَصَلَتْ لَهُ، وَالْعَمَلُ فِي تَحْصِيلِهَا اخْتِصَاصٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾.

(وهو أي) يعني النَّبِيَّ (الرسول) من الله تعالى إلى العباد (إنسان ذكر) بسكون الراء للوزن، فخرج بالإنسان غيره من الملائكة والجن وبقية الخلق، وخرج بقوله ذكر الأنثى والخُنْثَى فليس منها نبي قط لنقصان خلقتهما بالنسبة إلى الرجال، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا﴾ الآية. ولا بد من قيد الحرية أيضًا ليخرج العبد كلقمان رضي الله عنه فإنه ولي وليس بنبي على الصحيح. (أوحى له) أي: كلمه بواسطة الملك أو بغير واسطة (من لم تكيفه) بالتشديد (الفكر) بكسر الفاء وفتح الكاف وسكون الراء جمع فكرة وهو الله تعالى، وَقَالَ: أَيُّ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ (بلغ) بالتشديد، أي: أوصل عني (من) مفعول بلغ (بعثت) بالبناء للمفعول، أي: بعثتك (فيهم) بسكون الميم، أي: منهم لهم (حكماً) مفعول بلغ (دعوا) بالبناء للمفعول، أي: دعوتهم أنا (إليه) أي: إلى قبوله وامثاله (يقتفيهم) أي: يتبعهم على مقتضى ما هو اللائق بهم من الحكمة البالغة وعلى حسب ما يطبقونه بلا حرج عليهم في ذلك.

(وإن يك) أي: يكن الوحي من الله تعالى إلى عبد من عباده في زمان النبوة قبل انقطاعها (بحكم) من أحكامه سبحانه وتعالى (قصراً) بألف الإطلاق، أي: في ذلك الحكم (عليه) فلم يتعده إلى غيره، يعني: لم يؤمر بتبليغه للغير (فالتبي فيما اشتهرا) بألف الإطلاق أي: اشتهر بين العلماء وقد اختلف العلماء في النَّبِيِّ والرسول على أربعة أقوال بحسب النسب الأربع: فقيل: بينهما نسبة التوافق فكل نبي رسول، وكل رسول نبي، وقد اعتمد هذا الشيخ عبد الرؤوف المناوي في شرح الجامع الصغير للسيوطي، وَقَالَ: إِنْ الرَّجُلُ شَرِيٌّ وَالْعُضُدُ وَالْتَفْتَازَانِي وَالشَّرِيفُ الْجُرْجَانِي عَلَى تَرَادُفِهَا وَأَنَّهُ لَا فَارِقَ إِلَّا الْكِتَابُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ الْمَشْهُورُ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ مَا ذَكَرَهُ الْحَلِيمِيُّ مِنَ التَّغَايُرِ بَيْنَهُمَا وَأَنَّ الْفَارِقَ الْأَمْرُ بِالتَّبْلِيغِ.

فصل فيما يجب لهم وما يستحيل وما يجوز

وَصِدْقُ رُسُلٍ وَاجِبٌ فِي كُلِّ مَا قَالُوا فَكُنْ لَصِدْقِهِمْ مُسَلِّمًا

وقيل: نسبة التباين، فالنبي غير الرسول والرسول غير النبي، فالنبي هو الذي يحكم بالمنزل على غيره مع أنه يُوحى إليه، والرسول هو صاحب الكتاب والشريعة. وقيل: نسبة العموم والخصوص من وجه. فالنبي والرسول يجتمعان في مثل مُحَمَّدٍ ﷺ وينفرد الرسول في الملك قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الْحَج: ٧٥]. وينفرد النبي في إنسان أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه كيَعقوب ﷺ، وقيل: نسبة العموم والخصوص المطلق، فكل رسول نبي وليس كل نبي رسول. وهذا القول هو المشهور، ومشى عليه الناظم هنا وتَمَامُ تَحْقِيقِ هَذَا فِي كِتَابِنَا ((المطالب الوفية)).

(فصل فيما يجب) عقلاً (لهم) أي: للأنبياء والرسل -عليهم السلام-

(وما يستحيل) عليهم (وما يجوز) في حقهم من الصفات

(وصدق رسل) بسكون السين المهملة جمع رسول (واجب) عقلاً بحيث لا يتصور في العقل عدمه، والصدق هو مطابقة الكلام للواقع وشاع في الأقوال خاصة، وقد يطلق على العقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على المطابقة للواقع ويرادف الحق، وقد يفرق بينهما بالاعتبار، فالصدق ما طابق الواقع من ذلك، والحق ما طابق الواقع منه، والكذب ضد الصدق، والباطل ضد الحق (في كل ما) أي: أقول (قالوا) أي: الرسل عليهم السلام (فكن) يا أيها المكلف (لصدقهم) الذي جاءوا به (مسلمًا) بتشديد اللام أي: مستلمًا منقادًا لذلك منذ عنا له، فإن جميع ما أخبروا به عن الله تعالى مُطَابِقٌ لِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَخْبُرُوا بِهِ عَنْهُ سُبْحَانَهُ؛ لَأَنْ إِخْبَارَهُمْ كُلَّهُ عَمَّا أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَخْبُرُوا بِهِ عَنْهُ، فَهَمُ مَبْلُغُونَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ وَوَعْدَهُ وَوَعِيدَهُ وَلَيْسُوا مُخْبِرِينَ عَنِ أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ فَلَيْسُوا مَبْلُغِينَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مُطْلَقًا -وإن أطلعهم الله تعالى- وعمَّا أطلعهم عليه، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤]. الآية.

وروى أبو داود السجستاني في سننه بإسناده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ أَنْ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةٌ سَبْعُمِائَةِ عَامٍ».

وَالْكَذِبَ اغْدُذَّةً مِنَ الْمُحَالِ	فِي جَانِبِ الرُّسُلِ بِكُلِّ حَالٍ
لَأَنَّهُ يُفْضِي لَوْصِفِ الْبَارِي	سُبْحَانَهُ بِالْخَلْقِ فِي الْأَخْبَارِ
مِنْ أَجْلِ تَصْدِيقِ لَهُمْ بِالْمُعْجِزَةِ	مُنْجِدَةً لِمَا ادَّعَوْهُ مُنْجِزَةً

قَالَ المناوي فِي شرح هذا الحديث: الْآذَنُ لَهُ هُوَ اللهُ تَعَالَى، وَلَوْ لَا الْإِذْنَ لَمْ يَجُزْ لَهُ التَّحْدِيثُ، فَهُوَ تَنْبِيهُ عَلَى أَنْ مِنْ أَطْلَعَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْأَسْرَارِ ثُمَّ أَفْشَاهُ بِغَيْرِ إِذْنِ عُدْبَ النَّارِ.

وَذَكَرَ الطَّيْبِيُّ فِي قَوْلِهِ: أُذُنٌ لِي، قَالَ: يُفِيدُ أَنْ عِلْمَ الْغَيْبِ مُخْتَصٌّ بِهِ تَعَالَى لَكِنَّهُ يُطَّلَعُ مِنْ يَشَاءُ عَلَى مَنْ شَاءَ وَلَيْسَ عَلَى مَنْ أَطْلَعَهُ أَنْ يَحْدِثَ إِلَّا بِإِذْنِهِ. انْتَهَى فَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِمَّا جَاءُوا بِهِ مُخْبِرِينَ عَنِ اللهِ تَعَالَى كَذِبٌ وَحَاشَاهُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَلَوْ أَمَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُخْبِرُوا عَنْ شَيْءٍ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ فَأَخْبَرُوا كَانُوا صَادِقِينَ فِي إِخْبَارِهِمْ عَنِ اللهِ تَعَالَى وَكَانَ ذَلِكَ الْخَيْرَ الَّذِي أَخْبَرُوا بِهِ صَدَقًا أَيْضًا لِأَنَّهُ مُطَابِقٌ لِمَا أَمَرَهُمُ اللهُ بِهِ، وَهُمْ مَبْلُغُونَ عَنِ اللهِ تَعَالَى وَصَادِقُونَ فِي تَبْلِيغِهِمْ ذَلِكَ، وَكَوْنُ ذَلِكَ الْخَيْرِ غَيْرِ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ لَا يَقْدَحُ فِي تَسْمِيَّتِهِ صَدَقًا مُطَابِقًا لِمَا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهِ، فَالْصَدَقُ الشَّرْعِيُّ هُوَ الْحَسَنُ وَالْكَذِبُ الشَّرْعِيُّ هُوَ الْقَبِيحُ لَا الصَّدَقُ الْعَقْلِيُّ، وَالْكَذِبُ الْعَقْلِيُّ، وَهِيَ مَسْأَلَةُ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا الْمُعْتَزَلَةُ وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهَا، (وَالْكَذِبُ) عَلَى اللهِ تَعَالَى فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ تَعَالَى وَنَهْيِهِ (اعِدِّدْهُ) يَا أَيُّهَا الْمَكْلُفُ (مِنْ الْإِحَالِ) الَّذِي لَا يَتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ وَجُودَهُ (فِي جَانِبِ الرُّسُلِ) عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (بِكُلِّ حَالٍ) مِنَ الْأَحْوَالِ (لِأَنَّهُ) أَيُّ: الْكَذِبُ (يُفْضِي) أَيُّ: يُوَصِّلُ (لِوَصْفِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ) وَتَعَالَى (بِالْحَقِّ) أَيُّ: عَدَمُ الْوَفَاءِ (فِي الْأَخْبَارِ) أَيُّ: أَخْبَارُهُ تَعَالَى عَنْهُمْ صَادِقُونَ فِي جَمِيعِ مَا يَبْلُغُونَهُ عَنْهُ تَعَالَى.

(مِنْ أَجْلِ تَصْدِيقِ لَهُمْ) أَيُّ: تَصْدِيقُهُ تَعَالَى (لَهُمْ) أَيُّ: الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (بِالْمُعْجِزَةِ) بِسُكُونِ الْهَاءِ لِلْوِزْنِ، وَهِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ مَقْرُونٌ بِالتَّحْدِي مَعَ عَدَمِ الْمَعَارِضَةِ، فَالْأَمْرُ يَشْمَلُ الْفِعْلَ كَانْفِجَارِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ وَعَدَمُهُ كَعَدَمِ إِحْرَاقِ النَّاسِ وَالِاقْتِرَانُ بِالتَّحْدِي لِإِخْرَاجِ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَالْعِلَامَةِ الْإِرْهَابِيَّةِ الَّتِي تَتَقَدَّمُ بَعَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَقِيدُ عَدَمِ الْمَعَارِضَةِ لِاسْتِخْرَاجِ السَّحْرِ وَالشَّعْبِذَةِ وَسِيَاقِي بَيَانِ التَّحْدِي عِنْدَ تَعْرِضِ النَّازِمِ لَهُ. (مُنْجِدَةً) حَالٌ مِنَ الْمُعْجِزَةِ، مِنْ أَنْجِدَهُ: أَعَانَهُ أَيُّ: مَعِينَهُ وَمُسَاعَدَهُ وَمُؤَكَّدَهُ (لِمَا) أَيُّ: الَّذِي (ادَّعَوْهُ) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنِ اللهِ تَعَالَى (مُنْجِزَهُ) بِسُكُونِ الْهَاءِ، مِنْ أَنْجَزْتَ الْوَعْدَ إِذَا عَجَلْتَهُ، أَيُّ: مَعْجَلَةٌ ذَلِكَ أَيْضًا وَمُحَقَّقَةٌ لَهُ.

وَهِيَ كَقَوْلِ اللَّهِ هَذَا الْعَبْدُ يَصْدُقُ فِيمَا مِنْهُ عَنَّا يَبْدُو
وَكُلُّ مَنْ صَدَقَ كَاذِبًا نَمِي لِلْكَذِبِ الَّذِي بِهِ ذَاكَ رُمِي
وَهُوَ أَيْ الْكَذِبُ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ رَبِّ وَصَفُهُ جَلِيلٌ
لَأَنَّهُ يُخْبِرُ وَفَقَّ عَلَيْهِ وَذَاكَ صِدْقٌ ثَابِتٌ فِي حُكْمِهِ

(وهي أي: المعجزة (كقول الله) تعالى (هذا العبد) الذي أرسلته (يصدق فيما) أي: في جميع الذي (منه عنا يبدو) أي: يظهر، فخلق المعجزة قائم مقام هذا القول المذكور. قَالَ إمام الحرمين في الإرشاد المرضي: عندنا أن المعجزة تدل من حيث تنزل منزلة التصديق بالقول وغرضنا تبين ذلك بفرض مثال. فنقول: إذا تصدى ملك للناس وتصدر ليلج عليه رعيته واحتفل المجلس واحتشد وقد أرهق الناس شغل شاغل فلما أخذ كل مجلسه وترتب الناس على مراتبهم انتصب واحد من خواص الملك وَقَالَ: معاشر الأشهاد قد حزبكم أمر عظيم وأظلمكم خطب جسيم وأتى رسول الملك إليكم ومؤتمنه لديكم ورقبيه عليكم ودعواي هذه بمرأى من الملك ومسمع فإن كنت أيها الملك صادقاً في دعواي فخالف عادتك وجانب سجيتك وانتصب في صدرك ثم اقعده ففعل ذلك الملك على وفق دعواه ومطابقة هواه، فيستيقن الحاضرون على الضرورة تصديقه إياه وتنزيل الفعل الصادر منه منزلة القول المصرح بالتصديق.

(وكل من صدق كاذباً) فيما أتى به (نمى) بالبناء للمفعول، أي: نسب ذلك الصدق (للكذب الذي به ذاك) أي: الكاذب (رمى) بالبناء للمفعول، يعني: أن من صدق الكاذب فهو كاذب وتصديقه له كذب.

(وهو أي الكذب مستحيل) لا يتصور في العقل وجوده (في حق رب وصفه جليل) أي: عظيم قَالَ تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]. (لأنه) تعالى (يُخبر) بكلامه القديم وبما ينزل منزلة كلامه من الإشارات الحادثة التي منها ما أشار إليه البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]. أي: أخرج من أصلابهم نسلهم على ما يتوالدون قرناً بعد قرن ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]. أي: ونصب لهم دلائل ربوبيته وركب في عقولهم ما يدعوهم إلى الإقرار بها حتى صاروا بمنزلة من قيل لهم: ألسنتُ بربكم؟! قالوا: بلى، فترك تمكينهم من العلم بها وتمكينهم منه منزلة الإشهاد والاعتراف على طريقة التمثيل

وَوَاجِبٌ أَمَانَةٌ أَيْ عِصْمَةٌ لِلرُّسُلِ جَلٌّ قَدْرُهُمْ عَنِّ وَصْمَةٌ
وَيَسْتَحِيلُ مِنْهُمْ ارْتِكَابُ ذِي نَهْيٍ وَقَوْلُ ذِي الضَّلَالَةِ ابْتِدَاءُ
وَلَوْ فَرَضْنَا مِنْهُمْ إِيقَاعَهُ لِانْقِلَابِ الْمُنْهِيِّ عَيْنُ الطَّاعَةِ

(وفق) أي: مقدار، يقال: كسبه وفق عياله، أي: مقدار كفايتهم كذا في المصباح (علمه) سبحانه (وذاك) أي: علمه تعالى (صدق) أي: مطابق للأمور على ما هي عليه ثابت أي: مُحقق لا شُبْهَةٌ فيه ولا شدة تعتريه (في حُكمه) الذي هو مُقتضى كونه علماً وهو كشفه عن المعلومات الواجبة والجائزة والمستحيلة، كما يستحيل عليه أن يعلم الشيء على خلاف ما هو عليه حتّى لا يكون علمه جهلاً به، ويستحيل عليه تعالى أيضاً أن يُخبر عن الشيء على خلاف ما هو عليه ذلك الشيء حتّى لا يكون خبره كذباً، فإن الله تعالى وإن جاز في حقه أن يضل من يشاء ويهدي من يشاء لكن لا يجوز في حقه تصديق الكاذب لأنه تعالى بإضلاله من يشاء يظهر عدله في حقه ولا يلزم ذلك من نقص في حقه.

وأما تصديق الكاذب فيلزم منه وقوع الكذب في حقه تعالى ويلزم من ذلك انقلاب علمه جهلاً وهو مُحال عليه تعالى.

(وواجب) عقلي أيضاً بحيث لا يتصور في العقل عدمه (أمانة أي عصمه) بسكون الهاء للوزن، عصمه الله من المكروه يعصمه من باب ضرب، حفظه ووقاه والاسم العصمة، كذا في المصباح (للسل) أي: المرسلين من عند الله تعالى إلى الخلق (جل) أي: عظم (قدرهم) أي: حرمتهم ووقارهم (عن وصمه) بسكون الهاء وهي الكسل والفترة، ووصم الشيء: عابه، كذا في القاموس، وعصمة الأنبياء عليهم السلام هي حفظ الله تعالى عليهم ظواهرهم وبواطنهم من التلبس بمنهي عنه نهي تحريم أو كراهة.

(ويستحيل) عقلاً وشرعاً (منهم) أي: الأنبياء عليهم السلام (ارتكاب) أمر (ذي) أي: صاحب (نهي) عنه، أي: أمر منهى عنه شرعاً من الكبائر والصغائر عمدتها وسهوها قبل النبوة وبعدها على الصحيح (وقول ذي) أي: صاحب (الضلالة) من المعتزلة والخوارج والشيعية الذين جوزوا على الأنبياء عليهم السلام ما لا يليقُ بعلو مقامهم من أنواع الذنوب (ابتدأ) بكسر الهمزة والضمة للقافية: أي: اطرَح وَاترك ذلك.

(ولو فرضنا) أي: قدرنا (منهم) بضم الميم للوزن (إيقاعه) بسكون الهاء أي: الأمر المنهي عنه شرعاً (لانقلب) ذلك الأمر (المنهي) عنه شرعاً (عين الطاعه) بسكون الهاء أيضاً فكان ذلك الأمر طاعة منهم لله تعالى.

لَأْمُرِ رَبَّنَا بِالْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي غَيْرِ مَقْصُورٍ عَلَىٰ جَنَابِهِمْ
وَاللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ فَلَا يَأْتُونَ غَيْرَ طَاعَةٍ كَمَا انْجَلَا
وَأَوْلَا بِالْاِتِّبَاعِ مُشْتَبِهًا كَمَا أَتَىٰ فِي يُوسُفَ هَمٌّ بِهَا

(لأمر ربنا) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لَنَا مَعِشَرَ الْمَكْلُوفِينَ (بالاقتداء) بوصول الهمزة والقصر للوزن (بهم) عليهم السلام، أي: المتابعة لهم (في غير) أمر (مقصور على جنابهم) أي: هم مخصوصون به، وبيان ذلك أن الله تعالى قال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: ١٥٧] الآية. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [التغابن: ١٢] الآية.

(والله) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ (لا يأمر بالفحشاء) بالقصر للوزن (فلا يأتون) أي: يفعلون (غير طاعة) لله تعالى في ظواهرهم وبواطنهم على كل حال (كما انجلى) أي: انكشف منهم واتضح عند أهل البصائر المنورة والسرائر المطهرة (وأولا) أمر بالتأويل لك يا أيها المكلف (بلاثق) بهم عليهم السلام، أي: تأويل مناسب لعلو مقامهم أمراً (مشتبها) عليك قد ورد في حقهم عليهم السلام في النصوص القطعية التي لا يمكن ردها (كما أتى) في القرآن العظيم (في) حق (يوسف) ^{السَلْبِيَّةِ} في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤]. قَالَ الْبِيضَاوِيُّ: قصدت مخالطته وقصد مخالطتها، والهمُّ بالشيء قصدُه والعزم عليه، ومنه الهمام: وهو الذي إذا همَّ بالشيء أمضاه، والمراد بهم ميل الطبع ومنازعة الشهوة لا القصد الاختياري وذلك مما لا يدخل تحت التكليف بل الحقيق بالمدح والأجر الجزيل من الله تعالى من يكف نفسه عن العقل عند قيام هذا الهم أو مشاركة الهم كقولك: قتلته لو لم أخف الله. قَالَ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ (وهمَّ بها) جواب (لولا) فإنها في حكم أدوات الشرط فلا يتقدم عليها جوابها بل الجواب محذوف يدل عليه المذكور.

وَكُونُ وَالِدِ الْوَرَى قَدْ أَكَلَا وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا أَشْكَلَا

(وكون والد الورى) أي: الخلق يعني نوع البشر منهم وهو آدم ﷺ (قد أكلا) بألف الإطلاق، أي: أكل من الشجرة التي نهاه الله تعالى عنها في قوله سبحانه: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١].
والجواب عن ذلك أن الله تعالى له أن يأمر وينهى ويلقب بالألقاب لمن شاء كيف شاء ويؤاخذ ويعفو على وجه التكليف وعلى وجه التشريف قبل بعثه الرسل وبعدها لمن هو محل التكليف كالإنسي والجنى ولمن لم يكن محل التكليف كما قال للسموات والأرض اثنا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين، وأخبر تعالى أنه عرض الأمانة على السماوات والأرض والجبال كما في الآية، فأخبر تعالى عن آدم ﷺ أنه نهاه عن أكل الشجرة ولم يكن لآدم حينئذ بعثة ولا تكليف بشرع ولا أمة له، وأخبر تعالى أنه أمر إبليس بالسجود لآدم فأبى واستكبر حيث لم يقبل هذا الأمر وكان من الكافرين، ولم يكن كفره من عدم سجوده لآدم فإن العصيان ليس بكفر خصوصاً العصيان قبل شرع الشرائع وتقرير الأحكام بالبعثة، وإنما كفره من عدم قبوله للحكم الإلهي عليه بما أمره به وهي الإنابة المذكورة في الآية، فأخبر تعالى عنه أنه من الكافرين، وآدم ﷺ قبل النهي ولكنه فعل ما نهي عنه بوسوسة الشيطان له بذلك فلقيه الله تعالى بما أخبر عنه من أنه عصى وغوى وكان من الظالمين، وأنه اجتباه وتاب عليه وهدى، كما قال لنبينا مُحَمَّدٌ ﷺ: ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

مع علمه تعالى أن هذه الأمور لا تصدر منه ﷺ، فإنه لا يشرك ولا يُحبط عمله ولا يكون في الآخرة من الخاسرين، ولكن لما كانت الأنبياء عليهم السلام من أعز الخلق على الله وأكملهم وأشرفهم عنده أخبر عنهم بمثل ذلك حتى يعتبر بهم غيرهم ممن هو دونهم من الأمم في مخالفة أمره ونهيه وهذا الإطلاق في حقهم لا يُخرجهم من مقام عصمته لهم وحفظه لأحوالهم واحترامه تعالى لجنابهم لأنهم خاصة خلقه وأشرف عباده، فحسنت غيرهم إذا صدرت عنهم كانت سيئات لهم عند ربهم فيلامون عليها ويعاتبون ويطلق عليهم بسببها لقب العصيان ونحو ذلك ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ﴾.

وَقُلْ إِذَا اسْتَدَلَّتْ لِلتَّبْلِيغِ لَوْ كَتَمُوا لَكَانَ ذَا تَسْوِيعٍ
فَيَكْتُمُ الْمَرْءُ الْعُلُومَ النَّافِعَةَ عَنِ طَالِبِ لَهَا وَيَعْدُو مَانِعَةَ

(وما سوى ذلك) المذكور في يوسف وآدم عليهم السلام (مما أشكلا) بألف الإطلاق في حق بقية الأنبياء عليهم السلام، فإنه محمول على أحسن المحامل ومصروف عن ظاهره المقتضى للنقص في مقاماتهم العلية، وهو غير مُنافٍ لعصمتهم من جميع الذنوب الكبائر والصغائر قبل النبوة وبعدها عمدتها وسهوها وخطأها كما قدمنا. والحاصل أنه لا تُقاس ذنوب المعصومين المحفوظين عند ذي الجلال على ذنوب غير المعصومين من القاصرين الغافلين المغمورين في ظلمات الطبع والهوى كما لا تُقاس حسناتهم بحسنات غيرهم، وما أحسن قول الشيخ العارف بالله مُحَمَّد بن وفا المصري قدس الله سره هذا المقام من النظام:

عبادك يا مولى الموالي الذين هم عبادك محفوظين حفظ الحبابِ
من الذر لم يبدوا بصافي ذواتهم سوى نورك المأحي لجنح الغياهبِ
ذوات صفت معنى ولطفًا ورونقًا وصينت عن الأكدار من كل جانبِ

ورضي الله تعالى عن حسان شاعر النبي ﷺ حيث قال في قصيدته يوم فتح مكة في المديح الحمدي:

خلقت مبراً من كل عيب كأنتك قد خلقت كما تشاء
وللبوصيري - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في مثل ذلك:
كرمت نفسه فلا يخطر السو على قلبه ولا الفحشاء

(وقل) يا أيها المكلف (إذا استدلت) أي: أقمت الدليل (للتبليغ) أي: تبليغ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لجميع ما أمروا بإبلاغه لأممهم (لو كتّموا) فلو كتّموا فلم يبلغوا شيئاً من ذلك (لكان) أي: ذلك الكتمان (ذا) أي: صاحب (تسويغ) أي: كان أمراً سائغاً، أي: جائزاً، يقال: ساغ فعل الشيء، بمعنى الإباحة ويتعدى بالتضعيف فيقال: سوغته، أي: أبعثه، كذا في المصباح.

(فيكتم المرء) أي: الإنسان (العلوم النافعة) بسكون الهاء للوزن (عن طلب لها) من الناس (ويغدو) أي: يصير (مانعه) بسكون الهاء أيضاً ي: مانع العلم النافع ويسوغ له ذلك شرعاً.

كَيْفَ وَقَدْ بَاءَ ذُووُ الْكَيْمَانِ لِلرُّشْدِ بِاللَّعْنَةِ فِي الْقُرْآنِ
وَالْمُصْطَفَى الْمُعْجِزُ كُلُّ الْفُصْحَا أَدَى الرَّسَالَةَ وَكُلًّا نَصَحَا
وَأَقْتَضَتْ الْآيَاتُ فِي الْكِتَابِ تَبْلِيغُهُ وَالتَّفْيِي لِلْعِتَابِ
فَاللَّهُ يَجْزِيهِ أَجَلٌ مَا بِهِ جَازَى نَبِيًّا ذَا مَقَامٍ نَابِهِ

(كيف) يقال هذا (و) الحال أنه (قد جاء) أي: رجع (ذووا) أي: أصحاب (الكتيمان) الذين يكتمون (للمرشد) من العلوم النافعة عن طالبها منهم (باللعنة) أي: البعد والطرده عن رحمة الله تعالى متعلق بيانه (في القرآن) قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]. الآية.

(والمصطفى) نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ (المعجز) أي: الذي أعجز (كل الفصحاح) بالقصر للوزن جمع فصيح، وهو المتكلم بالعربية من غير لحن (أدى) إلى هذه الأمة (الرسالة) جاء بها إلى أمته (وكلا) أي: كل واحد من أمته (نصحا) بألف الإطلاق أي: وصل الله تعالى نصيحته لكل مكلف من أمته بمشافهته وبعلماء ملته.

(واقترضت الآيات) القرآنية المنزلة (في الكتاب) أي: القرآن العظيم (تبليغه) أي: نبينا ﷺ ما أمر بإبلاغه حتى سَمَّاهُ اللَّهُ مَنَادِيًّا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمَنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا الآية. قَالَ الْبِيضاوي: والمراد بالمنادي الرسول ﷺ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ﷺ مِنْ كَثْرَةِ تَبْلِيغِهِ وَإِنْذَارِهِ لِأُمَّتِهِ وَزِيَادَةِ حِرْصِهِ عَلَى هِدَايَتِهِمْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]. وَقَالَ لَهُ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨]. وَقَالَ لَهُ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]. أي: على ما بلغتكم ونصحت لكم.

(و) اقتضت الآيات أيضًا (النفي للعتاب) عنه ﷺ أي: المعاتبه في التقصير في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]. وقوله تعالى: ﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُسيطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]. أي: بمسلط. وقوله: ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [المائدة: ٩٩]. وَنَحْوَ ذَلِكَ (فالله) سبحانه وتعالى بحزيل كرمه وجوده (يجزيه) أي: نبينا ﷺ (أجل) أي: عظم (ما) أي: جزى (به) بسكون الهاء (جازى نبيًا) قبله عن أمته (ذا) أي: صاحب (مقام نابه) بسكون الهاء أيضًا من النباهة، وهي الشرف. قَالَ فِي الْمصباح: نَبِهَ بِالضَّمِّ نَبَاهَةً شَرَفَ فَهُوَ نَبِيٌّ. انتهى، ونبيه بمعنى: نابه.

وَعَيْرُ قَادِحٍ مِنَ الْأَعْرَاضِ فِي حَقِّهِمْ يَجُوزُ كَالْأَمْرَاضِ
 لِلْأَجْرِ وَالتَّشْرِيْعِ وَالتَّجَلِّي عَنِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَلِلتَّسْلِي
 إِذْ خَيْرَةُ الْعِبَادِ عَنْهَا أَعْرَضُوا وَرَبِّهِمْ قَرْضًا جَمِيلًا أَقْرَضُوا
 وَاللَّهُ لَمْ يُرِذْ لِأَنْبِيَائِهِ بِهَا جَزَاءً أَوْ لِأَوْلِيَائِهِ
 فَيَحْضُلُ الزُّهْدُ مِنَ الْأَنْامِ فِي عَيْشِهَا الذَّاهِبِ كَالْمَنَامِ

(وغير قادح) أي: منقص من القدح، يقال: قدح فلان في فلان عابه ووقع فيه (من الأعراض) البشرية أي ممّا يعرض للبشر (في حقهم) أي: الأنبياء عليهم السلام (يجوز كالأمراض) جمع مرض، وهو: الداء المقتضي للآلام والوجع، لا المرض المزمن أو ما تعافه الأنفس كالأفعال والبرص والجذام والعمى والجنون وما حصل ليعقوب عليه السلام كَانَ غَشَاوَةً فزالت وليس بعمى. ويجوز عليهم جميع الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية كالجوع والعطش والغضب والضجر والضعف وأنواع المحن بزيادة في مكانتهم ورفعة في درجاتهم، وأسباب الاستخراج حالات الصبر والرضا والشكر والتسليم والتوكل والتفويض والدعاء، والتضرع منهم.

(للأجر) أي: حكمة ذلك حصول الأجر لهم من الله تعالى (والتشريع) للأحكام في الأمة كصلاة المريض وكيفية الأكل والشرب والنوم ولبس الثياب ونحو ذلك (والتخلي) أي: الفراغ والرجوع (عن) الانهماك في (زهرة) الحياة (الدنيا) باعتبار أحوالهم عليهم الصلاة والسلام فيها ومعايشهم في المساكن والملابس (وللتسلي) أي: فوات الحظوظ فيها أي: لأن (خيرة العباد) أي: المختارين منهم (عنها) أي: عن الدنيا (أعرضوا) فلم يرغبوا فيما زاد على قدر كفايتهم منها أدنى الكفاية (وربهم) مفعول مقدم (قرضاً جميلاً) أي: حسناً (أقرضوا) كما قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ [الحديد: ١١]. وذلك بأن يبذل إحسانهم إلى فقراء المؤمنين ويثارهم بالمعروف.

(والله لم يرد لأنبيائه) الكرام عليهم الصلاة والسلام (بها) أي: بالدنيا (جزاءً أو لأولياته) الصالحين عليهم رضوان رب العالمين (فيحصل الزهد) أي: الإعراض بالقلب عن الدنيا وترك الانهماك في لذاتها وشهواتها (من الأنام) أي: الناس المقتدين بالأنبياء -عليهم السلام- والمتابعين لهم من أممهم (في عيشها) أي: الدنيا (الذاهب كالمنام) أي: كالحاليات التي يراها النائم في منامه فإذا استيقظ لا يجد شيئاً منها.

وَكُلُّ مَنْ أَمِدَّ بِالتَّوْفِيقِ مِمَّنْ رَأَى بِأَعْيُنِ التَّحْقِيقِ
يَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّهَا خَسِيسَةٌ وَيَحْذَرُ التَّمْوِيَةَ وَالدَّسِيسَةَ
وَلَمْ يُفْزَرْ مِنْهَا مِنْ ادَّخَرُ أَعْمَالَ طَاعَاتِ بِهَا قَدْ افْتَخَرَ
وَهِيَ خَرَابٌ مَا بِهَا إِقَامَةٌ وَاللَّهُ نَرْجُو حُسْنَ الاسْتِقَامَةِ

فصل

وَعِدَّةُ الرُّسُلِ الْكِرَامِ الْكُمَّلِ فِي اسْمِ مُحَمَّدٍ بَدَتْ فِي الْجُمْلِ

(وكل من أمد) بالبناء للمفعول، أي: أمده الله تعالى وأيده (بالتوفيق) وهو خلق الطاعة في العبد على مقتضى إرادته لها (ممن رأى) أي: أبصر الأمور بأعين التحقيق من غير شك ولا شبهة (يعلم قطعاً أنها) أي: الدنيا (خسيسه) بسكون الهاء للوزن، أي: حقيرة ويحذر التمويه، يقال: قول مُموه أي: مزخرف أي: ممزوج من الحق والباطل كذا في المصباح (والدسيسه) بسكون الهاء، من دس الشيء أخفاه ومنه يقال للجاسوس دسيس القوم.

(ولم يفز منها) أي: الدنيا (سوى من ادخر) بسكون الراء للوزن (أعمال طاعات) له أخلص فيها (بها) أي: في الآخرة يوم العرض على الله تعالى (قد افتخر) بسكون الراء لا في الدنيا لأن ذلك مذموم.

(وهي) أي: الدنيا (خراب ما بها) أي: فيها (إقامه) بسكون الهاء أي: لأحد مطلقاً (والله نرجو) من كرمه وإحسانه أن يمنحنا فيها (حسن الاستقامة) بسكون الهاء أي: الدوام على العمل الصالح في الظاهر والباطن.

فصل في عدة الرسل عليهم السلام، وبيان المعجزات

(وعدة الرسل) جمع رسول وتقدم بيانه (الكرام) جمع كريم، من كرم الشيء كرمًا، نفس وعز كذا في المصباح. (الكمل) بتشديد الميم جمع كامل (في اسم مُحَمَّد) نبينا ﷺ، فكما جمع لمقاماتهم وحقائق مراتبهم من حيث مقامه ﷺ أجمعين، وحقيقة مرتبته جمع لعدددهم أيضاً من حيث حروف اسمه الشريف (بدت) أي: عدت ذلك (في الجمل) بضم الجيم وفتح الميم مشددة. قَالَ فِي الْقَامُوسِ: جَمَلَ كَسَكَرَ حَسَابَ الْجَمَلِ وَحُرُوفَ الْاسْمِ الشَّرِيفِ هِيَ.

مِيمٌ وَحَاءٌ ثُمَّ مِيمٌ كُرِّرَتْ وَبَعْدَهَا دَالٌ كَمَا قَدْ قُرِّرَتْ
وَكُلُّهُمْ مِنْ رَبِّهِ مُؤَيَّدٌ بِمُعْجَزَاتٍ لَا تَنَالُهَا أَيْدٌ
قَدْ قَارَنْتَ دَعْوَاهُمْ الرَّسَالَةَ مَعَ التَّحَدِّيِّ لَفْظًا أَوْ بِالْحَالَةِ

(ميمٌ وحاءٌ ثُمَّ مِيمٌ كررت) مرتين باعتبار التشديد (وبعدها دال) مهملة (كما قد قررت) بالبناء للمفعول أي: ثبتت في اللفظ. وبيان ذلك أنها خمسة حروف ثلاث ميمات وحاء ودال لكنها تعتبر أسماء الأحرف فكل ميم هجاؤها ثلاثة حروف ميم وياء وميم والحاء هجاؤها حرفان حاء وألف والدال هجاؤها ثلاثة حروف دال وألف ولام فجملة الحروف الخارجة من ذلك أربعة عشر حرفاً فالميمات من ذلك ستة والياءات المثناة التحتية ثلاثة وألفان وحاء ودال ولام، فالميمات في الحساب مائتان وأربعون كل ميم بحساب أربعون والثلاثة الياءات ثلاثون كل ياء بحساب عشرة والألفان باثنتين كل ألف بحساب واحد، والحاء ثمانية، والدال أربعة، واللام ثلاثون فالمائتان وأربعون إلى ثلاثين مائتان وسبعون وإلى اثنين مائتان واثنان وسبعون وإلى ثمانية مائتان وثمانون وإلى أربعة مائتان وأربعة وثمانون وإلى ثلاثين ثلاثمائة وأربعة عشر وهذا العدد هو عدد المرسلين من الأنبياء عليهم السلام فإنه ورد في الحديث عن النبي ﷺ: أنه سئل عن عدد المرسلين عليهم السلام، فقال: «مائة ألف». وفي رواية: «مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفاً الرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر».

وفي رواية: وأربعة عشر. فمن اعتبر الألف في هجاء الحاء عددهم أربعة عشر ومن لم يعتبرها عددهم ثلاثة عشر، أو من أدخله ﷺ في جملة العدد الذي قال عددهم أربعة عشر، ومن قال إنه عد من سواه وسكته عن نفسه عددهم ثلاثة عشر، وإن اعتبرت الهمزة أيضاً مع الألف في الحاء كانوا خمسة عشر ولعله قوله أيضاً ولم أره. وقد أشار إليه بعضهم.

(وكلهم) أي: كل واحد من المرسلين عليهم السلام (من ربه) تعالى (مؤيد بمعجزات) جمع معجزة وقد مضى بيانها (لا تنالها اليد) أي: لا يقدر أحد على تحصيلها بكسب ولا غيره. (قد قارنت) أي: المعجزات (دعواهم) أي: المرسلين عليهم السلام (الرسالة) بسكون الهاء للوزن (مع التحدي) أي: طلب المعارضة من الخصوم، يقال: تحديت الناس القرآن، طلبت إظهار ما عندهم ليعرف أننا أقرأ، وهو في المعنى مثل قول الشخص الذي يُفاخر الناس بقوله: هاتوا قوماً مثل قومي أو مثل واحد منهم كذا في المصباح.

وَمُعْجَزَاتُ الْمُصْطَفَى الْكَثِيرَةَ دَلَّتْ عَلَى رُبِّيهِ الْأَثِيرَةَ
لَأَنَّ مُعْجَزَاتِ غَيْرِهِ انْقَضَتْ بَعْضَرِهِمْ كَمَا مَشِيئَةَ قَضَتْ
وَبَعْضُ مُعْجَزَاتِ طَهَ بَاقِي لِأَنَّهُ الْحَائِزُ لِلْسَّبَاقِ
فَكَمْ وَكَمْ آيٍ بِهَا تَحْدَى إِحْصَاؤُهَا بِالْعَدِّ فَاتَ حَدًّا
وَحَسْبُكَ الْقُرْآنُ ذُو الْآيَاتِ وَحِفْظُهُ لِأَخْرِ الْغَايَاتِ

(لفظاً) راجع لدعواهم الرسالة وللتحدي كمعجزة القرآن، فإن التحدي فيها صريح في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣]. وقوله تعالى: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [هود: ١٣]. (أو بالحاله) بسكون الهاء، يعني: لا بصريح اللفظ كما في كثير من المعجزات، فإن دعوى الرسالة والتحدي كَانَ فيها بطريق لسان الحال لا بصريح المقال، كتظليل الغمام، وتسليم الحجر والمدر، ونبع الماء من بين الأصابع، وتسييح الحصى ونحو ذلك. (ومُعْجَزَاتِ الْمُصْطَفَى ﷺ) (الكثيرة) بسكون الهاء للوزن التي لا تكاد تُحصى، والذي نقل منها ووصل إلينا وثبت عندنا قليل من قليل من قليل (دلت على رُبِّيهِ ﷺ) (الأثيرة) بسكون الهاء للوزن بمعنى الماثورة، من أثرته بالمد فضلته، أي: المفضلة على جميع المراتب.

(لأن معجزات غيره) من الأنبياء عليهم السلام (انقضت) أي: زالت (بعضهم) أي: مع زمانهم الذي انقضى (كما مشيئة) الله تعالى (قضت) أي: حكمت بذلك (وبعض معجزات طه) نبينا عليه الصلاة والسلام (باقي) ذلك البعض منها (لأنه) ﷺ (الحائز للسباق) مصدر سابت مسابقة وسباقاً، كذا في المصباح، أي: جامع لجميع أنواع السبق وجميع الكمالات (فكم وكم) تأكيد لفظي (أي) جمع آية بمعنى معجزة (بها تحدى) أي: طلب المعارضة من أخصامه بالصريح أو بالكناية (إحصاؤها) أي: ضبطها (بالعد فات) أي: تجاوز (حداً) أي: نهاية. قَالَ فِي الصَّحَاحِ: حَسْبُ الشَّيْءِ مَنْتَهَاهُ.

(وحسبك) أي: يكفيك يا أيها المكلف من معجزاته ج (القرآن) العظيم (ذو) أي: صاحب (الآيات) جمع آية وهي الجملة من كلماته المؤلفة على أبلغ ما يكون من التأليف (وحفظه) أي: القرآن من التغيير والتبديل كما قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. (لآخر الغايات) جمع غاية، وهو حد الشيء.

فَهُوَ لَوْعْدِ الْحَقِّ ذُو إِنْجَازٍ وَفِيهِ أَنْوَاعٌ مِنَ الْإِعْجَازِ
 كَنْظْمِهِ الْبَدِيعِ فِي أَسْلُوبِهِ وَعَجْزٍ مَنْ بَارَاهُ عَنْ مَطْلُوبِهِ
 وَالْجَمْعُ لِلْعُلُومِ وَالْأَسْرَارِ وَكَوْنُهُ يَحْلُو مَعَ التَّكْرَارِ
 وَفِي الْجَزَالَةِ بَوَجْهِهِ أَعْلَى وَالرُّوعُ فِي الْقُلُوبِ حِينَ يُتْلَى
 وَمَا احْتَوَى عَلَيْهِ مِنْ أَنْبَاءٍ غَيْبٍ بِتَضَرُّيْحٍ وَبِالْإِيمَاءِ
 فَفِيهِ مِنْ هَذَا أُمُورٌ تَكْثُرُ وَالْبَعْضُ بِالْفَيْضِ عَلَيْهَا يَغْتُرُ

(فهو) أي: القرآن العظيم (لوعد الحق) تعالى (ذو) أي: صاحب (إنجاز) يعني: أنه منجز لوعد الله تعالى بحفظه كما قال: ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٦﴾﴾. فهو محفوظ على مدى الأزمان من كل زيادة ونقصان (وفيه) أي: القرآن العظيم (أنواع من الإعجاز) من جهة حسن سبكه وفصاحة كلماته وبلاغة معانيه وعذوبة انسجامه واشتماله على الحكم والأحكام والمواعظ والإخبار عن المغيبات وقصص الأمم الماضية وغير ذلك مما لا يحصى.

(كنظمه) أي: انتظام كلماته (البديع) أي: الذي لا يمكن أن يدانى مثله (في أسلوبه) قال في المصباح: الأسلوب بضم الهمزة الطريق والفن (وعجز من باراه) أي: عارضه، وقصد الإتيان بمثله عن حصول (مطلوبه) الذي قصده (والجمع للعلوم) الكثيرة (والأسرار) العظيمة (وكونه يحلو) أي: عذب (مع) كثرة (التكرار) له آناء الليل وأطراف النهار (وفي الجزالة) أي: حُسن تناسق الكلمات وعدم ركاكتها (بوجه أعلا) أي: أكمل ما يكون. (و) حصول (الروع) أي: الخوف والخشية (في القلوب) أي: قلوب المؤمنين (حين يُتلى) بالبناء للمفعول، أي: يتلوه القارئ.

(وما احتوى عليه من أنباء) جمع نبأ، أي: أخبار (غيب) كأحوال القيامة والجنة والنار وأهلها (بتصريح) تارة (والإيماء) أي: الإشارة إلى ذلك تارة أخرى (ففيه من هذا) القبيل (أمر تكثر) لا يمكن إحصاؤها ولا ضبطها (والبعض) من عباد الله الصالحين وخاصة أوليائه المقربين (بالفيض) أي: الفتح والإلهام، لصفاء القلب بدوام مشاهدة الملك العلام (عليها) أي: تلك الأمور (يعثر) أي: يطلع ويكشف عنها، وقد روى البخاري في الجهاد عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: «قلت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه عندكم شيء من الوحي إلا

وَمِنْهُ مَا ابْنُ بُرْجَانَ أَظْهَرَ فِي أَخَذِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ الْمُطَهَّرِ
 مِنْ قَوْلِهِ "بِضْعَ سِنِينَ" قَبْلَ أَنْ يَكُونَ ثُمَّ كَانَ طَبَقًا فِي الزَّمَنِ
 وَبَعْضُهُمْ فِي وَجْهِهِ أَعْجَازٍ نَحَى لِرَدِّ بَعْضٍ وَسِوَاهُ رَجَحًا

ما في كتاب الله؟ قَالَ: لا، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ مَا أَعْلَمَهُ إِلَّا فَهَمَّ يَعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي

الْقُرْآنِ»^(١). الْحَدِيثُ. وَهُوَ فِي سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ، وَابْنُ مَاجَهَ بِالْفَاظِ قَرِيبَةٌ مِنْ هَذَا.

وَفِي الْإِتْقَانِ لِلْسَيُوطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢): أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ الضَّحَّاكِ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ ذُو شَجُونٍ وَفَنُونٍ وَظَهْوَرٍ وَبَطُونٍ لَا تَنْقُضِي عَجَائِبَهُ وَلَا يَبْلُغُ غَايَتَهُ».

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لِكُلِّ آيَةٍ سِتُونَ أَلْفَ فَهْمٍ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ شِئْتُ أَنْ أُوقِرَ سَبْعِينَ بَعِيرًا مِنْ تَفْسِيرِ أُمَّ الْقُرْآنِ لَفَعَلْتُ».

(وَمِنْهُ) أَي: مَا ذَكَرَ مِنْ أَسْرَارِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ (مَا) أَي: الَّذِي (ابْنُ) بَوَصَلَ الْهَمْزَةَ

حَتَّى تَسْقُطَ (بِرَجَانٍ) بِضَمِّ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ الْمَشْدُودَةِ وَبِالْجِيمِ فَالْأَلْفُ فَالنُّونُ: وَهُوَ

ابْنُ الْحَاكِمِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ بَرَجَانَ، وَقَدْ وَقَفَتْ لَهُ عَلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ بِلِسَانِ

الْإِشَارَةِ عَلَى اصْطِلَاحِ الْعَارِفِينَ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ تَعَالَى (أَظْهَرَ) بِسُكُونِ الرَّاءِ أَي: أَظْهَرَهُ وَكَشَفَ

عَنْهُ (فِي أَخَذِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ الْمُطَهَّرِ) سُكُونُ الرَّاءِ أَيْضًا، أَي: مِنْ أَيْدِي الْفَرَنْجِ لَمَّا حَوَّصَرَتْ

فِي دَوْلَةِ الْأَكْرَادِ أَيَّامَ الْمَلِكِ صِلَاحِ الدِّينِ بَعْدَ نُورِ الدِّينِ الشَّهِيدِ حِينَ قَطَعَ ابْنُ بَرَجَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بِفَتْحِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

(مِنْ قَوْلِهِ) تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَغْلِبِ الرُّومَ ﴿٢١﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ

سَيَغْلِبُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الرُّومُ: ١-٣]. فِي (بِضْعِ سِنِينَ) فَذَكَرَ إِشَارَةَ فَلَكَيَّةِ اسْتِخْرَاجِ مِنْهَا حُصُولِ

الْفَتْحِ الْمَذْكُورِ (قَبْلَ أَنْ يَكُونَ) ذَلِكَ الْفَتْحُ (ثُمَّ كَانَ) أَي: حَصَلَ (طَبَقًا) أَي: مُطَابِقًا لَمَّا

قَالَ (فِي الزَّمَنِ) بِسُكُونِ النَّونِ لِلْقَافِيَةِ (وَبَعْضُهُمْ) أَي: الْعُلَمَاءُ (فِي وَجْهِهِ إِعْجَازٌ) لِلْقُرْآنِ

الْعَظِيمِ (نَحَى) أَي: قَصَدَ (لِرَدِّ) قَوْلِ (بَعْضٍ) آخَرَ (وَسِوَاهُ) أَي: غَيْرِ قَوْلِ ذَلِكَ الْبَعْضِ الَّذِي

رَدَّهُ (رَجَحًا) بِالْفِإِطْلَاقِ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣/١١١٠)، (٦/٢٥٣١).

(٢) انظُر: الْإِتْقَانَ لِلْسَيُوطِيِّ (١/٢٨).

وَاخْتَلَفُوا هَلْ كَانَ فِي طَوْقِ الْبَشَرِ مِنْ قَبْلُ لَكِنْ صُرِفُوا كَمَا انْتَشَرَ
أَوْ لَمْ يَكُنْ فِي طَوْقِهِمْ مَا صُحِّحَا وَالْبَحْثُ فِي ذَاكَ يَطُولُ شَرْحَا
وَأَخْبَرَ اللَّهُ بِعَجْزِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ عَنِ إِيْتَانِهِمْ بِالْجِنْسِ

(واختلفوا) أي: العلماء (هل كان) الإتيان يمثل القرآن (في طوق البشر) أي: طاقته وقدرته (البشر) بسكون الراء (من قبل) أي: من قبل أن يأتي به نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ معجزة له أعجز به الفصحاء والبلغاء من العرب. (لكن) حصل الإعجاز به كما (صرفوا) بالبناء للمفعول، أي: صرف الله تعالى البلغاء عن مُعارضته وعن الإتيان بمثله (كما انتشر) بسكون الراء، أي: الخبر بذلك، أو هذا القول بأن إعجازه بأن صرفه.

قَالَ ابن كمال باشا -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي رسالة له فِي بيان إعجاز القرآن: وَقَالَ الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني مَنَّا والنظام من المعتزلة صرفهم الله تعالى عنها أي: عن المعارضة مع قدرتهم عليها وذلك بأن صرف دواعيهم إليها مع كونهم مجبولين عليها خصوصاً عند توافر الأسباب الداعية فِي حقهم كالتفريع بالعجز والاستنزال لمحن الرياضات والتكليف بالانقياد وهذا الصرف خارق العادة فيكون معجزاً.

وَقَالَ المرتضى من الشيعة: بل صرفهم بأن سلبهم العلوم التي يَحْتَاج إليها فِي المعارضة، يعني أن المعارضة والإتيان يمثل القرآن يَحْتَاج إِلَى علوم يقتدر بها عليها وكانت تلك العلوم حاصلة لَهُمْ لكنه تعالى سلبها عنهم فلم يبق لَهُمْ قدرة عليها.

(أو لم يكن) أي: الإتيان بمثله (في طوقهم) أي: قدرتهم (ما صححاً) بالبناء للمفعول وألف الإطلاق. قَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: الجمهور على أن إعجاز القرآن يكون فِي الطبقة العليا من الفصاحة والدرجة القصوى من البلاغة على ما يعرفه فصحاء العرب بسليقتهم وعلماء الأدب بمهارتهم فِي فن البيان وإحاطتهم بأساليب الكلام، هذا مع اشتماله على الإخبار عن المغيبات الماضية والآتية وعلى دقائق العلوم الإلهية وأحوال المبدأ والمعاد ومكارم الأخلاق والإرشاد إِلَى فنون الحكمة العلمية والعملية، والمصالح الدينية والدينية على ما يظهر للمتدبرين، ويتجلى على قلوب المتفكرين.

(والبحث فِي ذاك) أي: وجه إعجاز القرآن (يطول) بين العلماء (شرحاً) أي: بياناً على عشرة أقوال بسطنا الكلام فيها فِي كتابنا ((المطالب الوافية)).

(وأخبر الله) تعالى فِي كلامه القديم (بعجز الإنسان والجن عن إتيانهم بالجنس) أي: بما يُجانس القرآن، أي: يُماثله (من مثله) أي: القرآن أو النبي الأمي ﷺ الذي لم

مِنْ مِثْلِهِ وَطُولِبُوا بِسُورَةٍ فَمَا اسْتَطَاعُوا مِثْلَهَا ضَرُورَةً
وَمَنْ بِجِلْبَابِ الْحَيَا أَزَاحَا مُعَارِضًا لَهُ حَوَى افْتِضَاحَا
كَمِثْلِ مَا جَاءَ بِهِ مُسَيَّلِمَةً مِنْ تُرْهَاتٍ بِاخْتِلَالٍ مُعَلِّمَةً

يقرأ ولم يكتب ولم يتعلم من بشر قال تعالى: ﴿قُلْ لئن اجتمعت الإنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

(وطولبوا) أي: طالبهم الله تعالى (بسوره) بسكون الهاء للوزن، قال تعالى: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾ الآية. (فما استطاعوا مثلها) أي: ما قدروا أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه (ضرورة) بسكون الهاء أيضاً، أي: بالضرورة لعجزهم عن ذلك.

(وَمَنْ بِجِلْبَابِ) وهو ثوب أوسع من الخمار ودون الرداء. وَقَالَ ابن الأعرابي: الجلباب الإزار. وَقَالَ ابن فارس: الجلباب ما يُغْطِي به من ثوب أو غيره كذا في المصباح. (الحيا) بالقصر للوزن وأصله المد، وهو الاستحياء، وهو خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في حق ذا الحق وهذا المروءة (أزاحا) بألف الإطلاق أي: أزال.

(معارضاً له) أي: القرآن العظيم (حوى افتضاحا) بألف الإطلاق أيضاً، أي: فضيحة وعاراً شنيعاً (كمثل ما) أي: الذي (جاء به مسيلمه) بسكون الهاء للوزن وصيغة التصغير. قَالَ السنوسي في شرح الجزائرية: اسمه هارون بن حبيب الحنفي نسبة إلى بني حنيفة، وَكَانَ يُكْنَى أَبِي ثَمَامَةَ، وَكَانَ يزعم أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْتِيهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا سَمِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ يدعو إلى الله عَزَّ وَجَلَّ حَمَلْتَهُ الرِّيَاسَةَ الحَمَقَى الَّتِي صيرته سخره وضحكة لكل من يسمع بشأنه وأهلكته دنيا وأخرى على أنه ادعى هو النبوة أيضاً باليمامة وبعث إلى رسول الله ﷺ من يُخبر بأحواله، وصار ينقل إليه ما يسمع من رسول الله ﷺ من القرآن وغيره فكان يقرأ القرآن على من عنده ويزعم أنه أنزل عليه، ولَمَّا افْتَضَحَ حين اشتهر القرآن عن رسول الله ﷺ وَلَمْ يُمَكِّنْهُ دَعْوَاهُ أَخَذَ يَضَعُ الْقُرْآنَ بِزَعْمِهِ فَاتَى بِمَا هُوَ ضَحْكَةٌ لِكُلِّ سَامِعٍ (من ترهات) بضم التاء المثناة الفوقية وفتح الراء مسددة جمع ترهه.

قَالَ فِي الْقَامُوسِ: الترهه كقبرة الباطل. وَقَالَ فِي الصَّحَاحِ: الطرق الصغار غير الجادة. الواحدة ترهه فارسي معرب ثُمَّ اسْتَعْبِرَ فِي الْبَاطِلِ فَقَالُوا: الترهات البسباس والترهات الصحاصح، وهو من أسماء الباطل (باختلال) أي: نقصان وفساد (معلمه) بصيغة اسم المفعول وسكون الهاء من أعلم الشيء جعل له علامة.

رَكِيكَةٌ فِي لَفْظِهَا وَالْمَعْنَى	كَقَوْلِهِ وَالطَّاحِنَاتِ طَحْنًا
وغيره مما انتحاه الأبله	وهو بنوع الهديان أشبه
وهل يقاسُ ذا بأن الله	يأمرُ بالعدلِ وما تلاها
وأينما هذى به في الضفدع	من قول ربنا تعالى فاصدع

(ركيكة) أي: ضعيفة (في لفظها والمعنى) بحيث تمجها الأسماع وتنفر منها الطباع (كقوله) أي: مسيلمة الكذاب في محاكاته للقرآن لما سمع بسورة ((والنازعات غرقاً)) فقال: والزارعات زرعاً والحاصدات حصداً (والطاحنات طحناً) والخابزات خبزاً والثاردات ثرداً يا ضفدع بنت ضفضعين تنقين إلى متى تنقين لا الماء تكدرين ولا الشارين تمنعين أعلاك في الماء وأسفلك في الطين.

(وغيره) أي: غير ما ذكر (مما) أي: من الذي (انتحاه) أي: قصده (الأبله) بسكون الهاء للوزن. قال في المصباح: بله بلها من باب تعب ضعف عقله فهو أبله (وهو) أي: ما قاله من ذلك (بنوع الهديان) هذى يهذي هذياً وهذياناً: تكلم بغير معقول لمرض أو غيره كذا في القاموس (أشبهه) بسكون الهاء، كقوله أيضاً وقد سمع سورة الفيل فقال: الفيل وما الفيل وما أدراك ما الفيل له ذنب رتيل وخرطوم طويل فانظر هذه المضاحك وما أقبحها، وقد قيل: إن هذا الخبيث هو المراد في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٩٣].

(وهل يقاسُ ذا) أي: هذا الهديان الباطل (بأن الله) أي: بقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]. (وما) أي: والذي (تلاها) أي: تبع هذه الآية من بقية الآيات (وأينما) أي: الذي (هذى) من الهديان (به) يعني مسيلمة الكذاب (في الضفدع) بكسرتين ومنهم من يفتح الدال كذا في المصباح وهو الذي تقدم ذكره في معارضته سورة النازعات (من قول ربنا تعالى) وتبارك (فاصدع) بكسر العين للقفية لا على أنه من القرآن إشارة لحديث قوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤].

قال اللقاني -رحمه الله تعالى-: حتى أن أعرابياً سجد عند سماع قوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ وقال: سجدت لفصاحة هذا الكلام.

أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الْخُذْلَانِ وَالغِيِّ فِي الْإِسْرَارِ وَالْإِعْلَانِ

فصل

وَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ الْمَخْصُوصِ بِالْإِكْبَارِ
فَذَلِكَ حَقٌّ كَائِنٌ لَا يُمْتَرَى فِيهِ وَمَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى
مِثْلُ السُّؤَالِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَالْبُعْثِ لِلْأَبْدَانِ يَوْمَ الْحَشْرِ

وقالت جارية للأصمعي حين رآته يتعجب من فصاحة بعض حديثها أو يُعَدُّ هذا فصاحة بعد قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٧]. جمع فيها بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين.

(أجارنا) أي: حمانا (الله) تعالى (من الخذلان) خذلته أخذله من باب قتل والاسم الخذلان، تركت نصرته وإعانتته وتأخرت عنه، كذا في المصباح، وهو ضد التوفيق (والغي) ضد الرشد (في) حال (الإسرار) أي: الإخفاء (والإعلان) أي: الجهر.

(فصل) في بيان السمعيات مما يجب الإيمان به^(١)

(وكل ما جاء من الأخبار) جمع خبر (عن أحمد) أي: ابن عبد الله بن عبد المطلب ابن هاشم نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ (المخصوص بالإكبار) أي: الإعظام يقال: أكبرته إكباراً، استعظمته (فذاك) أي: جميع ما ورد (حق كائن) أي: ثابت واقع (لا يُمْتَرَى) بالبناء للمفعول أي: يرتاب (فيه وما كان حديثاً يُفْتَرَى) بالبناء للمفعول، أي: يكذب فيه (مثل السؤال) أي: سؤال الملكين منكر ونكير لكل ميت في قبره بعد الدفن.

روى البخاري، ومسلم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَإِنَّهُ يَسْمَعُ قَرْعَ نَعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ - لِمُحَمَّدٍ ﷺ -، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ إِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ مَقْعِدَكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعِدًا مِنَ الْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، قَالَ: وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، وَالْكَافِرُ، فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُهُ النَّاسُ فَيَقَالُ: لَا دَرِيْتَ وَلَا تَلَيْتَ وَيَضْرِبَاهُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ».

(١) في نسخة: فصل فيما يجب الإيمان به من السمعيات. مصححة.

بِعَيْنِهَا لَا مِثْلَهَا إِجْمَاعًا وَالْإِخْتِلَافُ بَعْدَ هَذَا شَاعًا
 هَلْ ذَاكَ عَنْ تَفْرِيقِ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ أَوْ عَدَمِ مَحْضِ إِلَيْهَا يُعْزَى
 لَكِنَّ هَذَا بِاعْتِبَارِ مَا وَرَدَ وَالْكُلُّ فِي الْجَوَازِ بِالْعَقْلِ اطْرَدَ

(وعذاب القبر) في حق الكافرين وبعض عصاة المؤمنين. قال اللقاني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: «وَالْأَحَادِيثُ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ بَلَّغَتْ جُمْلَتَهَا التَّوَاتُرَ، وَلَا يَمْتَنَعُ عِنْدَ الْعَاقِلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعِيدُ الْحَيَاةَ فِي الْجَسَدِ أَوْ فِي جِزْءٍ مِنْهُ وَيُعَذِّبُهُ وَكُلَّ مَا لَا يَمْنَعُهُ الْعَقْلُ وَوَرَدَ وَقُوعُهُ بِالشَّرْعِ وَجِبَّ قَبُولُهُ وَاعْتِقَادُهُ». (والبعث) أي: الإعادة (للأبدان) بإرجاع الأرواح إليها (يوم الحشر) أي: يوم القيامة.

(بعينها) التي كانت في الدنيا (لا مثلها إجماعاً) من أهل الإسلام (والاختلاف) بين العلماء (بعد هذا) الإجماع منهم (شاعاً) بألف الإطلاق، أي: اشتهر من وجه آخر بأنه يقوله: (هل ذلك) أي: البعث بالإعادة كما كَانَ (عن تفريق تلك الأجزاء) بالقصر للوزن، أي: أجزاء البدن فيجمعها الله تعالى بقدرته ثُمَّ يعيد أرواحها إليها كما كانت في الدنيا (أو) عن (عدم محض) أي: خالص (إليها) أي: إلى تلك الأجزاء (يُعزى) بالبناء للمفعول، أي: ينسب، بأن يعيدها الله تعالى بعد فنائها واطمحلالاتها (لكن هذا) الاختلاف (باعتبار ما ورد) بالسكون للوزن، أي: الوارد في ذلك من النصوص، فمن قَالَ بالأول فهمه من نصوص الكتاب والسنة، ومن قَالَ بالثاني فهمه كذلك (والكل) أي: كل القولين بل القول بالتوقف أيضاً وهو قول البعض (في الجواز) أي: كون كل واحد من ذلك جائز (بالعقل اطرد) بالسكون أيضاً إن أمكن القول به ولا يترتب عليه محذور في الشرع، ولكن تقديم القول بأنه عن تفريق يؤذن باختيار الناظم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -، وهو الأقرب لتوارد الأخبار بأن القبر روضة من رياض الجنة أو حُفرة من حفر النار، وأن المعذب أو المنعم في القبر هو الروح والجسد معاً لا الروح وحدها، فإذا كانت الإعادة عن عدم محض ذهبت القبور الآن بالكلية لانعدام أجزاء الموتى منها والوارد يقتضي وجود القبر ووجود عذاب القبر أو نعيمه وذلك يقتضي بقاء الأجزاء الترابية فيه فالإعادة يجمعها بعد التفريق، ولعمري إن الله تعالى قادر على كل شيء؛ لأنه أوجد من العدم أول مرة فأوجد من العدم مرة أخرى مما لا يُشك في إمكانه وعدم استبعاده.

رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة

وَاسْتَشْنُ مِنْ ذَا الْخُلْفِ عَجَبَ الذَّنْبِ وَمَا أَتَتْ بِهِ التُّصُوصُ كَالنَّبِيِّ
وَاخْتَلَفُوا فِي عَوْدِ وَقْتِ عَرَضِ وَبَعْضُهُمْ إِعَادَةَ الْوَقْتِ اعْتَرَضُ
بِقَوْلِهِ جَلَّ "جُلُودًا غَيْرَهَا" فَارَكَبَ مَطَايَا الْبَحْثِ وَاعْرِفَ سَيْرَهَا

(واستثنى) بصيغة الأمر للمخاطب (من ذا) أي: هذا (الخلف) أي: الاختلاف المذكور (عجب) بفتح العين المهملة وسكون الجيم (الذنب) بالتحريك. قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: العجب وزان فلس: من كل دابة ما ضمت عليه الورك عن أصل الذنب وهو العصعص، وذكر أنه يقال له العجم أيضاً على وزن العجب، وَقَالَ: هو أصل الذنب وهو العصعص. انتهى وَقَالَ المناوي فِي شرح الجامع الصغير: عجب الذنب الذي لا يبلى من الإنسان، أو عجم بالميم، عظم لطيف كحبة خردل عند رأس العصعص مكان رأس الذنب من ذوات الأربع. وَقَالَ المحلي فِي شرح جَمع الجوامع: عجب الذنب هل يبلى؟ فيه قولان: المشهور منهما: أنه لا يبلى لحديث الصحيحين: «ليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظماً واحداً وهو عجب الذنب منه يركب الخلق يوم القيامة».

(و) استثنى أيضاً (ما أتت) عن الشارع ﷺ (به النصوص) أي: الأحاديث والأخبار (كالنبي) أي: كل نبي فإنه لا يبلى وكذا الشهداء والعلماء العاملون وحملة القرآن والمؤذنون المحتسبون (واختلفوا) أي: العلماء (في عود وقت) أي: زمان وعود (عرض) بالسكون للوزن وفتح الراء وقد سبق بيانه أي: جميع أزمنة الأجسام التي مرت عليها في الدنيا تبعاً للأجسام والذوات المعادة فتعاد بأزمنتها وأوقاتها كما تُعاد لجميع أعراضها وألوانها وهيئاتها.

قَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: وَفِي إِعَادَةِ الْأَشْخَاصِ وَالْأَعْرَاضِ الَّتِي كَانَتْ فِي الدُّنْيَا قَائِمَةً بِالْجِسْمِ حَالَةَ الْحَيَاةِ مِنْ مَبْدئِهِ إِلَى مَبْتِئَتِهَا قَوْلَانِ: الْإِعَادَةُ وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَكْثَرِينَ وَإِلَيْهِ مِيلُ الْأَشْعَرِيِّ. وَعَدَمُ جَوَازِ إِعَادَتِهَا وَإِلَيْهِ ذَهَبَ بَعْضُ الْمُعْتَرِضِينَ وَأَهْلُ السَّنَةِ.

(وبعضهم) أي: العلماء وهو الفقيه القاضي أبو بكر بن العربي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- (إعادة الوقت اعترض) بالسكون للوزن (بقوله) أي: الله (جل) وعز في حق أهل النار ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ﴾ (جلوداً غيرها) أي: غير الجلود الأولى (فاركب) أيها المكلف (مطايا) جمع مطية، من المطا وزان العصا، الظهر، وقيل للبعير مطية فعليه بمعنى مفعولة لأنه يركب مطاء ذكراً كان أو أنثى، كذا في المصباح. (البحث) في هذه المسألة وكل مسألة (واعرف سيرها) أي: المطايا المذكورة، ثُمَّ بَيْنَ ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ:

فَلَيْسَ إِلَّا الْغَيْرُ بِالْأَزْمَانِ لِمَنْعٍ مِنْ غَيْرِيَّةِ الْأَبْدَانِ
فَبَانَ أَنَّ الْوَقْتَ لَا يُعَادُ مِنْ ذَلِكَ الْحَصْرُ الَّذِي يُفَادُ
وَهَكَذَا الْحِسَابُ وَالْمِيزَانُ مِنْ مَا بِهِ قَدْ وَجَبَ الْإِيمَانُ

(فليس) في قوله: جلوداً غيرها أن الجلود التي يقع عليها العذاب غير الجلود الأولى لأن الثانية لم تعص فكيف تعذب وتعذيب من لم يعص ظلم وهو على الله مُحال (إلا) أن يكون (الغير بالأزمان) فتعود بعينها وهو غيرها باعتبار الأزمان المتغيرة (للمنع من غيرية الأبدان) إذ يلزم منه تعذيب من لم يعص كما ذكرنا.

وذكر البيضاوي أن هذه الغيرية باعتبار صورة أخرى لقولك بدلت الخاتم قرطاً، أو بأن يزال عنها أثر الإحراق ليعود إحساسه للعذاب، وقيل: يخلف مكانه جلدًا آخر، والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية المدركة لآلة إدراكها فلا محذور. انتهى قلت: فعلى هذا الأوجه للحصر المذكور فلا يرد الاعتراض المذكور.

(فبان) بهذا التأويل (أن الوقت) أي: الزمان (لا يُعاد من ذلك الحصر) اللازم (الذي يُفادُ) من عبارة النظم المذكورة، إذ لو أعيد الزمان بعينه يوم القيامة لم تكن الغيرية باعتبار الزمان حيث كَانَ زمان العذاب هو زمان المعصية بعينه وقد أعيد، فتكون الغيرية بدينية ويلزم منه ما ذكرناه.

(وهكذا) أي: كالأمر المذكورة (الحساب) يوم القيامة من الله تعالى لعباده المكلفين. والحساب: لغة العد. واصطلاحاً: توفيق الله تعالى عباده قبل الانصراف من المحشر على أعمالهم خيراً كانت أو شراً تفصيلاً لا بالوزن إلا من استثناه منهم، وقد اختلف العلماء في معنى كونه تعالى مُحاسباً عباده على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه تعالى يُعلمهم ما لهم وما عليهم. قَالَ الفخر الرازي: بأن يخلق الله تعالى سبحانه في قلوبهم علوماً ضرورية بمقادير أعمالهم من الثواب والعقاب. وثانيها: وهو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن الله تعالى يوقف عباده بين يديه ويؤتيهم كتب أعمالهم فيها سيئاتهم وحسناتهم، فيقول: هذه سيئاتكم فقد تجاوزت عنها، وهذه حسناتكم وقد ضاعفتها لكم.

وثالثها: أن يكلم الله عباده في شأن أعمالهم وكيفية ما لها من الثواب والعقاب.

وَتُوزَنُ الصَّحْفُ بِبَلَا إِشْكَالٍ وَقِيلَ بَلْ أَمْثَلَةُ الْأَعْمَالِ
وَالْأَخْذُ لِلْكَتَبِ بِهِ النَّصُّ أَتَى وَالْخُلْفُ فِي الْعَاصِي لَدَيْهِمْ ثَبَاتَا

قَالَ الفخر: إِمَّا بَأَن يَسْمَعُوا كَلَامَهُ الْقَدِيمَ أَوْ يَسْمَعُوا صَوْتًا يَدُلُّ عَلَيْهِ يَتَوَلَّى اللَّهُ تَعَالَى خَلْقَهُ فِي أُذُنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَكْلُفِينَ أَوْ فِي مَحَلِّ يَقْرُبُ مِنْ أُذُنِهِ بِحَيْثُ لَا تَبْلُغُ قُوَّةَ ذَلِكَ الصَّوْتِ مَنَعَ الْغَيْرَ مِنْ سَمَاعِ مَا كَلَفَ بِهِ وَلَا شَكَّ فِي صِحَّةِ شَهَادَةِ الْآثَارِ الصَّحِيحَةِ لَهُ .
وَاعْلَمْ أَنَّ كَيْفِيَّاتِ الْحِسَابِ مُخْتَلِفَةٌ وَأَحْوَالُهُ مُتَبَايِنَةٌ، فَمِنْهُ الْيَسِيرُ وَمِنْهُ الْعَسِيرُ وَمِنْهُ السَّرُّ وَمِنْهُ الْجَهْرُ وَمِنْهُ التَّكْرِيمُ وَمِنْهُ التَّوْبِيخُ وَمِنْهُ الْفَضْلُ وَمِنْهُ الْعَدْلُ وَيَكُونُ لِلْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَاللَّائِسِ وَالْجَنِّ إِلَّا مِنْ وَرْدِ الْحَدِيثِ بِاسْتِثْنَائِهِمْ وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثَ حِثْيَاتٍ مِنْ حِثْيَاتِ رَبِّي».

(والميزان) وقد ورد في صريح الآيات والأحاديث، وذهب كثير من المفسرين إلى أنه ميزان له كفتان ولسان وساقان عملاً بالحقيقة لإمكانها توضع فيه صحف أعمال العباد ليظهر الراجح والسخاسر وفي شرح العقائد للسعد: والميزان عبارة عما تعرف به مقادير الأعمال، والعقل قاصر عن إدراك كيفيته.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي التَّذَكُّرَةِ: وَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ الْأَحْيَارِ مَنْ لَا يُوْزَنُ لَهُ عَمَلٌ وَلَا يَنْشُرُ لَهُ كِتَابٌ كَأَهْلِ الْبَلَاءِ وَكَذَلِكَ مِنَ الْأَشْرَارِ، بَلْ يَزِفُ الْأَوْلُونَ إِلَى الْجَنَّةِ مِنْ غَيْرِ وَزْنٍ وَلَا حِسَابٍ وَيَسَاقُ الْآخَرُونَ إِلَى النَّارِ كَذَلِكَ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]. (من ما) أي: من كل أمر (به) قد وجب الإيمان على المكلفين.

(وتوزن الصحف) جميع صحيفة، وهي الكتاب الذي كتبه الملائكة الحفظة على المكلف في الدنيا بجميع ما فعله (بلا إشكال) في ذلك (وقيل بل) أي: الذي يوزن (أمثلة الأعمال) أي: الأمثلة المتصورة من الأعمال، قَالَ اللَّقَائِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: تُوْزَنُ حَقَائِقُ الْأَعْمَالِ وَذَوَاتِهَا بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَلِكِ الْأَعْمَالِ أَجْسَامًا نُورَانِيَّةً فِي كِفَّةِ الْحَسَنَاتِ وَظُلْمَانِيَّةً فِي كِفَّةِ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَطْرَحُ تَلِكِ الْأَجْسَامِ فِي الْمِيزَانِ الْأَوَّلِيِّ فِي الْيَمِينِ وَالثَّانِيَّةِ فِي الشَّمَالِ.

(والأخذ للكتب) أي: كتب الأعمال (به النص) في القرآن والسنة (أتى) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ [٧] فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيُنْقَلَبُ إِلَى أَهْلِهِ

هَلْ بِيَمِينٍ أَوْ شِمَالٍ يُعْطَى
 كِتَابُهُ وَمَنْ يَقِفْ مَا أَخْطَا
 إِذْ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ صَرِيحٌ يُعْمَلُ
 عَلَيْهِ وَالْوَارِدُ فِيهِ مُجْمَلٌ
 وَكَالصِّرَاطِ ذِي الْكَلَالِيْبِ وَمَنْ
 أَتَقَدَّ مِنْهُ فَهُوَ بِالْفَوْزِ قَمِيْنٌ

مَسْرُورًا ﴿١﴾ [الانشقاق: ٧-٩] الآية. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ ﴿١﴾﴾ [التكوير: ١٠]. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وروى الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرْضَاتٍ، فَأَمَّا عَرْضَتَانِ فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرٌ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ فِي الْأَيْدِي فَتَأْخُذُ بِيَمِينِهِ وَتَأْخُذُ بِشِمَالِهِ».

(والخلف) أي: الاختلاف (في) حق (العاصي) من المؤمنين (لديهم) أي: العلماء (ثبتا) بألف الإطلاق (هل بيمين أو شمال يُعطى) بالبناء للمفعول (كتابه ومن يقف) في ذلك (ما أخطا) لأنه فوض علم ذلك إلى الله تعالى (إذ) أي: لأنه (لم يرد) في النصوص (نص صريح) في ذلك (يعمل) بالبناء للمفعول (عليه و) النص (الوارد فيه مجمل) غير مفصل فالتوقف أولى. قَالَ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: فَإِنْ قَلَّتْ الْآيَاتُ عَلَى أَنْ الْمُؤْمِنَ الطَّائِعَ يَأْخُذُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ وَالْكَافِرَ يَأْخُذُ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَمَا حُكِمَ الْمُؤْمِنُ الْفَاسِقُ الَّذِي مَاتَ عَلَى فِسْقِهِ دُونَ تَوْبَةٍ؟

قلت: جزم الماوردي بأن المشهور يأخذ كتابه بيمينه، ثم حكى قولاً بالتوقف. قَالَ: وَالْأَقْوَالُ أَنَّهُ يَأْخُذُهُ بِشِمَالِهِ.

وَقَالَ يَوْسُفُ بْنُ عَمْرٍو: اخْتَلَفَ فِي عَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقِيلَ: يَأْخُذُونَ كِتَابَهُمْ بِيَمِينِهِمْ، وَقِيلَ: بِشِمَالِهِمْ. وَاخْتَلَفَ الْأَوْلُونَ فَقِيلَ: يَأْخُذُونَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ فِي النَّارِ وَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَامَةً لَهُمْ عَلَى عَدُوِّ خُلُودِهِمْ فِيهَا، وَقِيلَ: يَأْخُذُونَهَا بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنْهَا، وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ تَوَقَّفَ فِيهِمْ لَتَعَارُضِ النُّصُوصِ.

(وكالصراط) في ورود النصوص به (ذي) أي: صاحب (الكلايب) جمع كلاب وزن تفاح ويقال: كلوب وزن تنور، خشبة في رأسها عقافة منها أو من حديد، كذا في المصباح. وحديث البخاري الذي أورده في رؤية الله تعالى في الآخرة حديث طويل عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «يَضْرِبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأَمْتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرَّسُلَ وَدَعْوَى الرَّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيْبٌ مِثْلُ شَوْكٍ

جِسْرٌ عَلَى مَتْنٍ جَهَنَّمِ الَّتِي يَهْوِي بِهَا مِنْ رِجْلِهِ قَدْ زَلَّتِ
 وَمَا يُقَالُ إِنَّهُ أَدَقُّ مِنْ شَعْرِ صَدَّقُهُ فَهُوَ حَقٌّ
 وَفِي صَاحِحِ مُسْلِمٍ مَا أُرْشَدَا إِلَيْهِ وَالضَّرِيرُ فِيهِ أَشَدَا
 وَالرَّبُّ لَا يُعْجِزُهُ إِمْشَاؤُهُمْ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يُعِيبْهُ إِشْأُوهُمْ

السعدان هل رأيتم السعدان؟» قالوا: نعم يا رسول الله. قَالَ: «فإنها مثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله تعالى تخطف الناس بأعمالهم»^(١). والحديث في البخاري بطوله. (ومن أي: والذي (أنقذ) بالبناء للمفعول، أي: نجاه الله تعالى (منه) أي: من هوله ومهالكه (فهو بالفوز) أي: بالسعادة والعناية (قَمْنٌ) بفتح القاف وفتح الميم وبسكون النون للوزن. قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: هُوَ قَمْنٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا بِفَتْحَتَيْنِ. أي: جدير وحقيق ويستعمل بلفظ واحد مطلقاً فيقال: هو وهي وهُم وهذه قمن، ويجوز قمن بكسر الميم فيطابق في التذكير والتأنيث والإفراد والجمع.

(جِسْرٌ عَلَى مَتْنٍ) أي: على ظهر (جهنم) قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: الجسر ما يعبر عليه مبنياً كَانَ أَوْ غَيْرَ مَبْنِي بَفَتْحِ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا (الَّتِي) نعت لجهنم (يهوي) أي: يسقط (بها) أي: فيها (من) أي: الذي (رجله قد زلت) بكسر التاء للقافية، أي: أخطأت في المشي عليه (وما يقال) في وصف الصراط (إنه أدق) أي: أكثر دقة (من شعر) بفتح العين المهملة ويُجْمَعُ عَلَى أَشْعَارٍ كَسَبَبٍ وَأَسْبَابٍ. وبسكون العين، أي: فيجمع على شعور مثل فلس وفلوس، كذا في المصباح. (صدقه) فعل أمر من التصديق، أي: آمن به (فهو حق) وصدق (وفي صحيح) الإمام (مسلم) بن حجاج النيسابوري - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - (ما) أي: حديث وارد في ذَلِكَ (أرشد) بألف الإطلاق (إليه) أي: إلى ما ذكر.

قَالَ فِي صَاحِحِ مُسْلِمٍ بَعْدَ إِيرَادِهِ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي رُؤْيَا اللهِ تَعَالَى وَفِيهِ ذَكَرَ الصَّرَاطَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ وَأَحَدٌ مِنَ السِّيفِ (و) أَبُو يَعْقُوبَ يَوْسُفَ (الضَّرِيرِ) شَيْخَ الْقَاضِي عِيَاضٍ - رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى - (فيه) أي: فيما ذَكَرَ (أَنشُد) بألف الإطلاق فِي قَوْلِهِ (وَالرَّبُّ) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (لا يعجزه إمشاؤهم) أي: عبادته المؤمنين يوم القيامة (عليه) أي: على الصراط الذي هو أدق من الشعر وأحد من السيف (إذ) أي: لأنه (لم يعيبه) أي: يتعبه (إنشأؤهم) أي: خلقهم من العدم.

(١) رواه البخاري (٢٧٨/١)، ومسلم (١٦٤/١).

تَبَّ لِقَوْمٍ أَلْحَدُوا فِي أَمْرِهِ مَا قَدَرُوا إِلَهَ حَقِّ قَدْرِهِ

وَقَالَ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي شَرْحِ الْجَوْهَرَةِ: وَإِمْكَانُ الْعُبُورِ ظَاهِرٌ كَالْمَشِيِّ عَلَى الْمَاءِ وَالطَّيْرَانِ فِي الْهَوَاءِ غَايَتُهُ مُخَالَفَةُ الْعَادَةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْآخِرَةَ أَكْثَرُ أَحْوَالِهَا خَوَارِقٌ وَهِيَ مَحَلُّ امْتِحَانٍ أَكْثَرَ الرُّسُومِ الْمَعْتَادَةِ وَمَعْدَنِ انْفِجَارِ أُمُورٍ لَمْ تَخْطُرْ قَطُّ بِبَالٍ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ السَّادَةِ، وَمَا جَاءَ فِي مَحَلِّهِ فَلَا يُسْتَعْرَبُ وَلَا يُسَأَلُ عَنْهُ، كَيْفَ وَقَدْ شَاهَدْنَا فِي الدُّنْيَا حَسًّا مَا يُوَكِّدُ جَوَازَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الطَّيْرَ فِي الْهَوَاءِ يُسَيِّرُهُ اللهُ تَعَالَى فِيهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: الْأُولَى: أَنَّهُ يَذْهَبُ فِي الْهَوَاءِ فَاتِحًا جَنَاحِيهِ مُحْرَكِهَا. وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَذْهَبُ فَاتِحًا جَنَاحِيهِ غَيْرَ مُحْرَكِهَا أَصْلًا. وَالثَّلَاثُ: أَنَا شَاهَدْنَا يَذْهَبُ فِي سُرْعَةٍ شَدِيدَةٍ قَابِضًا جَنَاحِيهِ لَا مُحْرَكِهَا وَلَا نَاشِرِهَا إِذَا شَوَّهَدَ هَذَا الْمَعْنَى وَاسْتَبَانَ بِالْعَيَانِ أَنَّهُ لَا أَثَرَ لِجَنَاحٍ وَلَا لِتَحْرِيكِهِ فِي الطَّيْرَانِ، وَإِنَّمَا اللهُ سَبَّحَانَهُ يُمَسِّكُ مَا شَاءَ وَيَسِيرُ مَا شَاءَ كَيْفَ شَاءَ، فَكَيْفَ يَسْتَبْعِدُ مَرُورَ الْخَلَائِقِ عَلَى الصِّرَاطِ عَلَى الْوَصْفِ الَّذِي وَصَفَ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْهَلُ الصِّرَاطَ عَلَى مَنْ أَرَادَ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْبُرْقِ الْخَاطِفِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالرِّيحِ الْهَابَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْجَوَادِ الْمُسْرَعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَسُوخُ رِجْلَاهُ فِي النَّارِ وَتَتَعَلَّقُ يَدَاهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْرُ عَلَى وَجْهِهِ». انْتَهَى

قُلْتُ: وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا رَوَى الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمَشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمَشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ قَتَادَةُ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَنَسٍ -بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا-

(تَبَّ) بَفَتْحِ التَّاءِ الْمَثْنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مُشَدَّدَةً، أَي: هَلَاكًا وَخَسْرَانًا (لِقَوْمٍ أَلْحَدُوا) أَي: مَالُوا عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ. وَفِي الْمَصْبَاحِ: أَلْحَدَ الرَّجُلُ فِي الدِّينِ لِحَدٍّ وَأَلْحَدَ إِلْحَادًا طَعَنَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَلْحَدَ إِلْحَادًا جَادِلًا وَمَارَى. (فِي أَمْرِهِ) أَي: الصِّرَاطِ. قَالَ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: اتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى إِثْبَاتِ الصِّرَاطِ فِي الْجُمْلَةِ وَأَهْلُ السَّنَةِ يَبْقُونَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ مِنْ كَوْنِهِ جَسْرًا مَمْدُودًا عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ أَحَدٌ مِنَ السِّيفِ وَأَرْقٌ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَنْكَرَ هَذَا الظَّاهِرَ الْقَاضِي عَبْدُ الْجَبَّارِ الْمُعْتَزَلِيُّ وَكَثِيرٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ زَعَمُوا مِنْهُمْ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ الْعُبُورَ عَلَيْهِ وَإِنْ أَمَكَّنَ، فَفِيهِ تَعْذِيبٌ وَلَا عَذَابَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالصَّالِحِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصَلِّحُ بِأَلْفِهِمْ﴾

وَلِلْقُرَآئِفِي هُنَا كَلَامٌ نِيْطُ بِهِ مِنْ أَجْلِهِ مَلَامٌ

وطريق النار المشار إليه بقوله تعالى: ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾، ومنهم من حمله على الأداة الواضحة أو المباحة أو الأعمال المروية يسأل عنها ويؤاخذ بها والكل باطل لوجوب حمل النصوص على ظواهرها إلا ما خالف القواطع، والعبور عليه ليس بأبعد من المشي على الماء أو الطيران في الهواء أو الوقوف فيه، وقد اعتذر عليه السلام عن حشر الكافر على وجهه بأن القدرة سالحة لذلك (ما قدروا الله) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (حق قدره) فإنه عزَّ وَجَلَّ على كل شيء قدير فكيف يستبعد على قدرته مُمكن من الممكنات.

(وللقرائفي) من أئمة أهل السنة وقد سبقه في ذلك شيخه العز بن عبد السلام -رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى- مع علو مقامهما (هنا) في الكلام على الصراط (كلام) مذكور في مصنف كل منهما (نيط) أي: علق (به) أي: بالقرائفي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- (من أجله) أي: بسبب ذلك الكلام (ملام) أي: اللوم من علماء أهل السنة، وبيان ذلك هو أن القرائفي أنكرك كون الصراط أدق من الشعر وأحد من السيف وسبقه إلى ذلك العز بن عبد السلام. وعبارة الزركشي: الصراط وردت فيه الأخبار الصحيحة واستفاضت، وهو مَحْمُولٌ على ظاهره بغير تأويل، والله أعلم بحقيقته. وفي الصحيحين: «إنه جسر ممدود يضرب على ظهر جهنم يمر عليها جميع الخلائق وهم في جوازه متفاوتون»^(١).

ثُمَّ قَالَ الْقُرَآئِفِي وَبَعْضُ الرِّوَايَاتِ: «أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ وَأَحَدٌ مِنَ السِّيفِ»^(٢). فإن ثبتت فهي غير مَحْمُولَةٌ عَلَى ظَاهِرِهَا لِمَنَافَتِهَا لِلْأَحَادِيثِ الْآخَرَ مِنْ قِيَامِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى جَنْبَيْهِ وَكَوْنِ الْكَلَالِيبِ وَالْحَسَكِ فِيهِ وَإِعْطَاءِ كُلِّ مِنَ الْمَارِينِ عَلَيْهِ مِنَ النُّورِ قَدْرَ مَوْضِعِ قَدَمَيْهِ، زاد القرائفي: والصحيح أنه عريض وفيه طريقتان يُمنَى ويسرى، فأهل السعادة يسلك بهم ذات اليمين وأهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال، وفيه طاقات كل طاقة تنفذ إلى طبقة من طبقات جهنم وجهنم بين الخلائق وبين الجنة والجسر على ظهرها منصور فلا يدخل الجنة أحد حتى يمر على جهنم وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾. على أحد الأقوال.

(١) رواه البخاري (٢٤٠٣/٥)، ومسلم (١٧٧/١).

(٢) رواه البخاري (٢٣٨١/٥)، ومسلم (١٧٠/١).

وَالنَّاسُ فِي ذَاكَ ذَوُّ أَحْوَالٍ نَاجٍ سَرِيْعًا أَوْ مَعَ الْأَهْوَالِ
وَمِنْهُمْ الْمُوْبِقُ وَالْمُخْرَدَلُ وَمَنْ بِهِ عَنِ الْجَنَانِ يُعْدَلُ

ثُمَّ قَالَ تَبَعًا لِلْبِيهَقِيِّ: كَوْنُ الصَّرَاطِ أَدَقَّ مِنَ الشَّعْرِ وَأَحَدٌ مِنَ السِّيفِ لَمْ أَجِدْهُ فِي الرِّوَايَاتِ الصَّحِيْحَةِ، وَإِنَّمَا يُرَوَى عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ فَتَأْوَلُ بِأَنَّ أَمْرَهُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ فَإِنَّ يَسْرَ الْجَوَازِ عَلَيْهِ وَعَسْرَهُ عَلَى قَدْرِ الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي وَلَا يَعْلَمُ حُدُودَ ذَلِكَ إِلَّا اللهُ وَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِضَرْبِ دَقَّةِ الشَّعْرِ مِثْلًا لِلْغَامِضِ الْخَفِيِّ وَضَرْبِ حَدِّ السِّيفِ لِإِسْرَاعِ الْمَلَائِكَةِ فِي الْمَعْنَى الْإِمْتِثَالِ أَمْرَ اللهِ تَعَالَى فِي إِجَازَةِ النَّاسِ عَلَيْهِ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَغَيْرُهُ: وَكُلُّ هَذَا مَرْدُودٌ بِإِخْرَاجِ مُسْلِمٍ تِلْكَ الزِّيَادَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بِلَاغًا وَليست مِمَّا لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ فِيهِ مَدْخَلٌ، فَهِيَ مَرْفُوعَةٌ فِي الصَّحِيْحِ وَالْإِيْمَانِ بِكُلِّ ذَلِكَ وَاجِبٌ، وَالْقَادِرُ عَلَى إِمْسَاكِ الطَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمَسِكَ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنَ يُجْرِيهِ أَوْ يُمَشِيهِ وَلَا يَعْدَلُ عَنِ الْحَقِيقَةِ إِلَى الْجَازِ إِلَّا عِنْدَ الْإِسْتِحَالَةِ وَلَا اسْتِحَالَةَ فِي ذَلِكَ مَعَ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِيهِ وَإِبَاتِهَا بِنَقْلِ الْأُئِمَّةِ الْعَدُولِ ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠]. كَذَا ذَكَرَهُ اللَّقَائِنِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -.

(وَالنَّاسُ فِي ذَاكَ) أَي: الْمُرُورُ عَلَى الصَّرَاطِ (ذَوُّو) جَمْعُ ذُو، أَي: أَصْحَابُ (أَحْوَالِ) مُخْتَلِفَةٌ فَمِنْهُمْ (نَاجٍ) مِنَ الْوُقُوعِ فِي النَّارِ يَمُرُ عَلَيْهَا (سَرِيْعًا) كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ وَالرِّيْحِ الْهَابَةِ (أَوْ) يَمُرُ (مَعَ) مُكَابِدَةَ (الْأَهْوَالِ) أَي: الْمَشَقَّاتِ الْعِظَامِ وَالشَّدَائِدِ الْفَخَامِ (وَمِنْهُمْ الْمُوْبِقِ) بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوْحَدَةِ بِذَنْوِبِهِ أَي: الْمَهْلِكَةُ، يُقَالُ: وَبِقَ يَبِقُ وَوَبِقَ يُوْبِقُ فَهُوَ مُوْبِقٌ كَذَا فِي النِّهَايَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ. (وَالْمُخْرَدَلِ) بِفَتْحِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَهُوَ: الْمَرْمِيُّ الْمَصْرُوعُ، وَقِيلَ: الْمَقْتَعُ تَقَطُّعُهُ كَلَالِيْبِ الصَّرَاطِ حَتَّى يَهْوِيَ فِي النَّارِ، يُقَالُ: خَرَدَلْتُ اللَّحْمَ بِالْدَّالِ وَالذَّالِ، أَي: فَصَلْتُ أَعْضَاءَهُ وَقَطَعْتَهُ كَذَا فِي النِّهَايَةِ.

(وَمَنْ) يَعْنِي إِنْسَانٌ (بِهِ عَنِ) إِدْخَالِ (الْجَنَانِ) جَمْعُ جَنَّةٍ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهَا (يَعْدَلُ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ يَعْنِي لَا يَرِيدُ اللهُ تَعَالَى إِدْخَالَ الْجَنَّةِ، رَوَى الْبُخَارِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ فِي حَدِيثِ الرُّؤْيَا الطَّوِيلِ قَالَ: «ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيَجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِ جَهَنَّمَ قَلْبًا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: مَدْحَضَةٌ مَزَلَةٌ عَلَيْهِ خَطَايِفٌ وَكَلَالِيْبٌ وَحَسَكَةٌ مَطْحَلْفَةٌ عَقِيْفَةٌ تَكُونُ بِنَجْسٍ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ يَمُرُّ الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيْحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ فَجَاجِ

لِلنَّارِ وَهِيَ مَسْكَنُ الْكُفَّارِ وَمَنْ أَبِي عَنِ طَاعَةِ الْعُفَّارِ
 وَمَا بَنُو عٍ وَاحِدٍ يَخْتَصُّ مِنْهُمْ وَفِي الْأَنْوَاعِ جَاءَ النَّصُّ
 وَوَأَجِبٌ أَنْ يَنْفَذَ الْوَعِيدُ فِي بَعْضِ الْعَصَاةِ دُونَ مَا تَوَقَّفَ

مسلم وناج مخدوش ومكدوش في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحباً^(١). إلى آخر الحديث.

والمطحلفة: المرققة المبسوطة. والعقيفة: المنحنية المعوجة. والمكدوس: بالسین المهملة من الكدس، وهو: الدفع والسقوط، وبالشين المعجمة من الكدش، وهو السوق الشديد. (والنار) أي: نار جهنم (وهي مسكن الكفار) والمشرکین بالله تعالى (ومن أبي) أي: امتنع (عن طاعة) الله تعالى (الغفار) للذنوب ومات من غير توبة وهم العصاة من المؤمنين الذين شاء الله تعالى عذابهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. فلا نقطع لعصاة المؤمنين الذين ماتوا من غير توبة بعقاب أو مغفرة.

(و) لكن (واجب) سمعاً لا عقلاً (أن ينفذ الوعيد) بالعقاب (في بعض العصاة) الذين ماتوا وهم مصرون على ذنوبهم من غير توبة (دون ما توقف) أي: من غير توقف في شأنهم (وما بنوع واحد يختص) بالعقاب ولا بالغفران أيضاً (منهم) أي: من أنواع العصاة المذنبين (وفي) جميع (الأنواع) من العصاة (جاء النص) بحصول العقاب.

قال اللقاني -رحمه الله تعالى-: والصغيرة من الذنوب يجوز العفو عنها وهو إجماع لم يخالف فيه إلا الخوارج والكبيرة يجوز العفو عنها أيضاً بلا توبة وهو مذهب أهل السنة والجماعة بل أثبتوا وقوعه محتجين على جواز العفو بأن العقاب حقه تعالى فيحسن إسقاطه مع أن فيه نفعاً للعبد من غير ضرر لأحد؛ وبالآيات والأحاديث الناطقة بذلك كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥]. ﴿أَوْ يُوبِقُهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٤]. ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٣٥]. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد: ٦].

(١) رواه البخاري (٢٧٠٦/٦)، وابن حبان (٣٧٨/١٦)، والبيهقي في الشعب (٣٣٣/١)، والطبراني في الكبير (٢٠٣/٩)، وابن منده في الإيمان (٨٠١/٢).

لَكِنْ ذَا الْعِصْيَانِ لَا يَخْلُدُ فِيهَا وَذُو الْكُفْرِ بِهَا مُؤَبَّدٌ

وَفِي الْحَدِيثِ: «يا عبدي لو أتيتني بقراب الأرض ذنوبًا لأتيتك بمثلها مغفرة»^(١). إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَالَ الْمَنَاوِي فِي شَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: وَالْإِجْمَاعُ مَنْعَقِدٌ عَلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ إِفْنَادِ الْوَعِيدِ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْعِصَاةِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى تَوَعَّدَهُمْ وَكَلَامُهُ صَدَقَ فَلَا بَدَّ مِنْ وَقُوعِهِ، وَهَلْ الْمُرَادُ طَائِفَةٌ مِنْ جَمِيعِ الْعِصَاةِ أَوْ طَائِفَةٌ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ؟ الظاهر الثاني لأنه توعد كل صنف على حدته^(٢).
وَقَالَ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: وَوَجِبَ سَمْعًا وَإِجْمَاعًا اعْتِقَادًا تَعْذِيبَ اللَّهِ تَعَالَى بِالنَّارِ بَعْضَ عِصَاةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَيْثُ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ يَعْذِرُ بِهِ شَرْعًا فِعْلًا كَانَتْ أَوْ تَرَكَأ أَوْ أَقْوَالًا أَوْ اعْتِقَادًا لَا يَكْفُرُ مَرْتَكِبُهَا وَمَاتَ بِهَا تَوْبَةً، وَلَا يَجُوزُ الْحُكْمُ بِالْعَذَابِ لِفَرْدٍ بَعِينِهِ لِحُجُوزِ الْعَفْوِ وَالتَّوْفِيقِ لِلتَّوْبَةِ.

ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّمَا وَجِبَ الْعِقَابُ لَطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ لِثَلَا تَخْلُو نصوص الشرع الدالة على الوعيد لأهل الكبائر عن الصدق وهو مُحَالٌ وَلِثَلَا يَخْرُقُ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى نَفُوذِ الْوَعِيدِ فِي الْعِصَاةِ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ كُلَّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْكِبَائِرِ لَا بَدَّ مِنْ نَفُوذِ الْوَعِيدِ فِي طَائِفَةٍ مِنْ مَرْتَكِبِيهِ أَقْلَهَا وَاحِدٌ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ صَدَقِ الطَّائِفَةُ لَعْنَةً بِهِ.

(لكن) بتشديد النون (ذا) أي: صاحب (العصيان) من المؤمنين (لا يُخلد فيها) أي: في النار. قَالَ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: وَالْعِصَاةُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُخْلَدُونَ فِي النَّارِ إِذِ الْإِيمَانُ عَمَلٌ خَيْرٌ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]. وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَرَاهُ قَبْلَ دُخُولِ النَّارِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]. وَلَا فِي النَّارِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ ذَاتُ خَيْرٍ، فَتَعَيَّنَ أَنَّهُ بَعْدَ دُخُولِهَا وَذَلِكَ بِالْخُرُوجِ مِنْهَا (وذو) أي: صاحب (الكفر) بالله تعالى بأنواعه (بها) أي: بالنار (مؤبد) أي: إلى الأبد لا يخرج منها، وهذا ما دلت عليه الآيات والأخبار وأطبق عليه جمهور العلماء سلفًا وخلفًا.

(١) رواه مسلم (٢٠٦٨/٤)، الدارمي (٤١٤/٢)، وابن ماجه (١٢٥٥/٢)، والترمذي (٥٤٨/٥)، والبخاري (١٥٥/٩)، والحاكم في المستدرک (٢٦٩/٤)، وأحمد في المسند (١٤٨/٥، ١٥٤، ١٥٥)، والطيالسي في مسنده (٦٢/١)، والطبراني في الكبير (١٩/١٢)، والبيهقي في الشعب (١٦/٢، ١٧)، وابن منده في الإيمان (٢١٩/١).

(٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٧/١٥)، (٣٣٢/١٨).

وَكَاالشَّفَاعَةِ لِأَزْكَى مُرْسَلٍ فَاضْرَعُ إِلَى الْمَنَانِ فِيهَا وَاسْأَلِ
 وَقَدْ أَتَتْ أَنْوَاعُهَا مَنْصُوصَةً وَالْبَعْضُ كَالْكُبْرَى بِهِ مَخْصُوصَةً
 لِأَنَّهَا أَظْهَرَتْ ارْتِفَاعَهُ إِذْ وَجَّهَ الْكُلُّ لَهُ الشَّفَاعَةَ
 وَالْأَنْبِيَاءَ تَقُولُ نَفْسِي نَفْسِي سِوَاهُ فَالْفَضْلُ لَهُ كَالشَّمْسِ
 فَيُنْقِذُ الْجَمِيعَ مِنْ غُمُومٍ قَدْ اعْتَرَتْهُمْ وَمِنْ هُمُومٍ
 وَهِيَ وَغُودُ رَبِّهِ يُوقِيهَا لَهُ فَتَسْأَلُ الدُّخُولَ فِيهَا

(وكالشفاعة) في ورود النصوص بها (لأزكى) أي: أفضل (مرسل) من الله تعالى إلى العباد وهو نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ (فاضرع) أي: ادع وابتهل (إلى) الله تعالى (المنان) أي: كثير المن (فيها) أي: حصول الشفاعة لك (واسأل) بكسر اللام للقافية، أي: اطلب ذلك من الله تعالى. (وقد أتت أنواعها) أي: الشفاعة (منصوصة) بسكون الهاء للوزن، أي: مبينة في النصوص (والبعض) منها (كالكبرى) أي: كالشفاعة الكبرى وهي أول الشفاعات في فصل القضاء به أي: بأزكى مرسل وهو نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ (مخصوصة) بسكون الهاء أيضاً (لأنها) أي: الشفاعة الكبرى المذكورة (أظهرت ارتفاعه) بسكون الهاء أيضاً، أي: ارتفاع نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ على جميع الأنبياء والمرسلين عليهم السلام (إذ) أي: لأنه (وجه) بتشديد الجيم يقال: وجهت الشيء، جعلته على جهة واحدة كذا في المصباح، فمعنى وجهت إليه الخطاب جعلت الخطاب على جهته (الكل) من الأنبياء والمرسلين عليهم السلام (له) أي: لنبينا مُحَمَّدٌ ﷺ (الشفاعة) بسكون الهاء في فصل القضاء.

(والأنبياء) عليهم السلام في ذلك (تقول) كما ورد في الحديث (نفسي نفسي) تأكيد لفظي، أي: قولهم لا أعرف إلا نفسي (سواه) أي: سوى نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ فإنه يقول في موضع قولهم ذلك أمي أمي (فالفضل له) ﷺ يظهر على الكل يومئذ (كالشمس) أي: كظهور الشمس ووضوحها حيث لا يشكّل فيها أحد (فينقذ) أي: ينجي (الجميع) أي: الأنبياء عليهم السلام وأممهم (من غموم) جمع غم، وهي ما يقاسونه من أهوال المحشر (قد اعترتهم) بضم الميم للوزن، أي: غلبت عليهم (ومن هموم) أي: ما يهتمون به.

(وهي) أي: الشفاعة التي اختصت به ﷺ (وعود) جمع وعد تعددت بتعداد أنواعها (ربه) سبحانه وتعالى (يوفيها) أي: الله تعالى (له) ﷺ بالقبول إن شاء الله تعالى (فنسأل) أي: نطلب من الله تعالى (الدخول فيها)، أي: شمولها لنا معشر المكلفين.

قَالَ اللقائي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- : وله عَلَيْهِ السَّلَامُ شفاعات ذكر القاضي عياض والنووي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - منه خَمْسًا: إحداها: وهي أعظمها وأعمها شفاعة فصل القضاء، وثانيتها: في إدخال قوم الجنة بغير حساب. وثالثتها: في قوم استوجبوا النار فيشفع فيهم فلا يدخلونها. ورابعتها: فيمن دخل النار من المؤمنين المذنبين. وخامستها: الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة.

وزاد الأسيوطي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في شرح النقاية: الشفاعة في تحقيق العذاب عن استحق الخلود في النار كما في حق أبي طالب. وذكر في الخصائص الشفاعة أيضًا في إخراج عموم أمته من النار حتى لا يبقى منهم أحد ذكره السبكي والشفاعة لجمع من صلحاء المؤمنين ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات ذكره القزويني في العروة الوثقى، والشفاعة في الموقف تخفيف عن يُحاسب، والشفاعة في أطفال المشركين أن لا يُعذبوا، والشفاعة في أهل بيته وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ أن لا يدخل أحد منهم النار.

وروى البخاري ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه حديث الشفاعة الأولى في فصل القضاء عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهذه رواية مسلم عنه: أتى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نَهْشَةً فقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بما ذلك؟ يجمع الله يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون وما لا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض: ألا ترون ما أنتم فيه؟ ألا ترون ما قد بلغكم؟ ألا تنظرون إلى من يشتع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس اتوا آدم فيأتون آدم فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفع لنا إلى ربك ألا تترى ما نحن فيه! ألا تترى ما قد بلغنا، فيقول آدم: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته نفسي اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح! أنت أول الرسل إلى الأرض وسماك الله عبدًا شكورًا اشفع لنا إلى ربك ألا تترى ما نحن فيه؟ ألا تترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوة على قومي نفسي نفسي، اذهبوا إلى إبراهيم. فيأتون إبراهيم فيقولون: أنت نبي الله وخليل الله من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك ألا تترى ما نحن فيه؟ ألا تترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم إبراهيم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله

وَحَوْضُهُ مِمَّا بِهِ النَّصُّ وَرَدَ وَفِيهِ خُلْفٌ هَلْ بِهِ الْهَادِي انْفَرَدَ

مثله ولن يغضب بعده مثله، وذكر كذباته نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى موسى، فيأتون موسى فيقولون: يا موسى! أنت رسول الله فضلك الله برسالاته وبتكليمه على الناس، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم موسى: إن ربي قد غضب غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإني قتلتُ نفساً لم أؤمر بقتله نفسي نفسي اذهبوا إلى عيسى. فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى! أنت رسول الله وكلمت الناس في المهد وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، فاشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم عيسى: إن ربي قد غضب غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر له ذنباً نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى مُحَمَّد. فيأتون فيقولون: يا مُحَمَّد! أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فأنطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجداً لربي ثم يفتح الله عليّ ويُلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه لأحد قبلي، ثم يقال: يا مُحَمَّد ارفع رأسك سل تعط واشفع تُشفع، فأرفع رأسي فأقول: يا رب أمي أمي، فيقال: يا مُحَمَّد أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب، والذي نفس مُحَمَّد بيده إن ما بين المصراعين من مصارع الجنة لكما بين مكة وهجر وكما بين مكة وبصرى»^(١).

(وحوضه) أي: نبينا ﷺ (مما به النص) الشرع (ورد) بسكون الدال المهملة للوزن، يعني مما يحب الإيمان به حوض نبينا مُحَمَّد ﷺ الذي يُعطاه في الآخرة ترده أمته من شرب منه لا يظماً أبداً وهو حق ثابت بالنقل الصحيح وأحاديثه مُختلفة في تحديده بالمسافات البعيدة والقريبة. وأجابوا بأنه عليه الصلاة والسلام خاطب كل أناس بما يعرفون وليس المراد التحديد وبعضهم عدَّ الاختلاف في ذلك اضطراباً في حديث الحوض وبعضهم لم يعده اضطراباً، وأجبنا عن ذلك في كتابنا ((المطالب الوافية)) بأنه يُمكن الاعتذار عنه بأنه يكبر في حق قوم ويصغر في حق آخرين، ونظيره الصراط يتسع بحسب بعض المارين فيكون كبطن الوادي ويضيق بحسب البعض الآخر كما ذكروه، ومثله القبر يضيق على الكافر ويتسع على الزمن وكذلك يوم القيامة يطول على الكافرين ويقصر على المؤمنين ونحو ذلك.

(١) رواه البخاري (٣/١٢١٥)، (٤/١٧٤٦)، (٦/٢٧٢٧)، ومسلم (١/١٨٠، ١٨٣).

وَهُوَ الْأَصْحُ أَوْ لِكُلِّ مُرْسَلٍ حَوْضٌ مِنَ الْعَذْبِ الرَّحِيقِ السَّلْسَلِ
 وَكَوْنُهُ بَعْدَ الصَّرَاطِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ وَبَعْضٌ بِالتَّعَدُّدِ اعْتَرَفَ
 وَذَوْدُ ذِي التَّغْيِيرِ قَدْ بَدَا وَمَنْ يَذُقُهُ لَيْسَ يَظْمَأُ أَبَدًا

(وفيه خلف) أي: اختلاف بين العلماء (هل به) أي: بالحوض (الهادي) أي: نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ (انفرد) بسكون الدال للوزن أي: ليس لغيره من الأنبياء عليهم السلام، وإنما هو شيء اختص به ﷺ.

(وهو) القول (الأصح) عند العلماء (أو لكل) نبي (مرسل حوض) على حدته (من) الماء (العذب) السائغ شربه (الرحيق) أي: الخالص الصافي (السَّلْسَل) كجعفر: البارد. وفي شرح الجامع الصغير للمناوي قَالَ القرطبي نقلاً عن البكري المعروف بابن الواسطي: لكل نبي حوض إلا صالحاً ﷺ فإن حوضه ضرع ناقته، قَالَ: وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَوْ يَشْهَدُ لَهُ لَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ أَعْنِي قَوْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةٌ وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً»^(١). صريح فإن الحوض ليس من الخصائص المحمدية، لكن اشتهر الاختصاص وحينئذٍ فالمختص نبينا ﷺ بالكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فإنه لم ينقل نظيره لغيره.

(وكونه) أي: الحوض (بعد الصراط مختلف) بفتح اللام وسكون الفاء للوزن (فيه وبعض) من العلماء (بالتعدد) أي: تعدد الحوض قبل الصراط حوض وبعد الصراط حوض (اعترف) بسكون الفاء. قَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: وقد تعارضت الآثار في محله، ففي بعضها قبل الصراط والميزان، وفي بعضها بعد الميزان وفي بعضها بعد الصراط وجمع بتعده واختار صاحب القوت والإيضاح والقاضي عياض أن الحوض بعد الصراط، واختار الغزالي أنه قبله، ورجح القرطبي كلام القاضي بعد أن صحح أن للنبي ﷺ حوضين حديث، قَالَ: وهما حوضان الأول قبل الصراط وقبل الميزان على الأصح، فإن الناس يخرجون عطاشاً من قبورهم فيردونه قبل الميزان والصراط والثاني في الجنة وكلها يُسمى كوثرًا.

(وذود) بالذال المعجمة فالواو ثم دال مهملة، أي: منع وطرده (ذي) صاحب (التغيير) والتبديل في الأحكام الشرعية بعمل البدع والضلالات في الاعتقادات وفي العمليات (عنه) أي: عن الحوض (قد بدا) أي: ظهر واتضح. قَالَ السنوسي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في شرح

(١) رواه الترمذي (٤/٦٢٨).

وَاللَّهُ لَا يَحْرِمَنَا مِنْ شُرْبٍ
وَالْجَنَّةُ الَّتِي أَعَدَّ اللَّهُ
مِنْهُ بِجَاهِ الْمُصْطَفَى ذِي الْقُرْبِ
حَقٌّ لِمَنْ إِنْعَامَهُ أَوْلَاهُ

الجزائرية: وقيل إن له ﷺ حوضين أحدهما قبل الصراط والآخر بعده، فالأول هو الذي يذاد عنه من بدّل أو غير، والثاني لا يُذاد عنه أحد لأنه لا يجتاز إليه إلا من تخلص من العذاب. وأخرج مالك في الموطأ، ومسلم في صحيحه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أني قد رأيت إخواننا». فقالوا: يا رسول الله! ألسنا بإخوانك؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدَ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ». فقالوا: يا رسول الله! كيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك؟ فقال: «أرايتم لو كَانَ لرجل خيل غر مُحجلة في خيل دهم بهم ألا يعرف خيله؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قَالَ: «فإنهم يأتون يوم القيامة غرًّا مُحجلين من آثار الوضوء وأنا فرطهم على الحوض فليذادن رجال عن حوضي كما يُذاد البعير الضال أنادي بهم ألا هلم ألا هلم ألا هلم فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك فأقول: فسحقًا فسحقًا فسحقًا»^(١).

(ومن يذقه) أي: يشرب منه شربة (ليس يظمأ) أي: لا يعطش (أبدًا) حتى لو اتفق أن الذي شرب منه كَانَ مِمَّنْ يدخل النار من عُصاة الموحدين فإنه يعذب فيها ولكن بغير الظمأ والعطش كما أشار إليه الشيخ علوان بن عطية الحموي في شرح الشيبانية.

(والله لا يحرمنا) معشر المكلفين (من شرب منه) أي: الحوض (بجاءه) أي: بحرمة (المصطفى) نبينا ﷺ (ذي) أي: صاحب (القرب) أي: رفعة المقام عند الله تعالى (والجنة) أي: دار النعيم في الآخرة (التي أعد) أي: هيأها (الله حق) ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة (لمن) أي: للمؤمن الذي (إنعامه) سُبْحانه وتعالى عليه (أولاه) أي: تابعه وأدامه وأكثره سرًّا وجهرًا. وفيه إشارة إلى أن دخول الجنة بمجرد إنعام الله تعالى على عبده ومحض فضله العميم كما ورد في الحديث، وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ». فقالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قَالَ: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضلِهِ وَرَحْمَتِهِ، فسددوا وقاربوا ولا يمتنى أحدكم الموت إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَهُ أَنْ يُزَادَ خَيْرًا وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ»^(٢).

(١) رواه مسلم (٢١٨/١)، (٦٦٩/٢).

(٢) تقدّم تحريجه أول الكتاب.

وَالْمُؤْمِنُونَ بِالْآمَانِي أُسْعِدُوا
وَكَيْفَ لَا وَقَدْ تَنَاءَى كُلُّ سُو
وَأُتْحَفُوا مِنَ الْعَطَايَا وَالْبَشَرِ
وَمِنْ رِضَى الرَّحْمَنِ مَا قَرَّتْ بِهِ
فِيهَا فِي أَوْجِ التَّهَانِي أُصْعِدُوا
عَنْهُمْ وَتَالُوا مَا اشْتَهَتْهُ الْأَنْفُسُ
مَا لَمْ يَكُنْ يَخْطُرُ فِي قَلْبِ بَشَرٍ
عِيُونُهُمْ مَعَ أَمْنِهِمْ مِنْ سَلْبِهِ

(والمؤمنون بالآماني) جمع: أمنية، وهي ما يتمناه الإنسان ويرجو حصوله من أنواع المقاصد (أسعدوا) بضم الهمزة، أي: أسعدهم الله تعالى (فيها) أي: في الجنة (وفي أوج) أي: أعلاماً يكون من (التهاني) جمع تهنية خلاف التعزية، تقول: هنأت بالولاية تهنةً وتهنيئاً كذا في الصحاح. وفي المصباح: هنأني الولد يُهنأني مَهْمُوز من باب نفع وضرب، أي: سرني. انتهى. والمراد هنا أنواع المسرات. (أصعدوا) بضم الهمزة، أي: أسعدهم الله تعالى بمعنى رقامهم ورفع درجاتهم.

(وكيف لا) يكون شأنهم كذلك (وقد تناءى) أي: تباعد (كل سوء) بضم السين المهملة وسكون الواو والهمزة محذوفة وأصله سوء. قَالَ فِي الصَّحَاحِ: سَاءَهُ يَسُوؤُهُ سَوْءًا بِالْفَتْحِ نَقِيضُ سِرِّ وَالاسْمُ السَّوْءُ بِالضَّمِّ (عَنْهُمْ) أي: عن المؤمنين (ونالوا ما اشتهته) أي: طلبته (الأنفس) جمع نفس، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الرَّحْرِف: ٧١] الآية.

(وَأُتْحَفُوا) بضم الهمزة أي: أُتْحَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى (من العطايا) جمع عطية (والبشر) بسكون الراء للوزن جمع بُشْرَى، وهي البشارة التي تكون بالخير، والمراد أنواع الخيرات (ما) أي: أمراً عظيماً (لَمْ يَكُنْ يَخْطُرُ) أي: يَمُرُ (في قلب بشر) بفتحين وسكون الراء، إنسان، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٦].

(ومن رضى الرحمن) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (ما) أي: نصيباً وافياً (قرت) أي: بردت (به) أي: سبب حصوله (عِيُونُهُمْ) أي: المؤمنين، وأصله أن دموع السرور باردة ودموع الحزن حارة فكفى ببرد الدموع عن السرور، بل أضيف ذلك إلى العيون مجازاً (مع أمنهم من سلبه) أي: زواله عنهم لأنهم خالدون فيها أبداً (وزادهم من بعد هذا) المذكور (كله رؤيتهم) أي: كونهم يرون (من) فاعل زادهم أو مفعول المصدر (عمهم) أي: شملهم (بفضله) وهو الله تعالى.

وَزَادَهُمْ مِنْ بَعْدِ هَذَا كُلِّهِ رُؤْيَتُهُمْ مَنْ عَمَّهُمْ بِفَضْلِهِ
فَنَسَأَلُ الْكَرِيمَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ وَأَنْ يُيسِّرَ النَّفْعَ لَنَا

خاتمة

وَأَسْأَلُ اللَّهَ حُسْنَهَا فِي مَسَائِلِ نَافِعَةٍ

وَوَاجِبٍ إِيمَانُنَا بِالْقَدْرِ خَيْرٍ وَضِدَّهُ كَمَا فِي الْخَبَرِ

وروى البخاري ومسلم، والترمذي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فيقولون: لبيك وسعديك ربنا والخير في يديك فيقول: رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تُعط أحدًا من خلقك؟ فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدًا»^(١).

(فنسأل) الله (الكريم أن يجعلنا) وجميع إخواننا من المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات (منهم) أي: من أهل الجنة المذكورين (وأن يُيسر النفع) في الدين والدنيا والآخرة (لنا) ولإخواننا المذكورين أجمعين.

(خاتمة) يختتم بها الكتاب

(وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى) أَي: أَطْلُبُ مِنْهُ (حُسْنَهَا)

أي: خاتمة بالمعنيين: خاتمة الكتاب وخاتمة الأعمال بحلول (لأجل) ساعة الاقتراب (في بيان مسائل نافعة) وفوائد مختلفة وفوائد مؤتلفة نافعة لأمة مُحَمَّدٍ ﷺ إن شاء الله تعالى، وذلك قوله:

(وواجب) شرعاً علينا معشر المكلفين (إيماننا) أي: تصديقنا (بالقدر) بفتح الدال ويُقال بسكونها أيضاً وهو ما يقدر الله تعالى من القضاء. وفي شرح العقائد للسعد قَالَ: هو تحديد كل مخلوق بحده الذي يوجد عليه من حسن وقبح ونفع وضرر وما يحويه من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب. (خير) بدل من القدر (وضده) أي: الشر (كما) ورد (في الخبر) أي: الحديث عن النبي ﷺ فيما رواه الترمذي في سننه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئْهُ، وَأَنْ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبْهُ».

(١) رواه البخاري (١٢٢١/٣)، (٢٧٣٢/٦)، ومسلم (٢٠١/١)، (٥٣٥)، والترمذي (١٨٨/٣)، (٤٨٦/٥).

وَذُو السَّعَادَةِ السَّعِيدُ فِي الْأَزْلِ وَعَكْسُهُ الشَّقِيُّ حَيْثَمَا نَزَلَ
وَكُلُّهُمْ مُيسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ فَدَاجٍ أَمْرُهُ وَمُؤْتَلِقٌ

وروى الترمذي أيضاً، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «قدر الله المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة». إلى غير ذلك من الأحاديث.

(وذو) أي: صاحب (السعادة) عندنا في الدنيا وهو (السعيد في الأزل) بسكون اللام للقافية والوزن أي: في حضرة علم الله تعالى القدم (وعكسه) أي: الشقي في الأزل وهو (الشقي) عندنا في الدنيا (حيثما) أي: في أي حالة أو مكان (نزل) بسكون اللام أيضاً، فالمعتبر في السعيد والشقي ما في الأزل ويظهر في خاتمة العمل، ولا عبرة بما يظهر على المكلف في الدنيا من ذلك فيلزم من هذا أن السعيد لا يشقى والشقي لا يسعد وهو قول الأشعري.

وقال أبو منصور الماتريدي: السعيد هو المتصف بالسعادة في الشرع بحسب ما يظهر عليه في الدنيا والشقي كذلك هو المتصف بالشقاوة شرعاً بمقتضى ظاهر الحال، فيلزم من ذلك أن السعيد قد يشقى إذا كان شقياً في الأزل والشقي قد يسعد إذا كان سعيداً في الأزل والخلاف بينهما لفظي كما قال العلماء فكل منهما ناظر إلى طرف، فمن نظر إلى خاتمة العمل وإلى ما في حضرة الأزل من علم الله تعالى بتفاصيل أحوال العباد قال بالأول، ومن نظر إلى تسمية الشرع المؤمن مؤمناً وإجراء أحكام الإيمان عليه وإن كان في تقدير الله موته على الكفر وكذلك المطيع والكافر والفاسق قال بأن السعيد قد يشقى والشقي قد يسعد، ولا خلاف بينهما في تسميته سعيداً أو شقياً بحسب أحكام الشرع في الدنيا، كما أنه لا خلاف أيضاً في أن من له السعادة في الأزل أو الشقاء فلا تبدل ولا تتغير.

(وكلهم) أي: السعداء والأشقياء من المكلفين ومن تبعهم (ميسر) أي: مهياً (لما خلق) بالبناء للمفعول بسكون القاف للوزن (له) أي: لأجله من الخير والشر (فداج) أي: مظلم، يقال: دجا الليل إذا أظلم (أمره) أي: شأنه وحاله، وهو: الشقي (ومؤتلق) بسكون القاف، من قولهم: تألق البرق، أي: لمع والاتلاق مثل التألق كذا في الصحاح. والمراد منير مشرق أمره وحاله وهو السعيد.

وَالْكُلُّ لَا يَخْرُجُ عَنْ حُكْمِ الْقَضَا
وَمَا إِلَى الْأَعْمَالِ ظَاهِرًا رَجَعُ
وَمَرَجِعُ الْإِيمَانَ لِلْإِذْعَانَ
وَنَطَقُ ذِي الْقُدْرَةِ شَرْطٌ فِيهِ
وَلَيْسَ مَا أَظْلَمَ مِثْلَ مَا أَضَا
فَذَلِكَ إِسْلَامٌ بِهِ الْعَبْدُ انْتَفَعُ
بِالْقَلْبِ وَالتَّصَدِيقِ بِالْجَنَانِ
عَلَى اخْتِلَافِ كُتُبِهِمْ تَحْوِيهِ

(والكل) من الفريقين (لا يخرج عن حكم القضا) بالقصر للوزن أي: قضاء الله تعالى عليه وتقديره (وليس ما) أي: أمر وحال (أظلم) لشقاء صاحبه (مثل ما) أي: أمر وحال (أضًا) بحذف المد أي: أنار وأشرق لسعادة صاحبه (وما) أي: الأمر الذي (إلى الأعمال) البدنية (ظاهرًا) أي: في ظاهر أحوال المكلفين (رجع) بسكون العين المهملة من فعل أو كف قطعي أو ظني (فذاك إسلام) لأنه انقياد بحسب الظاهر (به) أي: سببه (العبد) المكلف (انتفع) بسكون العين المهملة في الدنيا حيث عصم دمه وماله وعرضه. (ومرجع الإيمان) أي: التصديق بما يجب التصديق به (للإذعان) أي: الانقياد والاستسلام بالقلب والتصديق، أي: نسبة المؤمن إلى الصدق (بالجنان) بالفتح، وهو القلب، سُمي بذلك لأن الصدر يستره، وأجنه الليل بالألف وجن عليه جنونًا من باب قعد ستره كذا في المصباح. فهذا الاعتبار كان الإسلام غير الإيمان وأما باعتبار عدم قبول أحدهما بدون الآخر عندنا وعند الله تعالى معًا فهما بمعنى واحد، وأما عندنا فقط فيقبل الإسلام بدون الإيمان كما قال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]. وأما عند الله تعالى فقط فيقبل الإيمان بدون الإسلام كمن صدق بقلبه وأذعن للحق ولم يظهر شيئًا من ذلك في الدنيا فهو مؤمن عند الله تعالى لا عندنا، فلا تُجري عليه أحكام أهل الإسلام في الشرع كما قدمناه، وقد أشار إلى ذلك بقوله:

(ونطق ذي) أي: صاحب (القدرة) على النطق ليخرج الأخرس ونحوه (شرط فيه) أي: في الإيمان خارج عن ماهيته فيتصور وجود الإيمان بدون شرط لكن عند الله تعالى بحيث لا يعلم به إلا الله تعالى لا عندنا، وعندنا لا يتصور شرعًا إلا بالنطق أو ما يدل عليه (على) حسب (اختلاف) في ذلك لقول بعضهم: إن النطق شرط من الإيمان فلا يتصور وجوده بدون النطق عندنا وعند الله تعالى (كتبهم) أي: كتب علماء الشرع والكلام (تحويه) أي: هذا الاختلاف، قال والدنا المرحوم في شرحه على شرح الدرر من باب المرتد:

وَالْخُلْفُ فِي التُّقْصَانِ وَالزِّيَادَةِ مُقَرَّرٌ عِنْدَ ذَوِي الْإِفَادَةِ
وَقِيلَ لِلْأَعْمَالِ يَرْجَعَانِ فَيُنْتَفِي الْخِلَافُ فِي الْمَعَانِي

الإيمان هو التصديق بالقلب واللسان، وهو منقول عن أبي حنيفة ومشهور عن أصحابه، وبعض المحققين من الأشاعرة قالوا: إنما يكون الإيمان هو التصديق، والتصديق كما يكون بالقلب يكون باللسان فيكون كل منهما ركناً من الباب ولا يثبت الإيمان إلا بهما عند الفخر.

(والخلف) أي: الاختلاف واقع بين العلماء (في النقصان) أي: في وجود نقصان الإيمان (والزيادة) بسكون الهاء، أي: زيادة الإيمان (ومقرر عند ذوي) أي: أصحاب (الإفاده) بسكون الهاء، أي: إفادة العلوم وهُم العلماء (وقيل) أي: الزيادة والنقصان في الإيمان (للأعمال) البدنية (يرجعان فينتفي الخلاف) في ذلك (في المعاني) المقصودة ويبقى الخلاف في مُجرد اللفظ.

قال السعد في شرح العقائد: حقيقة الإيمان لا تزيد ولا تنقص لما مرَّ أنه التصديق القلبي الذي بلغ حد الجزم والإذعان، وهذا لا يتصور فيه زيادة ولا نقصان حتى إن من حصل له حقيقة التصديق فسواء أتى بالطاعات أو ارتكب المعاصي فتصديقه باق على حاله لا تغير فيه أصلاً، والآيات الدالة على زيادة الإيمان محمولة على ما ذكره أبو حنيفة -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- أنهم كانوا آمنوا في الجملة ثم يأتي فرض بعد فرض وكانوا يؤمنون بكل فرض خاص.

وحاصله أنه كان يزيد بزيادة ما يجب الإيمان به وهذا لا يتصور في غير عصر النَّبِيِّ ﷺ. وفيه نظر لأن الاطلاع على تفاصيل الفرائض يُمكن في غير عصر النَّبِيِّ ﷺ، والإيمان واجب إجمالاً فيما علم إجمالاً وتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، ولا خفاء في أن التفصيلي أزيد بل أكمل من الإجمالي وما ذكر من أن الإجمالي لا ينحط عن درجته فإنما هو في الاتصاف بأصل الإيمان وقيل: إن الثابت والدوام على الإيمان زيادة عليه في كل ساعة.

وحاصله أنه يزيد بزيادة الأزمان لما أنه عرض لا يبقى إلا بتجدد الأمثال. وفيه نظر لأن حصول المثل بعد انعدام الشيء لا يكون من الزيادة في شيء كما هو في سواد الجسم مثلاً، وقيل: المراد زيادة ثمرته وإشراق نوره وضائه في القلب فإنه يزيد بالأعمال وينقص بالمعاصي.

وَاللُّوحُ وَالْقَلَمُ وَالْكَرْسِيُّ وَالْعَرْشُ ذُو الْجَسَامَةِ الْقُدْسِي
وَالْكَاتِبُونَ وَاجِبٌ إِيمَانُنَا بِكُلِّهِمْ فَرَضٌ بِهِمْ إِيقَانُنَا

ومن ذهب إلى أن الأعمال من الإيمان فقبوله الزيادة والنقصان ظاهر ولهذا قيل إن هذه المسألة فرع مسألة كون الطاعات من الإيمان، وَقَالَ بعضُ المحققين: لا نسلم أن حقيقة التصديق لا تقبل الزيادة والنقصان بل تتفاوت قوةً وضعفًا للقطع بأن تصديق آحاد الأمة ليس كتصديق النبي ﷺ؛ ولهذا قَالَ إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَكِنْ لِيُطْمَنَنَّ قَلْبِي﴾.

وَقَالَ الإمام الرازي: هذا البحث لفظي لأن المراد بالإيمان إن كَانَ هو التصديق فلا يقبلهما وإن كانت الطاعات يقبلهما، ثُمَّ ذهب إلى التوفيق فقال: الطاعة مكملة للتصديق، وكل ما دل من الدلائل على أن الإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان كَانَ مصروفًا إلى أصل الإيمان الذي هو التصديق وما دل على كونه قابلاً لهما فهو مصروف إلى الإيمان الكامل ثُمَّ ذكر وجهًا آخر ورجحه في حصول الزيادة والنقصان في الإيمان وقد بَحَثْنَا فِيهِ فِي كِتَابِنَا ((المطالب الوافية)) وبسطنا الكلام في هذا المقام.

(واللوح) المحفوظ، قَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: هو جسم نوراني كتب فيه القلم بإذن ربه ما كَانَ وما هو كائن وما يكون، وَتُمْسِكُ عَنِ الْقَطْعِ بِتَعْيِينِ حَقِيقَتِهِ (والقلم) الأعلى الذي هو بيد الله تعالى يكتب به في اللوح المحفوظ ما شاء أو يَمْحُو ما شاء. قَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: هو جسم نوراني خلقه الله تعالى وأمره بكتب ما كن وما يكون إلى يوم القيامة، وَتُمْسِكُ أَيْضًا عَنِ الْجَزْمِ بِتَعْيِينِ حَقِيقَتِهِ (والكرسي) بضم الكاف أشهر من كسرهما وتشديد الياء التحتية.

قَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: هو جسم عظيم نوراني بين يدي العرش ملتصق به لا قطع لنا بحقيقته فتمسك عنها لعدم العلم بها (والعرش) هو جسم عظيم نوراني علوي مُحِيطٌ بِجَمِيعِ الْأَجْسَامِ، قيل: هو أول المخلوقات وجودًا عينيًا ولا قطع لنا بتعيين حقيقته لعدم العلم بها ذكره اللقاني. (ذو أي: صاحب) (الجسام) أي: كبر الجسم لإحاطته بجميع الأجسام لاشتماله عليها (القدس) المنسوب للقدس وهو الطهارة والنزاهة لأنه مجلي الحضرة الرحمانية، ومستوى ومجموع الأسماء الربانية.

(والكاتِبُونَ) لأعمال العباد وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ الْحَفِظَةُ لِبَنِي آدَمَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]. وقيل: إنهم في الآية هم الحفظة

وَهُمْ غَيْرِ الْكُتْبَةِ. وَقَالَ اللَّقَائِي: هُمْ غَيْرِ الْكُتْبَةِ بِلَا خِلَافٍ، وَعَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: كَمْ مِنْ مَلِكٍ عَلَى الْإِنْسَانِ؟ فَذَكَرَ عَشْرِينَ مَلِكًا.

قَالَ الْمَهْدُوي فِي الْفَصْلِ وَذَكَرَ الْأَبِي أَنَّهُ يَحْفَظُ لِابْنِ عَطِيَّةٍ أَنَّ كُلَّ آدَمِيٍّ يُوَكَّلُ بِهِ حِينَ وَقُوعِهِ نَظْفَةً فِي الرَّحْمِ إِلَى مَوْتِهِ أَرْبَعِمِائَةَ مَلِكٍ، وَفِي النِّهَايَةِ شَرَحَ الْهَدَايَةَ: اخْتَلَفَتْ الْأَخْبَارُ فِي عِدَدِهِمْ، فَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «مَعَ كُلِّ مُؤْمِنٍ خَمْسَةٌ مِنَ الْحَفِظَةِ وَاحِدٌ عَنْ يَمِينِهِ يَكْتُبُ الْحَسَنَاتِ، وَآخَرٌ عَنْ يَسَارِهِ يَكْتُبُ السَّيِّئَاتِ، وَآخِرُ أَمَامِهِ يَلْقَنُهُ الْخَيْرَاتِ وَآخِرُ وِرَاءِهِ يَدْفَعُ عَنْهُ الْمَكَارِهِ، وَآخِرُ عَنْ نَاصِيَتِهِ يَكْتُبُ مَا يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَيَبْلُغُهُ إِلَى الرَّسُولِ»^(١).

وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ: «مَعَ كُلِّ مُؤْمِنٍ سِتُونَ مَلِكًا وَفِي بَعْضِهَا مِائَةٌ وَسِتُونَ». (وَاجِبٌ) شَرْعًا (إِيمَانًا) مَعِشَرَ الْمَكْلُفِينَ (بِكُلِّهِمْ) أَي: بِكُلِّ مَا ذَكَرَ مِنْ كِرَامِ كَاتِبِينَ وَمَا قَبْلَهُمْ مِنَ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ وَالْكَرْسِيِّ وَالْعَرْشِ عَلَى طَرِيقَةِ التَّغْلِيْبِ (فَرَضٌ) تَأْكِيدٌ (بِهِمْ) أَي: بِالْمَذْكُورِينَ تَغْلِيْبًا أَيْضًا (إِيْقَانًا) عَلَى سَبِيلِ الْقَطْعِ لَوُرُودِ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴿١٢﴾﴾ [الْبُرُوجُ: ٢١-٢٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥٠﴾﴾ [الْعَلَقُ: ٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢٥٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥٠﴾﴾ [طه: ٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿٢١﴾ كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴿٢٢﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الْإِنْفِطَارُ: ١٠-١٢].

وَأَخْرَجَ أَبُو الشَّيْخِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ كَمَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ، فَقَالَ لِلْقَلَمِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ وَهُوَ عَلَى الْعَرْشِ: اكْتُبْ فَقَالَ الْقَلَمُ: وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ عِلْمِي فِي خَلْقِي فَجَرَى الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِبٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

(١) رواه البيهقي في الشعب (١/٢٦٣)، وأبو الشيخ في العظمة (٣/١٠٠٠).

(٢) رواه أبو الشيخ في العظمة (٢/٥٨٩).

وَأَنَّ لِلْعَبْدِ كِرَامًا حَفْظًا لِكُلِّ مَا أَخْفَاهُ أَوْ مَا لَفَظَهُ

وأخرج أبو الشيخ من طريق مالك بن دينار، عن أنس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ لَوْحًا أَحَدَ وَجْهَيْهِ يَاقُوتَةٌ حَمْرَاءُ، وَالْوَجْهَ الثَّانِي زَمْزَرَةٌ خَضْرَاءُ، قَلَمُهُ النُّورُ فِيهِ يَخْلُقُ فِيهِ يَرْزُقُ، وَفِيهِ يُحْيِي وَفِيهِ يُمِيتُ، وَفِيهِ يَعْزُزُ وَفِيهِ يَذِلُّ، وَفِيهِ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»^(١).
وأخرج أبو داود، والترمذي، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. فَقَالَ: يَا رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَاتِنٌ إِلَى الْأَبَدِ»^(٣).
وأخرج ابن جرير، وابن مردويه، وأبو الشيخ، عن أبي ذر رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مَلْقَاةٍ فِي فَلَائِةٍ وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَائِةِ عَلَى تِلْكَ الْحَلْقَةِ»^(٤).

وأخرج الفريابي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم في المستدرک وصححه على شرط الشيخين، عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: «الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْعَرْشُ لَا يَقْدَرُ أَحَدٌ قَدْرَهُ»^(٥). وأخرج البخاري، عن أبي هريرة -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابٍ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنْ رَحِمْتِي وَسَعَتْ غَضَبِي»^(٦).
(وإن للعبد) ولو لم يكن مكلفاً وللجن أيضاً كما ذكره اللقاني -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-
(كراماً حفظه) بالتحريك جمع حافظ وبسكون الهاء للوزن من الملائكة الموكلين بالعباد
(لكل) أي: جميع ما يأتي به من أقواله وأفعاله (ما أخفاه) من ذلك عن غيره (أو ما لفظه) بسكون الهاء، أي: تكلم به.

(١) رواه أبو الشيخ في العظمة (٤٩١/٢).

(٢) رواه أبو داود (٢٢٥/٤).

(٣) رواه الترمذي (٤٥٧/٤)، (٤٢٤/٥).

(٤) رواه أبو الشيخ في العظمة (٥٧٠/٢، ٦٤٩).

(٥) رواه الحاكم (٣١٠/٢)، وأبو الشيخ في العظمة (٥٨٢/٢، ٥٨٤)، وعبد الله في السنة (٣٠١/١)،

(٣٠٣)، (٤٥٤/٢)، والهروي في الأربعين في دلائل التوحيد (ص ٥٧).

(٦) رواه البخاري (١١٦٦/٣)، (١٨٣٦/٤)، ومسلم (٢١٠٧/٤، ٢١٠٨).

وَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ عِلْمَهُ عَلَى الضَّمِيرِ فَاسْأَلِ السَّلَامَةَ
وَقِيلَ لَا يُكْتَبُ مَا فِي الْقَلْبِ وَالْكُلُّ لَا يَفُوتُ عِلْمَ الرَّبِّ

(وَيَجْعَلُ اللَّهُ) تعالَى (لَهُمْ) أي: للحفظة المذكورين (علامه) بسكون الهاء (عَلَى الضمير) أي: ما يضمه العبد (فاسأل) أي: اطلب من الله تعالَى (السلامه) بسكون الهاء أيضاً من الخطر في ذَلِكَ (وقيل لا يكتب) بالبناء للمفعول (ما في القلب) أي: قلب العبد من الخواطر التي يهتم بها ويعزم عليها ما لم يفعلها.
وأخرج البخاري، ومسلم، عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ-، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون»^(١).

وذكر والدي المرحوم في شرحه على شرح الدر قَالَ: الحفظة مُحركة الذين يحصون أعمال العباد من الملائكة وَهُمْ الحافظون، وَسُمُوا بذلك إِمَّا لحفظهم أعمالهم فهم الكرام الكاتبون أو ذاته من الجن وأسباب المعاطب فهم جَميع من معه فقيل مع كل مؤمن خَمسة، وقيل: ستون، وقيل: مائة وستون، وقيل: أكثر من ذَلِكَ يذوبون عنه ولو بدوا لكم لرأيتموهم على كل سهل وجبل كلهم باسط يده فاتح فاه ولو وكل العبد إلى نفسه طرفة عين لا تختطفته الشياطين. انتهى

وقد منا أَنهم هم الكرام، وقيل: إتهم غيرهم، وذكرهم بعد الكاتبين يقتضي أَنهم غيرهم، ولكن قوله: لكل ما أخفاه أو ما لفظه، وقوله: وقيل: لا يكتب ما في القلب يدل على أَنهم ليسوا غيرهم وهو المتبادر للفهوم، وَقَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: إن الملائكة يكتبون على الإنسان كل شيء من أمره القول والعقد والعمل. واختلف في كتبهم الاعتقاد، قَالَ النووي: والصحيح أَنهم يكتبون ولو ذهل العبد حال صدور فعله فيكتبون جميع أفعاله حتَّى يكتبون الأنين الصادر عنه بمقتضى طبيعته في حال المرض والصحيح كتب حسنات الصبي وإن كَانَ المجنون لا حفظة عليه، وقد بسطنا هذا البحث في ((المطالب الوفية)). (والكل) من ذَلِكَ (لا يفوت علم الرب) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(١) رواه البخاري (٢٠٣/١)، ومسلم (٤٣٩/١).

وَلَيْسَ يَحْتَاجُ إِلَى الْاسْتِظْهَارِ	بِهِمْ تَعَالَى عَالِمُ الْأَسْرَارِ
وَمَا لَهُ سُبْحَانُهُ مِنْ اسْمَا	قَدِيمَةً لَهَا الْمَقَامُ الْأَسْمَى
وَهِيَ لَنَا تُدْرَى بِالْاسْتِقْرَاءِ	مِنْ طُرُقِ التَّوْقِيفِ لَا الْآرَاءِ

(وليس يحتاج) الله عزَّ وجلَّ في إثبات ذلك على العباد (إلى استظهار) أي: طلب الظهير، أي: المعين على الإثبات كالشهود (بهم) أي: الملائكة الحفظة عليهم السلام (تعالى) أي: تَنَزَّهُ وتقدس (عالم الأسرار) أي: خفايا الأمور فلا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ولكن حكمه سبحانه وتعالى في ذلك كثيرة.

(و) جميع (ما) أي: الذي (له) أي: الله تعالى (سبحانه) وتعالى (من أسماء) بالقصر للوزن، أي: من أسمائه الحُسنى فهي (قديمة) أزلية (لها المقام الأسمى) أي: الأعلى (وهي) أي: أسماء الله تعالى (لنا تُدْرَى) بالبناء للمفعول، أي: تعلم فنعلمها (بالاستقراء) أي: التتبع (من طرق) جمع طريق (التوقيف) أي: الورود من الشارع في الكتاب أو السنة (لا) بمجرد (الآراء) جمع رأي، وهو: الاستحسان العقلي.

قَالَ السنوسي في شرح الجزائرية: إطلاق اسم عليه تعالى من الأسماء توقيفي أي يتوقف على الإذن الشرعي في إطلاقه، فلا يجوز أن يُسمى جل وعلا إلا بما سُمِّي به نفسه أو سَمَّاهُ به رسوله ﷺ أو انعقد على التسمية فيه إجماع، واختلف هل يكفي في جواز الإطلاق وثبوت التسمية بخبر الآحاد على قولين.

واختلف فيما لم يرد فيه إذن ولا منع فقيل: فيه بالوقوف. وقيل: بالمنع، وعزاه ابن رشد للشيخ الأشعري ومالك.

وَقَالَ الباقلاني: يجوز أن يُسمى بكل ما يرجع إلى ما يجوز في صفته كسيد وحنان ما لم يجتمع على منع ما لا يجوز مثل عاقل وفقه وسخي، وكره مالك التسمية بسيد وحنان، وأما ما لا يجوز في أصله فلا يُسمى به وإن كان تعالى وصف نفسه بالفعل المشتق منه ذلك الاسم نحو (الله يستهزئ بهم ويمدهم - وسخر الله منهم) لأن ما يستحيل عليه تعالى لا يجري عليه منه إلا قدر ما أطلقه السمع عليه ما اعتقاد أنه ما يجب كونه عليه.

وَقَالَ السعد في شرح العقائد: فإن قيل: كيف يصح إطلاق الموجود والواجب والقديم ونحو ذلك مما لم يرد به إذن الشرع؟ قلنا: بالإجماع وهو من الأدلة الشرعية.

وَيَطْلُقُ الشَّيْءُ عَلَى الْمَوْجُودِ لَا غَيْرِهِ فِي الْمَذْهَبِ الْمَحْمُودِ
وَمَالِكٌ وَأَهْلُ الْاجْتِهَادِ كُلُّ إِلَيَّ نَهْجِ الصَّوَابِ هَادِي

وفي شرح الجزائرية للسنوسي في الفرق بين الاسم والصفة: أن الاسم ما دلَّ على ذاته تعالى سواء دلَّ مع ذلك على صفة تقوم به كالعالم والقادر، أو على فعل من أفعاله كخالق والرازق، أو لم يدلَّ على زائد على الذات ككلمة الله، والصفة ما دلَّ على معنى يقوم بذاته العلية فقط من غير أن يدلَّ بلفظه على الذات كعلمه تعالى وقدرته وذاته وحياته فكما لا تسميه تعالى بفضله وليب وعافل لعدم الإذن في ذلك كذلك لا يجوز أن نقول له فقه ولب وعقل.

(ويطلق) لفظ (الشيء على الموجود) فقط (لا) على (غيره) أي: المعدوم فلا يُسمى المعدوم شيئاً (في المذهب المحمود) أي: مذهب أهل السنة والجماعة والمراد المعدوم الممكن لا المعدوم الممتنع المستحيل لاسيما شيئاً بالاتفاق.

وقالت الأشاعرة: يطلق الشيء حقيقة على الموجود فقط فكل شيء عندهم موجود وكل موجود شيء. وقالت معتزلة البصرة والجاحظ: الشيء هو المعلوم موجوداً كان أو معدوماً وما مُمكنًا ويلزمهم إطلاق الشيء على مستحيل لأنه معلوم.

وقال السعد في قول صاحب العقائد: والمعدوم ليس هي إن أريد الشيء الثابت المتحقق على ما ذهب إليه المحققون من أن الشيئية ترادف الوجود والثبوت، والعدم يُرادف النفي، فهذا حكم ضروري لا ينازع فيه أحد إلا المعتزلة القائلون بأن المعدوم الممكن ثابت في الخارج، وإن أريد أن المعدوم لا يُسمى شيئاً فهو بحث لغوي مبني على تفسير الشيء أنه الموجود أو المعدوم أو ما يصح أن يعلم ويخبر عنه فالمرجع إلى النقل وتتبع موارد الاستعمال.

(و) الإمام (مالك) بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيهان -بالغين المعجمة والياء التحتية- ابن خثيل بالخاء المعجمة المضمومة وفتح الثاء المثناة - ابن عمرو بن الحارث وهو ذو أصبح الأصبحي المدني إمام دار الهجرة أحد أئمة المذاهب الأربعة المتبوعة الآن وهو من تابعي التابعين، وكنيته أبو عبد الله مات وهو ابن تسعين سنة، وقال بعضهم: كان ابن خمس وثمانين سنة، وكانت وفاته في صبح أربعة عشر من شهر ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة، وصلى عليه عبد الله بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنه وهو يومئذ والي المدينة ودُفن بالبقيع وقبره بباب البقيع عليه قبة، وإنما قدم ذكره الناظم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لأنه إمام مذهبه.

كَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ ذِي الرُّبُوبَةِ الْمَنِيْفَةَ

(وأهل الاجتهاد) من بقية المجتهدين الذين قبله وبعده رضي الله عنهم (كل) أي: كل واحد منهم (إلى نهج) أي: طريق (الصواب) أي: الحق من الدين الحمدي (هادي) أي: مرشد ودال على ذلك (كالشافعي) بيان لأهل الاجتهاد، وهو الإمام مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عُثْمَان بن شافع بن سائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، القرشي المطلبي الشافعي الحجازي المكي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتقي معه في عبد مناف.

ولد سنة خمسين وهي السنة التي توفي فيها الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه، وقيل في اليوم الذي توفي أبو حنيفة، قال البيهقي: ولم يثبت اليوم، وتوفي الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- بمصر سنة أربع ومائتين وهو ابن أربع وخمسين سنة (و) الإمام (أبي حنيفة) بسكون الهاء للوزن وهو النعمان بن ثابت بن زوطى بضم الزاي وفتح الطاء المهملة، ولد سنة ثمانين من الهجرة في عهد الصحابة رضي الله عنهم فهو تابعي، وتوفي سنة خمسين ومائة من الهجرة ودُفِنَ بالجانب الشرقي من بغداد في مقبرة الخيزران وقبره هناك ظاهر معروف.

(و) الإمام (أحمد) بن حنبل وهو: أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حبان -بالمثناة التحتية- ابن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط ابن مازن بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكاية بن صعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب -بكسر الهاء وسكون النون وبعدها موحدة- ابن أفصى -بalfاء والصاد المهملة- ابن دعمة بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان الشيباني المروزي، ثمَّ البغدادي أبو عبد الله.

ولد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة وتوفي في ضحوة الجمعة الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين ودُفِنَ ببغداد وقبره مشهور معروف. وتراجم هؤلاء الأئمة الأربعة استوفيناها في كتابنا ((أزهار الحديقة في ذكر رجال الطريقة))، وفي كتابنا ((المطالب الوفية)) وغير ذلك.

(ذي) أي: صاحب (الرتبة) في الدين الحمدي (المنيفه) بسكون الهاء، أي: المرتفعة العالية، من ناف الشيء ينوف، إذا طال وارتفع.

وَكُلُّهُمْ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَفَرَقَةَ الْجَنَّةَ دِنًا بِحُجَّتِهِمْ

(وكلهم) أي: هؤلاء الأئمة رضي الله عنهم ثابتون (على هدى) أي: هداية (من ربهم) سبحانه وتعالى. قال الشيخ تاج الدين السبكي -رحمه الله تعالى- في الطبقات الكبرى: ينبغي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع جميع الأئمة الماضين وأن لا تنظر إلى كلام بعض الناس فيهم إلا ببرهان واضح، ثم إن قدرت على التأويل وتحسين الظن بحسب قدرتك فافعل وإلا فاضرب صفحاً عما ترى بينهم فإنك لم تُخلق لمثل هذا وإنما خلقت للاشتغال بما يعينك من أمر دينك، قال: ولا يزال عندي الطالب نبيلاً حتى يخوض فيما جرى بين الأئمة فتلحقه الكآبة وظلمة الوجه، فإنك ثم إياك أن تُصغي لما وقع بين أبي حنيفة وسفيان الثوري رضي الله عنهما، أو بين مالك وابن أبي ذؤيب، أو بين أحمد بن صالح والشعبي، وبين أحمد بن حنبل والحارث المحاسبي، وهلم جرّاً إلى زمان الشيخ عز الدين بن عبد السلام، والشيخ تقي الدين بن الصلاح فإنك إن فعلت ذلك حق عليك الهلاك، فإن القوم أئمة أعلام ولأقوالهم محامل ربما لم يفهمها غيرهم فليس لنا إلا الترضي عنهم والسكوت عما جرى بينهم كما نفعل فيما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

قال: وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام يقول: إذا بلغك أن أحداً من الأئمة شدد النكير على أحد من أقرانه فإنما ذلك خوفاً على أن أحدهم يفهم من كلامه خلاف مراده لاسيما علم العقائد فإن الكلام في ذلك أشد، وقد اختفى أحمد بن حنبل في دار إسماعيل بن إسحاق السراج، وكان الحارث المحاسبي ينام عنده هو وأصحابه فلمّا صلوا العشاء تذاكروا في طريق القوم فبكوا وبكى أحمد معهم، فلمّا أصبح قال: ما رأيتُ مثل هؤلاء القوم ولا سمعت في علوم الحقائق شيئاً يُشبه كلام هذا الرجل ومع هذا فلا أراك يا إسماعيل صحبتهم^(١) خوفاً عليك أن تفهم منهم غير مرادهم.

(وفرقه) بكسر الفاء، أي: طائفة الإمام أبو القاسم (الجنيد) بن محمد بن الجنيد النهاوندي الخزاز، ويُقال له: القواريري لأن أباه كان يبيع الزجاج البغدادي. أصله من نهاوند وولد ببغداد ونشأ بها، وكان سيد الطائفة الصوفية وإمامهم وكان فقيهاً على مذهب أبي ثور وكان يفتي في حلقة أبي ثور وعمره إذ ذاك عشرون سنة، مولده بعد العشرين ومائتين أو قبلها، مات في شوال سنة ثمانية وتسعين ومائتين ودُفن إلى جانب

(١) لعلها (فلا أرى لك يا إسماعيل صحبتهم) مُصححة.

فَأَيُّهُمْ طَرِيقُهُمْ مَرَضِيَّةٌ	قَوْمِيَّةٌ لِأَهْلِهَا الْمَزِيَّةُ
وَجَاحِدُ الْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ	جَاءَ بِكُفْرٍ وَانْتِحَا غُرُورَةٍ
وَقَتْلُهُ لِلْكَفْرِ لَا لِلْحَدِّ	وَذَلِكَ الْجَزَاءُ لِلْمُرْتَدِّ

حاله السري السقطي (دن) بكسر الدال المهملة وسكون النون، أمر من الدين بكسر الدال وهو الإسلام وقد دنته بكسر الدال أيضاً ودنت به كذا في القاموس. (بحبهم) أي: اجعل حبهم ديناً لك تعد الله تعالى به.

(فإنهم) أي: فرقة الجنيد البغدادي رضي الله عنه وهم جميع الطائفة الصوفية في زماننا هذا (طريقهم) من حيث ما هي مبنية عليه (مرضية) بسكون الهاء للوزن، أي: عند الله تعالى وعند رسوله صلى الله عليه وسلم وعند أئمة المسلمين وعامتهم (قويمية) أي: مستقيمة لا اعوجاج فيها (لأهلها) أي: للسالكين عليها إلى يوم القيامة (المزية) بسكون الهاء أي: المرتبة العالية على جميع الناس لأنها مشتملة على العلم والعمل ومكارم الأخلاق فأهلها الذين هم أهلها شاركوا جميع أنواع الناس فيما هم فيه وزادوا عليهم بما ليس عندهم من العلوم والمعارف وحسن الأحوال الباطنية والظاهرية والمتعلقون بهم من الأتباع الذين يتشبهون بهم على قدر استطاعتهم ومقدار جهدهم على خير كثير، وقال العارف بالله تعالى السهروردي:

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح

(وجاحد) أي: منكر الأمر (المعلوم) من دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (بالضروره) بسكون الهاء للوزن وهو ما يشترك في معرفته العام والخاص من المكلفين مثل كون الصلاة فرضاً والربا حراماً ونحو ذلك (جاء) أي: جاحد ذلك (بكفر) أي: يصير كافراً بالله تعالى (وانتحا) يقال: نحا ينحوه وينحاه، قصده كانتحاه كذا في القاموس. (غورره) بسكون الهاء (وقتله للكفر) أي: لأجل الكفر (لا للحد) أي: فيموت كافراً، فإن تاب من جحوده ذلك قبلت توبته وعاد مسلماً ولو كان قتله حداً لما منعت توبته من قتله وكان يقتل ولو عاد إلى الإسلام كالكافر بسلب نبي من الأنبياء -عليهم السلام- أو سب أحد الشيخين.

وقال في الأشباه والنظائر لابن نجيم الحنفي -رحمه الله تعالى-: كل كافر تاب فتوبته مقبولة في الدنيا والآخرة إلا جماعة قالوا: إلا الكافر بسب نبي أو بسب الشيخين أو أحدهما وبالسحر ولو امرأة وبالزندقة إذا أخذ قبل توبته، وكل مسلم ارتد فإنه يقتل إلا المرأة ومن كان إسلامه تبعاً والصببي إذا أسلم والمكره على الإسلام ومن ثبت إسلامه

بشهادة رجل وامرأتين، ومن ثبت إسلامه برجلين ثم رجع، ولا تصح ردة السكران إلا بالرد بسب النبي ﷺ فإنه يُقتل ولا يُعفى عنه كذا في البرازية، وحكم الردة وجوب القتل إن لم يرجع، وحبطت أعماله مطلقاً لكن إذا أسلم لا يقضيها إلا الحج كالكافر الأصلي إذا أسلم، ويطل ما رواه لغيره من الحديث فلا يجوز للسامع منه أن يرويه عنه بعد رده وبينونة امرأته مطلقاً وبطلان وقفه مطلقاً، وإذا مات أو قُتل على رده لم يُدفن في مقابر أهل ملته وإنما يُلقى في حفيرة كالكلب، والمرتد أقبح كفرة من الأصلي، والإيمان تصديق مُحَمَّد ﷺ في كل ما جاء به من الدين ضرورة، والكفر تكذيب مُحَمَّد ﷺ في شيء مما جاء به من الدين ضرورة، ولا يكفر أحد من أهل القبلة إلا بحجود ما أدخله فيه.

وحاصل ما ذكره أصحابنا في الفتاوى من ألفاظ التكفير يرجع إلى ذلك وفيه بعض اختلاف لكن لا يُفتى بما فيه خلاف. وفي الفتاوى الصغرى: الكفر شيء عظيم فلا أجعل المؤمن كافراً متى وجدت رواية أنه لا يكفر. وفي خلاصة الفتاوى: إذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير ووجه واحد يمنع فعلى المفتي أن يميل إلى ذلك الوجه، وقوله: فعلى المفتي ظاهره وجوب ذلك عليه ومثله الأفعال المقتضية للكفر على ما يظهر. قال في شرح الدرر بعد ذكره نحو ذلك لأن الترجيح لا يقع بكثرة الأدلة والاحتمال أنه أراد الوجه الذي لا يوجب إلا كفار.

وقال والدنا المرحوم في شرحه على الدرر: بل يقع الترجيح بقوة الدليل وحيث طرق تلك الأدلة احتمال ضعفت. وفي تنوير البصائر: ولا يُفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان في كفره خلاف ولو في رواية ضعيفة.

وفي البحر الرائق شرح كنز الدقائق: وعلى هذا فأكثر ألفاظ التكفير المذكورة لا يُفتى بالتكفير بها ولقد ألزمت نفسي أن لا أفتي بشيء منها. انتهى

قلت: فإن كان الكفر بسب نبي أو إحدى الشيخين كما مر فحكمه كذلك لإطلاقهم ما ذكر حتى لو أسلم وقلت بأنه يُقتل حداً واحتمل شبهة فكذلك الحكم لأن الحدود تدرأ بالشبهات على ما هو المعروف في محله.

وفي شرح الدرر وغيره من كتب المذهب من الحدود في حد الزنا أنه يبدأ به شهوده، فإن أبوا أو غابوا أو ماتوا سقط الحد. انتهى

وإنما يسقط الحد للشبهة باحتمال رجوعهم عن الشهادة والله أعلم، ويحتاط في الأديان كما يُحتاد في الأعراض، والمسألة إذا كان فيها اختلاف بين الأئمة من أهل السنة في مذهب واحد أو المذاهب الأربعة المقررة الآن لا يفتى بها في التكفير ولو رواية ضعيفة لاحتمال الخطأ في التقليد كما أشار في البحر شرح الكنز من الطهارة إلى مسألة ما لو صلى عمداً في ثوب كله نجس وهو قادر على ستر عورته بثوب طاهر أنه لا يكفر لأن غسل النجاسة عند مالك - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في رواية سنة، وإن كانت رواية ضعيفة.

فإن قلت: تصرّيحهم بقتله وعدم قبول توبته يأبى ما ذكر. قلت: ذلك مبني عندهم على تحقق ذلك منه، ومع الاحتمال والاشتباه لا تحقق إلا إذا أصرَّ على ذلك ونفى الاحتمال والاشتباه عنه حتى قال في الأشباه والنظائر من كتب الحنفية: إن إنكار الردة توبة فإن شهدوا على مسلم بالردة وهو مُنكر لا يتعرض له لا لتكذيب الشهود العدول بل لأن إنكاره توبة ورجوع كذا في فتح القدير.

فإن قلت: قد قال قبله وتقبل الشهادة بالردة من عدلين فما فائدته. قلت: ثبوت رده بالشهادة وإنكارها توبة. انتهى ولا يخفى أن هذا في ردة تقبل التوبة منها. وأمّا الردة إذا قبلت التوبة منها بالإنكار يقتل لها حداً كسب النبي أو أحد الشيخين فلا يدرأ الحد عنه بالإنكار، وإن لم يثبت له بعد قتله أحكام المرتدين بل أحكام المسلمين المحدودين بالقتل، لكن إذا وجد الخلاف في ذلك بين الأئمة أو احتمل شبهة لا يُفتى بالتكفير بذلك وإذا لم يتحقق التكفير به فلا حد.

والحاصل: أن احتمال التأويل في القول أو الفعل معتبر في حق من لم يتحقق منه أن يدين بذلك من الرافضة المعروفين بأعيانهم والمشهورين بالاستخفاف والاستهزاء والطعن في أحد الأنبياء أو الشيخين، وأمّا فيمن هذا شأنهم فلا احتمال تأويل لهم، أو كان القتل لهم على وجه السياسة العادلة حتى ينزجر الناس عن أمثال هذه القبائح الشنيعة في الدين فيكون الاحتياط في تعظيم مذهب أهل السنة أولى وأحق من الاحتياط في دمائهم كما تكرر وقوع ذلك في بلادنا دمشق الشام، وأقيم عليهم الحد بالقتل قصداً لما ذكرنا. وإنما أطلنا الكلام في هذا المبحث لأننا لم نجد من حققه من علمائنا وغيرهم، والله الموفق لا رب غيره، ولا خير إلا خيره.

كَذَا مَنْ اسْتَحَلَ نَحْوَ الْخَمْرِ	مِنْ مَا امْتَنَاعَهُ شَهِيرُ الْأَمْرِ
وَالنَّصُّ إِنْ أَوْهَمَ غَيْرَ اللَّائِقِ	بِاللَّهِ كَالْتَشْبِيهِ لِلْخَلَائِقِ
فَاصْرِفْهُ عَنِ ظَاهِرِهِ إِجْمَاعًا	وَاقْطَعْ عَنِ الْمُتَمَتِّعِ الْأَطْمَاعَا
وَمَا لَهُ مِنْ ذَاكَ تَأْوِيلٌ فَقَطْ	تَعَيَّنَ الْحَمْلُ عَلَيْهِ وَانضَبَطْ
كَمِثْلٍ "وَهُوَ مَعَكُمْ" فَأَوَّلِ	بِالْعِلْمِ وَالرَّغْبِي وَلَا تُطَوَّلِ

(وذلك) أي: القتل هو (الجزء) في الشرع بالإجماع (للمرتد) عن دين الإسلام (كذا من استحل) أي: اعتقد الحل ووجد الحرمة القطعية العينية في (نحو) شرب (الخمر) كقتل النفس المعصومة والزنا واللواط (مما) أي: من كل مُحرم (امتناعه) أي: المنع (شهير) أي: مشهور (الأمر) حيث أجمع على حرمة فاشتهر بالحرمة بين الخاص والعام من المسلمين، ولا بد أن تكون حرمة عينية كالمذكورات، بخلاف ما كانت حرمة لغيره لا لعينه كوطء الحائض فإنه لا يكفر مستحله وإن كانت حرمة قطعية، قَالَ فِي تَنْوِيرِ الْأَبْصَارِ فِي حَرَمَةِ وَطْءِ الْحَائِضِ: وَيَكْفُرُ مَسْتَحْلُهُ وَقِيلَ: لَا وَعَلَيْهِ الْمَعُولُ فِي شَرْحِ الدَّرَرِ. وَمَنْ اعْتَقَدَ الْحَرَامَ حَلَالًا أَوْ بِالْعَكْسِ يَكْفُرُ إِنْ كَانَ حَرَامًا لِعَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ حَرَامًا لْغَيْرِهِ لَا يَكْفُرُ وَإِنْ اعْتَقَدَهُ وَكَذَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي الْفَتَاوَى الْبِرَازِيَّةِ.

(والنص) الوارد في الكتاب أو السنة (إن أوهم) معناه (غير) الوصف (اللائق بالله) تعالى (كالتشبيه) أي: المشابهة (للخلائق) أي: المخلوقين كقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]. وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾.

وقوله ﷺ: «يُنزَلُ رَبَّنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا - ضَحَكَ رَبَّنَا». وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ. (فاصرفه عن ظاهره) أي: لا تعتقد فيه معناه الظاهر لك كما لو وصفت نفسك به أو غيرك من المخلوقين (إجماعاً) أي: هذا الصنف أجمع عليه كل الأئمة من أهل السنة فإن ظاهره عند العقل مستحيل على الله تعالى مُتَمَتِّعٌ فِي حَقِّهِ (واقطع) أي: المكلّف (عن) هذا الأمر (المتمتع) عقلاً وشرعاً (الأطماعاً) جمع طمع والألف للإطلاق.

(وما) أي: النص الذي (له من ذلك) أي: من جملة النصوص الموهمة غير اللائق به تعالى (تأويل) واحد (فقط تعين) عند العلماء (الحمل عليه وانضبط) إذ لا يحتمل غيره عند العقول فيتعين تأويله به (كمثل) قوله تعالى: (وهو معكم) أي: أينما كنتم (فأول) أمر بالتأويل وهو تفسير اللفظ بأحد مُحتملاته اللائقة به (بالعلم) أي: بعلمه تعالى لا ينفك عن تعلقه بكم ولا يغفل عنكم كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

إِذْ لَا تَصِحُّ هَاهُنَا الْمَصَاحِبَةُ بِالذَّاتِ فَاعْرِفْ أَوْجُهَ الْمُنَاسِبَةِ
وَمَا لَهُ مَحَامِلُ الرَّأْيِ اخْتَلَفَ فِيهِ وَبِالتَّفْوِيضِ قَدْ قَالَ السَّلْفُ
مِنْ بَعْدِ تَنْزِيهِهِ وَهَذَا أَسْلَمُ وَاللَّهُ بِالْمُرَادِ مِنْهَا أَعْلَمُ
لِذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ إِذْ سُئِلَ فِي الْإِسْتِوَاءِ الْكَيْفَ مِنْهُ جُهْلًا

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٧٤]. (والرعي) أي: الحفظ
كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرُبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ﴾ [سبأ: ٢١].

وهذه المعية الإلهية بهذا المعنى غير مُختصة بنوع من المخلوقات بل هي متعلقة
بالجميع ولكن النص عليها في حق البعض اعتناء بشأنهم وتنبهًا لهم عليها حتى يجرؤوا
على مقتضاها في أعمالهم وأحوالهم فتحصل الخشية منه تعالى وتترك مهابته في قلوبهم
(ولا تطول) بتشديد الواو وكسر اللام للقافية، أي: واقتصر على ذلك فإنه لا تأويل لها
غير ذلك عن العقول لعدم احتمال معنى آخر عندها.

(إذ) أي: لأنه (لا تصح هاهنا) في معنى المعية معنى (المصاحبة) بسكون الهاء للوزن
(بالذات) العلية المنزهة عن مُشابهة المخلوقين (فاعرف) يا أيها المكلف (أوجه) جمع وجه،
أي: أنواع (المناسبة) بسكون الهاء في مثل ذلك ويصح أن يقول أوجه أفعل تفضيل، أي:
أكمل ما يكون من المناسبة أي أنسب ما يليق بذلك النص فأوله به.

(وما) أي: النص الذي (له محامل) بالرفع على الابتداء ومنع الصرف أي: معاني
متعددة (الرأي) العقلي (اختلف) بسكون الفاء (فيه) أي: في ذلك النص على أي محمل
منها يحمله كما سيذكره من الاستواء والوجه إليه (وبالتفويض) أي: التسليم إلى الله وإلى
رسوله ﷺ في المعنى الذي يريده الله تعالى ويريد رسوله عليه الصلاة والسلام من غير
حمل على أحد تلك المحامل أصلاً (قد قال السلف) بسكون الفاء أي: الماضون من
الصحابة والتابعين وتابع التابعين، رضوان الله عليهم أجمعين.

وفي شرح مرقاة الوصول: هو مذهب عامة أهل السنة من مشايخ سمرقند، واختاره
الإمامان فخر الإسلام وشمس الأئمة ومن تبعهما حتى حكموا بأن السؤال عنه بدعة.

(من بعد تنزيهه) أي: تبعيد وتقديس وتطهير لله تعالى عمن أراد المعنى الذي يقتضي
مشاركته للمخلوقين في ذلك (وهذا) القول (أسلم) من خطر التأويل والحمل على المحامل
العقلية (والله) سبحانه (بالمُرَادِ مِنْهَا) أي: من تلك النصوص (أعلم) دون غيره (لذلك) أي:

وَصَارَ لِلتَّوِيلِ قَوْمٌ عَيْنُوا مِمَّا يَلِيْقُ رَاجِحًا وَيَبْنُوا
إِذْ فَسَّرُوا الْوَجْهَ بِذَاتِ الْيَدَا بِقُدْرَةِ وَذَا الْإِمَامِ أَيَّدَا

لما ذكر (قال) الإمام (مالك) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (إذ) أي: حين (سُئِلَ) بالبناء للمفعول وبألف الإطلاق، أي: سأله سائل (في) حق (الاستواء) على العرش الوارد في شأن الله تعالى. فقال في جوابه: الاستواء معلوم يعني: معناه في اللغة (والكيف منه) أي: من الاستواء المعلوم يعني معنى ذلك حيث نسب إلى الله تعالى (جهلاً) بالبناء للمفعول وبألف الإطلاق، أي: هو مجهول لا يعلم به العقل؛ لأنه وصف لله تعالى لائق به على حسب قدمه وبقائه وتَنَزَّهه عن صفات المخلوقين ولا يعلم بذلك إلا الله تعالى، وأصل ذلك أن الإمام مالك رضي الله عنه سُئِلَ مرة عن كيفية الاستواء على العرش، فقال بعد إطراق وتفكير: كيف غير معقول والاستواء غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وأظنك صاحب بدعة، ثم أمر بالسائل فأخرج، وهذا نظير ما ذكره الشهاب السهروردي في كتابه ((رشف النصاب)) عن سليمان بن يسار، أن رجلاً يُقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد أعد له عرجون النخل، فقال: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله صبيغ فأخذ عرجوناً فضربه، وَقَالَ: أنا عبد الله عمر فجلده ضرباً حتى دمي رأسه. فقال: يا أمير المؤمنين، حسبك فقد ذهب الذي كنت أجده في رأسي.

وروى أبو عثمان النهدي قال: كتب إلينا عمر رضي الله عنه لا تُجالسوا صبيغاً فلو جاء ونحن مائة لتفرقنا عنه (وصار) أي: ذهب (للتأويل) في المتشابه قوم من العلماء وهم أكثر المتأخرين وعامة المعتزلة (عينوا مِمَّا) أي: من المعنى الذي (يليق) بالله تعالى (على حسب ما ورد في قسم المحكم قولاً (راجحاً) عندهم أرجعوا ذلك المتشابه إلى معناه (وبينوا) وجه ذلك التأويل فيه.

(إذ) أي: حين، أو لَأَتَّهُمْ (فسروا الوجه) في قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]. وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢]. وقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]. وقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الأنعام: ٦٠] وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٧﴾ [الرحمن: ٢٦-٢٧]. وما ورد في السنة من ذلك (بذات) أي: ذات الله تعالى (و) فسروا (اليدا) بألف الإطلاق في قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]. وقوله: ﴿يَبْدُكَ الْخَيْرُ﴾ [آل عمران: ٢٦]. وقوله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ [ص: ٧٥].

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ "مَنْ فِي السَّمَاءِ"
 مَعْنَاهُ بِالْأَمْرِ وَسُلْطَانٍ سَمًا
 وَقَسْ عَلَى هَذَا جَمِيعَ مَا اشْتَبَهَ
 فِي الذِّكْرِ وَالْحَدِيثِ وَادْرِ الْمَرْتَبَةَ
 وَالذَّنْبُ مَقْسُومٌ إِلَى الْكَبِيرَةِ
 كَالْقَذْفِ وَالْقَتْلِ وَلِلصَّغِيرَةِ

وقوله: ﴿وَالسَّمَاءَ بَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧]. وما ورد في السنة من ذلك (بقدره) أي: بقدره الله تعالى، وتثنيها وجمعها باعتبار نوعي المخلوق الظاهر والباطن أو الأنواع الكثيرة. (وذا) أي: وهذا القول بالتأويل (الإمام) الأشعري (أيدا) بألف الإطلاق أي: نصره واختاره وإليه ميل إمام الحرمين في الإرشاد وإن صرح في الرسالة النظامية المتأخرة عنه باختيار التفويض والتسليم واختاره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في بعض فتاواه طريق التأويل، وَقَالَ: هي أقرب للحق.

(وقوله) أي: الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ((أأنتم (من في السماء) بالقصر وحذف المد (معناه) أنه عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّمَاءِ بِالْأَمْرِ، أي: أمره نافذ في السماء (وسلطان) أي: تسلط وقهر (سما) أي: علا وارتفع بالاستيلاء على أهل السماء لظهور ذلك عندهم وخفائه عن الغافلين عنه من أهل الأرض، وإلا فالسما والأرض سواء في ذلك ومثلها كل شيء (وقس) يا أيها المكلف (على هذا) التأويل (جميع ما اشتبه) بسكون الهاء (في الذكر) أي: القرآن (و) في (الحديث) النبوي (وادر) من الدراية، وهي العلم أي: واعلم (المرتبه) بسكون الهاء، أي: مرتبة الإله الحق وأنه مُنَزَّهٌ عَنْ مِثَالِهَا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ (والذنب) الذي يصير من المكلف (مقسوم إلى) قسمين:

الأول: (الكبيرة) بسكون الهاء، وهي: ما كان حراماً محضاً، وعن ابن عباس رضي الله عنه: «كل شيء نهى الله عنه فهو كبيرة». وبهذا قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، وحكاه القاضي عياض عن المحققين احتجاجاً بأن كل مخالفة فهي بالنسبة إلى جلال الله تعالى كبيرة، وهذا قول من يذكر الصغائر وهو خلاف ما نفهم من مدارك الشرع، وروي عن ابن عباس رضي الله عنه، أن الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب. ونحو هذا عن الحسن البصري.

وقال آخرون: هي ما أوعده الله عليه بنار أو حد في الدنيا. وقال الإمام الغزالي في بسيطه: والضابط الشامل أن الكبيرة كل معصية يقدم عليها المرء من غير استشعار خوف وحادر ندم كالمتهاون بارتكابها والمستجري عليها اعتياداً فما أشعر بهذا الاستخفاف

.....

والتهاون فهو كبيرة، وما يحمل عليه فلتات اللسان وفترات مراقبة التقوى ولا ينفك عن تدم يمتزج به تنغيص التلذذ بالمعصية فهذا لا يمنع العدالة وليس هذا بكبيرة.

وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح في فتاواه الكبيرة: كل ذنب كبير وعظم عظمًا يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة أو وصف بكونه عظيمًا على الإطلاق.

وقال أبو الحسن الواحدي: الصحيح أن حد الكبيرة غير معروف بل ورد الشرع بوصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر وأنواع بأنها صغائر وأنواع لم توصف وهي مشتملة على كبائر وصغائر.

والحكمة في عدم بيانها أن يكون العبد مُمتنعًا من جميعها مخافة أن تكون من الكبائر، قال: وهذا شبيه بإخفاء ليلة القدر وساعة يوم الجمعة واسم الله الأعظم والولي في الناس.

(كالقذف) للنساء المحصنات الغافلات (والقتل) للنفس التي حرمها الله تعالى بغير حق. وقال اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: اختلفت الروايات في عدد الكبائر، فروى ابن عمر رضي الله عنهما أنها تسعة: الشرك بالله، وقتل النفس بغير حق، وقذف المحصنة، والزنا، والفرار من الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، والإلحاد في الحرم. وزاد أبو هريرة رضي الله عنه: أكل الربا. وزاد علي رضي الله عنه في روايته: السرقة، وشرب الخمر.

وفي رواية نفيح أبي بكر رضي الله عنه: وشهادة الزور، وقول الزور. وقد زاد بعضهم أشياء كثيرة، وللشهاب ابن حجر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- كتاب حافل في ذلك سَمَّاهُ ((الزواجر في اقرار الكبائر))، وأشار إلى القسم الثاني بقوله:

(وللصغيره) بسكون الهاء، وهي ما لم تكن حرامًا محضًا كالغمزة والقبلة والنظر بشهوة وشرب المسكر غير الخمر، وأكل الربا كذا في مُحيط السرخسي، والمراد أكل الربا مع العلم به لا نفس فعل كل الربا لأنه كبيرة كما تقدم، وَقَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: والصغيرة لا تحصر أفرادها ومنها ما يتوهم كونه كبيرة وليس بها كقبلة أجنبية، ولعن ولو لبهيمة، وكذب على غير الأنبياء عليهم السلام بما لا حد فيه ولا ضرر وهجو مسلم ولو تعريضًا أو صدقًا، وإشراف على بيت غيره وهجر مسلم فوق ثلاثة أيام، ونوح وجلس مع فاسق لا يناسبه ونجس، واحتكار مضر، وبيع معيب علم عيبه ولم يذكره.

وَهِيَ بِالاجْتِنَابِ لِلْكَبَائِرِ مَغْفُورَةٌ مِنْ عَالِمِ السَّرَائِرِ
فَفِي الْكِتَابِ قَالَ "إِنْ تَجْتَنَّبُوا" وَالْعَفْوُ مِنْهُ يَرْتَجِيهِ الْمُنْذَبُ

والأصح انقلاب الصغيرة كبيرة بخمسة أشياء: الإصرار عليها، والتهاون بها، والفرح بها، والافتخار بها، وصدورها من عالم فيعتد به فيها. انتهى
وهذا الأخير محمول على قصد الاقتداء به فيها حتى لو لم يقصد الإمامة فيها لغيره فهي صغيرة أو قصد وجهاً آخر صالحاً فلا إثم فيها أصلاً، كما قالوا في هجر المسلم فوق ثلاث.

قال الإمام النووي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في شرح مسلم: يجوز هجر أهل البدع والفسق دائماً، والنهي عن المجران فوق الثلاثة أيام محلّه فيمن هجر لحظ نفسه ومعاش الدنيا.
وقال الحافظ ابن حجر: وقد أجمعوا على جواز الهجر فوق ثلاث لمن خاف من مكالمته ضرراً في دينه أو دنياه، ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية. وقال عمّار: مصارمة جميلة أحب إليّ من مودة على دغل.

وفي شرح الجامع الصغير للمناوي قال: ومن المصلحة ما جاء من هجر لبعض السلف لبعض. فقد هجر سعد بن أبي وقاص عمار بن ياسر، وعثمان بن عفان هجر عبد الرحمن بن عوف...^(١) هجر وهب بن منبه، والحسن بن سيرين إلى أن ماتوا، وهجر ابن المسيب أباه وكان زياتاً فلم يكلمه إلى أن مات، وكان سفیان الثوري يتعلم من ابن أبي ليلى ثم هجره فمات ابن أبي ليلى فلم يشهد جنازته، وهجر أحمد بن حنبل عمه وأولاده لقبولهم جائزة السلطان^(٢).

(وهي أي: الصغيرة بالاجتناب للكبائر) أي: التباعد عنها (مغفورة) من فيض فضل (عالم السرائر) وهو الله تعالى (ففي الكتاب) أي: القرآن (قال) الله تعالى (إن تجتنبوا) كبائر ما تُنهون عنه تُكفر عنكم سيئاتكم (والعفو) أي: المسامحة (منه) سبحانه (يرتجيه المذنب) وملخص ما يقال في ذلك الاجتناب، أن المكلف إذا اجتنب الكبائر ووقع في الصغائر يجوز أن الله تعالى يعاقبه على الصغيرة عندنا كما ذكره السعد في شرح العقائد مستدلاً عليه بدخول الصغيرة تحت قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

(١) هنا كلمة مطموسة لم نهتد إلى معرفتها. اهـ

(٢) انظر: فيض القدير (١/٥٣١)، والفتح (٨/١٢٤)، (٩/٦٠٨).

وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ الدُّنُورَ إِذَا شَاءَ فَاتَّبِعْهُ

ولقوله تعالى: ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩]. والإحصاء إنما يكون للسؤال والمجازاة، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث. انتهى فعلم من هذا أن اجتناب الكبائر بمجرد لا يُوجب تكفير الصغائر بل لا بد من أعمال البر اللازمة من الاجتناب المذكور، فإن من صَلَّى وصام وزكى وحج وفعل أنواع العبادات فهو المحتبب للكبائر إذا ترك هذه الأعمال المفروضة من الكبائر، فيلزم من اجتناب الكبائر عمل الطاعات المكفرة للصغائر فأقيم اللازم مقام الملزوم وأسند إليه التكفير، وقد ورد في الحديث عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر».

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]. المراد الصغائر لإجماعهم على أن الكبائر لا بد لها من توبة فحينئذ تكفير هذه العبادة الصغائر مشروط باجتناب الكبائر، كما أن تكفير اجتناب الكبائر الصغائر مشروط بعمل هذه العبادات الاجتناب والعمل كلاهما معاً هما المكفران للصغائر من غير توبة سواء نسب التكفير إلى الاجتناب وحده وأضر شرطه الذي هو العمل أو عكس الأمر في ذلك، والآية جارية على الأول وقد بسطناه في كتابنا ((المطالب الوافية)).

(والله) سبحانه وتعالى (لا يغفر أن يُشرك به) بسكون الهاء للوزن (ويغفر الدونا) أي: غير الشرك من جميع الذنوب الكبائر والصغائر (إذا شا) بحذف المد للوزن (فاتتبه) بسكون الهاء أمر من الانتباه والمراد من غير توبة إذ بالتوبة يغفر حتى الشرك فإن توبة المشرك هي التوحيد والإسلام قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ﴾ - حينئذ - ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. أي: ينتهوا عن كفرهم وشكرهم فيغفر لهم حينئذ ما سلف منهم من ذلك.

وَقَالَ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: من ارتكب كبيرة غير مكفرة بلا استحلال وهو مؤمن ومات بلا توبة فقد اختلف الناس في حكمه. قَالَ أَهْلُ السَّنَةِ: لا يقطع له بالعفو ولا بالعقاب بل هو في مشيئة الله تعالى، على تقدير وقوع العقاب عدلاً منه تعالى يقطع له بعدم الخلود في النار بل يخرج منها ألبتة لا بطريق الوجوب على الله تعالى، بل بمقتضى ما سبق من وعده وثبت بالدليل.

وَجَاءَنَا عَنْ مَآئِحِ الْعَطَايَا تَكْفِيرُ حَجِّ الْبَيْتِ لِلْخَطَايَا
كَذَلِكَ الْعُمْرَةَ وَالْقِيَامَ وَالطَّهْرُ وَالصَّلَاةَ وَالصَّيَامَ

وقالت المعتزلة: يقطع له بالعذاب الدائم والبقاء المخلد في النار لكنه يعذب فيها عذاب الفساق لا عذاب الكفار بناء على مذهبهم بأن الكبيرة تخرج العبد من الإيمان ولا تُدخله في الكفر ذهاباً إلى أن الأعمال عندهم جزاء من حقيقة الإيمان وتأماته هناك. (وجاءنا) في الأحاديث النبوية الخبر (عن مائح العطايا) جمع عطية، وهو: الله تعالى فياض الكرم والإحسانات (تكفير حج البيت) أي: بيت الله الحرام على الوجه المشروع فرضاً أو نفلاً (للخطايا) أي: الذنوب.

أخرج البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»^(١). وأخرجه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج فلم يرفث ولم يفسق غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

(كذلك) أي: كحج البيت في تكفير الخطايا (العمرة) وهي الإحرام والطواف والسعي بين الصفا والمروة.

أخرج البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»^(٣). وأخرج الترمذي، والنسائي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد، والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة»^(٤).

(والقيام) أي: قيام الليل في شهر رمضان وغيره، أخرج البخاري، ومسلم، والنسائي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان: «من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٥).

(١) رواه البخاري (٥٥٣/٢)، ومسلم (٩٨٣/٢).

(٢) رواه الترمذي (١٧٦/٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) رواه البخاري (٦٢٩/٢)، ومسلم (٩٨٣/٢)، والنسائي (١١٢/٥، ١١٥)، وابن ماجه (٩٦٤/٢).

(٤) رواه الترمذي (١٧٥/٣)، والنسائي (١١٥/٥)، والضياء في المختارة (٢٧٢/١)، وابن حبان (٦/٩).

(٥) رواه البخاري (٢١/١، ٢٢)، ومسلم (٥٢٣/١)، والنسائي (٢٠١/٣).

وغيرها وهو على الخصوص يُحْمَلُ لِلتَّوْفِيقِ لِلنُّصُوصِ

وأخرج النسائي، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»^(١).

(والطهر) أي: الطهارة، أخرج مسلم، والترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات». قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط».

وأخرج الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء، أو مع آخر قطرة الماء، أو نحو هذا فإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطرة الماء، حتى يخرج نقياً من الذنوب».

(والصلاة) المفروضة وغيرها. أخرج أبو داود، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه».

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلوات افترضهن الله عز وجل من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهداً أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهداً إن شاء غفر له وإن شاء عذبه».

(والصيام) المفروض وغيره، وأخرج مسلم من حديث أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم عرفة؟ قال: «يكفر السنة الماضية». ونحو هذا كثير في الأحاديث والأخبار.

(وغيرها) أي: غير ما ذكر من أنواع العبادات التي يكفر الله تعالى بها الصغائر من الذنوب (وهو) أي: هذا الوارد من التكفير فيما ذكر (على الخصوص يُحْمَلُ) بالبناء للمفعول، أي: خصوص المكفرات والأول مشتمل على الغفران ما عدا الشرك محمول على العموم في حق من عمل شيئاً من ذلك أو لم يعلمه. (للتوفيق) أي: لأجل التوفيق.

(لنصوص) أي: بين النصوص المختلفة، فقد خصص الشارع مرة التكفير بالأعمال وعمم مرة أخرى فلا تناقض في النصوص الشرعية.

وَذُو كَبِيرَةٍ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ فَرَضٌ بَنُورٍ وَاجْتِنَابِ الْحَوْبَةِ
وَفِي قُبُولِهَا لِغَيْرِ الْكَافِرِ قَطْعًا وَظَنًّا وَجْهٌ خُلْفٍ سَافِرٍ

(وذو) أي: صاحب (كبيرة) من الذنوب (عليه التوبة) بسكون الهاء للوزن من تلك الكبيرة (فرض بنور) على الغفران من غير تأخر (واجتناب) أي: التباعد من الحوبة (الحوبة) بسكون الهاء أي: الذنب والمعصية، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

قَالَ اللِّقَاطِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: قضية كلام السمازني والقاضي عياض، والنووي وغيرهم أن وجوبها على الفور متفق عليه، بل مُجمع عليه ولا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة. وللتوبة ثلاثة شروط: أن يُقْلَعِ عن المعصية وأن يندم على فعلها، وأن يعزم عزمًا جازمًا أن لا يعود إلى مثلها أبدًا، فإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فلها شرط رابع وهو رد الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منه وهذا الشرط الرابع ورد المظالم والخروج عنها برد المال والإبراء منه أو الاعتذار إلى المغتاب واسترضائه إن بلغته الغيبة فواجب عندنا في نفسه لا مدخل له في الندم على ذنب آخر كما قاله إمام الحرمين في الشامل وهو مذهب الجمهور.

وَقَالَ الآمِدِيُّ: إِذَا أَتَى مَظْلَمَةٌ كَالْقَتْلِ وَالضَّرْبِ مَثَلًا فَقَدْ وَجِبَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ التَّوْبَةِ وَالخُرُوجِ مِنَ الْمَظْلَمَةِ بِتَسْلِيمِ نَفْسِهِ مَعَ الْإِمْكَانِ لِيَقْتَصِرَ مِنْهُ وَمَنْ أَتَى بِأَحَدِ الْوَاجِبِينَ لَمْ تَكُنْ صِحَّةٌ مَا أَتَى بِهِ مَتَوَقِّفَةً عَلَى الْإِتْيَانِ بِالْوَجِبِ الْآخِرِ كَمَا لَوْ وَجِبَ عَلَيْهِ صَلَاتَانِ فَأَتَى بِأَحَدِهِمَا صَحَّ دُونَ الْآخَرِ، نَعَمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتُوبَ مِنْ تِلْكَ الظَّلَامَةِ نَفْسَهَا فَلَا بَدَّ مِنْ رَدِّهَا أَوْ التَّحْلِيلِ مِمَّنْ هِيَ لَهُ إِنْ وَجَدَ فِيهِ شُرُوطَ التَّحْلِيلِ وَأَمِنْ عِنْدَ طَلْبِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ الَّتِي ارْتَكَبَهَا.

(وَفِي قُبُولِهَا) أي: التوبة (لغير الكافر) بالله تعالى أي: غير التوبة من الكفر (قطعا) أي: على وجه القطع بالقبول والتحقيق له (وظنًا) أي: على وجه الظن لقبولها من غير تحقق له (وجه) مبتدأ خبره قوله في قبولها (خلف) أي: اختلاف بين العلماء (سافر) أي: مكشوف نعت للخلف، أو يقرأ قوله الكافر بسكون الراء وسافر أيضًا بسكون الراء فيكون نعتًا للوجه لأنه يقال وجه سافر، أي: مسفر بمعنى منكشف، من أسفر الصباح إذا أضاء.

وَالْكَافِرُونَ الْقَوْلُ فِيهِمْ مَا اخْتَلَفَ لِقَوْلِهِ "يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ"
وَالنَّفْسُ وَالْعَقْلُ كَذَا الْمَالُ وَجَبَ صَوْنٌ لَهَا وَالْعَرِضُ أَيْضًا وَالنَّسَبُ
وَالرِّزْقُ مَا بِهِ انْتِفَاعٌ مُطْلَقًا هَذَا الَّذِي قَدْ قَالَهُ مَنْ حَقَّقَا

(والكافرون) التائبون من كفرهم (القول فيهم ما اختلف) بسكون الفاء بين العلماء بأن توبتهم من الكفر مقطوع بقبولها عند الله تعالى (لقوله) سبحانه: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا﴾ ((يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ)) ﴿[الأنفال: ٣٨]. بسكون الفاء.

قَالَ اللقائي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: قَالَ أَهْلُ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى قَبُولُ تَوْبَةِ التَّائِبِ بَلْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مُطْلَقًا كَمَا مَرَّ، وَهَلْ يَجِبُ قَبُولُهَا سَمْعًا وَوَعْدًا؟ فَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ: نَعَمْ لَكِنْ بِدَلِيلٍ ظَنِّي إِذَا لَمْ يَثْبُتْ فِي ذَلِكَ نَصٌّ قَاطِعٌ لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ.

وَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ، وَعِبَارَةُ النَّوَوِيِّ وَلَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ قَبُولُهَا إِذَا وَجَدْتَ بِشُرُوطِهَا عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ لَكِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقْبَلُهَا كَرَمًا مِنْهُ وَفَضْلًا، وَعَرَفْنَا قَبُولُهَا بِالشَّرْعِ وَالْإِجْمَاعِ، وَمَحَلُّ التَّزَاعُ فِيمَا عَدَا تَوْبَةَ الْكَافِرِ، أَمَا تَوْبَتُهُ فَالْإِجْمَاعُ عَلَى قَبُولِهَا قَطْعًا بِالسَّمْعِ لَوْجُودِ النَّصِّ الْمُتَوَاتِرِ بِذَلِكَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. بِخِلَافِ الْآثَارِ وَالْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي تَوْبَةِ غَيْرِهِ فَإِنَّهَا ظَاهِرَةٌ وَليست نَصًّا فِي غُفْرَانِ ذُنُوبِ الْمُسْلِمِ بِالتَّوْبَةِ إِذَا تَابَ.

(والنفس) أي: نفس كل إنسان (والعقل) أي: من كل إنسان (كذا المال) الذي لكل إنسان (وجب) بسكون الباء الموحدة، أي: افترض على كل إنسان والمراد المكلف (صون) أي: حفظ (لها) أي: لهذه الثلاثة المذكورة (والعرض) بسكر العين المهملة، وهو: موضع المدح والذم من الإنسان، وبعضهم ذكر الدين موضع العرض وعليه فهي ست (أيضًا) أي: كذلك (والنسب) بسكون الباء للوزن.

وَقَالَ اللقائي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: وَهِيَ مُتَّفِقَةٌ عَلَى تَحْرِيمِهَا فَمَا أَبَاحَ اللهُ تَعَالَى الْعَرِضَ بِالْقَذْفِ وَالسَّبَابِ قَطْ وَلَا أَبَاحَ الْأَمْوَالَ بِالسَّرْقَةِ وَالغِصْبِ وَلَا لِإِنْسَانٍ بِإِبَاحَةِ الزِّنَا، وَلَا الْعُقُولَ بِإِبَاحَةِ الْمَفْسَدَاتِ لَهَا، وَلَا النُّفُوسَ وَالْأَعْضَاءَ بِإِبَاحَةِ الْقَتْلِ، وَالْقَطْعِ، وَلَا الْأَدْيَانَ بِإِبَاحَةِ الْكُفْرِ وَانْتِهَاكَ حَرَمِ الْمُحْرَمَاتِ.

(والرزق ما) أي: شيء (به انتفاع) للإنسان أو الحيوان بالأكل وغيره (مطلقًا) حلالاً كَانَ أَوْ حَرَامًا أَوْ شَبَّهَهُ (هذا) القول هو (الذي قد قاله من حققا) وَهُمْ أئمة أهل السنة (وليس مقصورًا على الحلال) أي: مَحْصُوصًا بِالْحَلَالِ مِنْ ذَلِكَ (ووجه باد) أي:

وَالنَّصَبُ لِلْإِمَامِ بِالشُّرُوطِ فَرَضٌ بِشَرْعِ الْهُدَى مُنْطَوِّقٌ

ظاهر واضح (بالاستدلال) عليه. قَالَ إمام الحرمين فِي الإرشاد: الرزق يتعلق بمرزوق تعلق النعمة بمنعم عليه. وَالَّذِي صح عندنا فِي معنى الرزق أن كل ما انتفع به منتفع فهو رزقه، ولا فرق بين أن يكون متعدياً بانتفاعه وبين أن لا يكون متعدياً به. ثُمَّ إن الرزق ينقسم إِلَى المحظور والمباح وإلا فإن من اغتدى بالحرام طول عمره وانصرفت انتفاعاته إِلَى الجهات المحظورة من كل وجه يلزم أن يقال لَمْ يدر عليه من الله رزق وما رزقه الله تعالى قط، وتلك عظيمة لا ينتحلها متدين.

وَفِي عقائد النسفي وشرحها للسعد: والحرام رزقه لأن الرزق اسم لما يسوقه الله تعالى إِلَى الحيوان فيأكله وذلك قد يكون حلالاً وقد يكون حراماً وهذا أولى من تفسيره بما يتغذى به الحيوان لخلوه عن معنى الإضافة إِلَى الله تعالى مع أنه معتبر فِي مفهوم الرزق، والعبد إثمًا يستحق الدم والعقاب عَلَى أكل الحرام لسوء مباشرة أسبابه باختياره وكل يستوفي رزق نفسه حلالاً كَانَ أو حراماً لحصول التغذي بهما جَمِيعاً ولا يتصور أن لا يأكل الإنسان رزقه أو يأكل غيره رزقه لأن ما قدره الله غذاء الشخص يَجِب أن يأكله وَيَمْتَنِع أن يأكله غيره، وَأَمَّا بِمعنى الملك فلا يَمْتَنِع.

(والنصب للإمام) أي: تولية السلطان للمسلمين (بالشروط) منها ما هو مُجمع عليه ومنها ما هو مُختلف فيه: الأول: الإسلام. الثاني: العدالة؛ لأن الفاسق ربما يصرف الأموال لرض نفسه ويتعدى عَلَى الأنفس وعلى الأموال بغير موجبها فيضيع الحقوق وتكثر المفاسد. الثالث: الذكورية. الرابع: الحُرِّية؛ لأنها مظنة فراغ البال عن الاشتغال بِخدمة الغير.

قَالَ الشيخ ابن عرفة: ولأن الرق مظنة الاستحقاق، وإذا نافي منصب الشهادة فأحرى الإمامة، وحديث أبي ذر رضي الله عنه: «أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع وإن كَانَ عبداً مجدع الأطراف». مَحْمُول عَلَى أنه نائب الأمر.

الخامس: البلوغ. السادس: العقل. السابع: أن يكون مُجتهداً فِي أصول الدين وفروعه ليتمكن من إيراد الأدلة وحل الشبهات والفتوى فِي أحكام الشرع؛ لأن المقلد تتلاعب به الآراء فلا يَهْتَدِي إِلَى الصواب.

وَالسَّمْعُ مَفْرُوضٌ عَلَى الْأَعْيَانِ لِأَمْرِ فِيمَا سِوَى الْعَصِيَانِ

الثامن: أن يكون شجاعاً فلا يضعف عن لقاء العدو أو إقامة الحدود. التاسع: أن يكون ذا رأي بتدبير الحرب والسلم يشتد في موضع الشدة ويلين في موضع اللين. وذكر في الطوابع: أن جمعا تساهلوا في هذه الصفات الثلاث أعني السابع وما بعده، وقالوا: تصح إمامة من لم يتصف بها يُنيب من كان موصوفاً بها. قال الشيخ ابن عرفة: وهو خلاف عد الآمدي لها في الشروط المتفق عليها.

العاشر: أن يكون مقتدرًا على إنفاذ حكمه. الحادي عشر: أن يكون قرشيًا وهو مذهب جميع أهل السنة، واحتجوا باجتماع الصحابة رضي الله عنهم يوم السقيفة، فقال الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فمنعهم أبو بكر رضي الله عنه بقوله رضي الله عنه: «الأئمة من قريش». كذا ذكره السنوسي في شرح الجزائرية. وفي شرح المقاصد للسعد قال: فإن يوجد من قريش من يستجمع الصفات المعتبرة ولي كناني، فإن لم يوجد فرجل من ولد إسماعيل رضي الله عنه، فإن لم يوجد فرجل من العجم، قال: وأما إذا لم يوجد من قريش من يصلح لذلك أو لم يقتدر على نصبه لاستيلاء أهل الباطل وشركة الظلمة وأرباب الظلامه فلا كلام في جواز تقلد القضاء أو تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود، وجميع ما يتعلق بالإمام من كل ذي شوكة كما إذا كان الإمام القرشي فاسقًا أو جائرًا أو جاهلاً فضلاً عن أن يكون مُجتهدًا، وبالجملة معني ما ذكر في باب الإمامة من تلك الشروط والأوصاف مَحْمُولٌ عَلَى الْإِخْتِيَارِ وَالِاقْتِدَارِ. وأما عند العجز والاضطرار واستيلاء الظلمة والفجار وتسلط الحبايرة الأشرار فقد صارت الرياسة الدنيوية تغليبية، وبنيت عليها الأحكام الدينية المنوطة بالإمام ضرورة ولم يعبأ بعدم العلم والعدالة وسائر الشروط إذ الضرورات تُبيح المحظورات، وإلى الله المشتكى. وما من زمان إلا والذي بعده شر منه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(فرض) على المسلمين لأن ذلك من أتم مصالح المؤمنين وأعظم مقاصد الدين وعدمه يؤدي إلى الهلاك وفساد الأموال وتعطيل مقاصد الشرع، ويُفضي إلى زوال الأمن وظفر الأعداء والخوارج وأنواع المفساد الكثيرة (بشرع) محمدي (بالمهدي منوط) أي: متعلق بالهداية وقمع الضلالة (والسمع) والطاعة من الرعايا (مفروض) قطعاً (على الأعيان) جمع عين، يعني فرض عين على جميع المكلفين (لأمره) أي: الإمام ولنهيهِ (فيما) أي: في كل ما أمر به ونهى (سوى) أي: غير (العصيان) أي: معصية الله تعالى.

إِذْ جَاءَ لَا طَاعَةَ لِلْمَخْلُوقِ فِي ذَاكَ وَفِيمَا عَنَّهُ لَا يَخْلُو قِفَ
وَلَا يَجُوزُ عَزْلُهُ أَنْ طَرَا عَلَيْهِ فِسْقٌ أَوْ بَغْيٌ وَاجْتَرَا
وَلَا الْخُرُوجُ عَنْهُ إِلَّا إِنْ كَفَرَ وَحَافِرُ الْبَغْيِ هَوَى فِيمَا حَفَرُ

(إذ أي: لأنه (جاء) في الحديث (لا طاعة للمخلوق في ذلك) أي: في معصية الله تعالى، وقد أخرجه البخاري ومسلم، وأبو داود، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وآله قَالَ: «السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».)
(وفيما أي: في الأمر الذي (عنه) أي: عن العصيان لله تعالى (لا يخلو قف) بكسر القاف أمر بالتوقف عن الطاعة وعدمها وهو الإمساك عن أحدهما لأنه محل اشتباه فلا يقدم عليه إلا بعلم أو بغلبة ظن، وهذا مَحْمُولٌ عَلَى الاختيار وإلا فمع التسلط والتجبر والقهر فلا توقف.)

(ولا يجوز عزله) أي: الإمام عن منصب إمامته (أن طرا) بفتح الهمزة، أي: تجدد (عليه فسق) بارتكاب كبيرة من الكبائر بعد أن كَانَ عدلاً حين توليته (أو بغى) أي: ظلم وجر على رعيته (واجترا) بفتح الهمزة عليهم بغير حق، يعني: أسرع بالهجوم عليهم من غير توقف.
قَالَ السَّعْدُ فِي شرح العقائد: ولا ينزل الإمام بالفسق، أي: الخروج عن طاعة الله تعالى، والجور، أي: الظلم عَلَى عباد الله تعالى؛ لأنه قد ظهر الفسق وانتشر الجور من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين، والسلف كانوا ينفقون لهم ويقيمون الجمع والأعياد بإذنهم ولا يرون الخروج عليهم ولأن المعصية ليست بشرط للإمامة ابتداءً فبقي الأولى.

(ولا) يجوز (الخروج عنه) أي: الإمام بعدم الدخول تحت طاعته في أمره ونهيه (إلا إن كفر) بسكون الراء أي: بالله تعالى، فإن الكفر يُنافي الإمامة لأن من شرطها الإسلام (وحافرُ البغي) أي: الظلم (هوى) أي: سقط (فيما حفر) بسكون الراء في الحفرة التي حفرها. قَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: لا يجوز لنا صرف الإمام عن إمامته وخلعه منها بسبب ما خلا الكفر من جميع المعاصي إِذَا ارتكبتها من غير استحلال لا سرّاً ولا جهراً. وَفِي شرح المقاصد: ينحل عقد الإمامة بما يزول به مقصود الإمامة كالردة والعياذ بالله تعالى، والجنون المطبق، وضرورة الإمام أسيراً لا يُرجى خلاصه، وكذا بالمرض الذي ينسيه العلوم، وبالعمى أو الصمم والخرس، وكذا بخلعه نفسه لعجزه عن القيام بمصالح المسلمين وإن لم يكن العجز ظاهراً بل استشعره من نفسه.

وَالْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلَ فَالْمَلَائِكَةَ يَتْلُونَ فِي فَضْلِ عَلَوَا أَرَائِكُهُ
وَقِيلَ بِالْعَكْسِ وَبَعْضٌ فَضْلاً فِي ذَاكَ تَفْضِيلاً لَهُ قَدْ أَصْلاً

(والأنبياء) بالقصر للوزن (أفضل) عند الله تعالى من جميع المخلوقين (فالملائكة) بسكون الهاء جمع ملك بالتحريك (يتلون) للأنبياء -عليهم السلام- يكونون تلوا لهم، يعني: بعدهم (في فضل) أي: فضيلة (علوا) أي: الملائكة عليهم السلام بمعنى ارتفعوا (أرائكه) أي: أرائك ذلك الفضل جمع أريكة. قَالَ فِي الصَّحَاحِ: الأريكة سرير منجد مزين في قبة أو بيت فإذا لم يكن فيه سرير فهو عجلة والجمع الأرائك^(١).

(وقيل بالعكس) أي: الملائكة أفضل من الأنبياء -عليهم السلام- (وبعض) من العلماء (فضلاً) أي: بألف الإطلاق (في ذلك) أي: في فضل (تفضيلاً له) أي: لذلك التفصيل (قد أصلاً) بألف الإطلاق وتشديد الصاد المهملة.

قَالَ السَّعْدُ فِي شَرْحِ الْمَقَاصِدِ: ذهب جمهور أصحابنا والشيعة إلى أن الأنبياء عليهم السلام أفضل من الملائكة عليهم السلام خلافاً للمعتزلة، والقاضي أبي بكر الباقلاني، وأبي عبد الله الحلبي منا، وصرح بعض أصحابنا بأن عوام البشر من المؤمنين أفضل من عوام الملائكة وخواص الملائكة أفضل من عوام البشر أي غير الأنبياء عليهم السلام.

وَفِي شَرْحِ الصَّحَائِفِ: والأنبياء أفضل من الملائكة خلافاً للمعتزلة والقاضي أبي بكر، والإمام الرازي والفلاسفة. وَقَالَ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي شَرْحِ الطَّوَالِعِ: ذهب إلى تفضيل الأنبياء على الملائكة عليهم السلام أكثر أصحابنا والشيعة خلافاً للحكماء والمعتزلة، والقاضي أبي بكر الباقلاني، وأبي عبد الله الحلبي من أصحابنا في الملائكة العلوية فإنهم ذهبوا إلى أن الملائكة أفضل من الأنبياء عليهم السلام دون الملائكة السفلية. انتهى

وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ فِيهَا سَبْعَةُ أَقْوَالٍ: الأول: وهو المشهور عند الجمهور بأن الأنبياء أفضل من جميع الملائكة عليهم السلام. والثاني: وهو قول الباقلاني والحلبي والرازي أن الملائكة العلوية أفضل من الأنبياء عليهم السلام ما عدا نبينا ﷺ، وفي كلام بعضهم التصريح بأن المراد بالعلوية مكان السموات وبالسفلية مكان الأرض.

(١) انظر: مختار الصحاح (٦/١)، ولسان العرب (٣٨٩/١٠، ٣٩٠).

وَأَنعَقَدَ الْإِجْمَاعُ أَنَّ الْمُقْتَفَى أَفْضَلَ خَلَقِ اللَّهِ وَالْخُلْفُ اتَّقَى
وَمَا اتَّحَى الْكَشَافُ فِي التَّكْوِيرِ خِلَافَ إِجْمَاعِ ذَوِي التَّوِيرِ

والثالث: الوقف في هذه المسألة عن التفضيل بين الفريقين.

والرابع: السكوت عن القول بذلك مع اعتقاد ما أدى إليه الدليل وأشار إلى هذين القولين اللقائي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - . والخامس: أن الأنبياء أفضل من الملائكة عليهم السلام باعتبار النبوة لا باعتبار البشرية.

فإن قلت: نبوة الأنبياء - عليهم السلام - حصلت للأنبياء من جهة الملائكة ولكن الملائكة فيها بمنزلة رسول أرسلت مع هدية في صندوق مقفل إلى صندوق فأوصلها إليه وهو لا يعلم ما في الصندوق. والسادس: قول العز بن عبد السلام: إن أرواح الأنبياء عليهم السلام أفضل من أرواح الملائكة وأجساد الملائكة أفضل من أجساد الأنبياء عليهم السلام.

والسابع: ما ذكره في منهج الأصلين، قال: والمختار عند الحنفية أن خواص البشر هم الرسل أفضل من جملة الملائكة والملائكة الخواص أفضل من الأنبياء غير المرسلين، والأنبياء غير المرسلين أفضل من غير الخواص من الملائكة.

(وانعقد الإجماع) من الكل (أن المقتفى) بصيغة اسم المفعول وهو نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ (أفضل خلق الله) أجمعين (والخلف) أي: الاختلاف (انتفى) فلا خلاف في ذلك بين أهل السنة ولا بين المعتزلة. قَالَ اللَّقَائِي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - : ذكر صاحب منهج الأصلين أن محل الخلاف في غير نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ فإنه أفضل خلق الله أجمعين (وما انتحى) أي: قصده (الكشاف) أي: الذي صنفه الزمخشري (في) سورة (التكوير) من تفسيره حيث قال في قوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبِكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢]. يعني: مُحَمَّدًا ﷺ ليس بمجنون كما يبهته الكفرة وناهيك بهذا دليلاً على جلاله مكان جبريل وفضله على الملائكة ومباينة منزلته لمنزلة أفضل الإنس مُحَمَّدًا ﷺ إذا وازنت بين الذكرين حين قرن بينهما وقايست بين قوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ] ﴿مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩-٢١]. وبين قوله: ﴿وَمَا صَاحِبِكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢]. انتهى بحروفه.

(خلاف أجماع ذوي) أي: أصحاب (التنوير) أي: الإنارة يعني أهل النور في هذه المسألة المهتدين إليها، فإن جميع المعتزلة وافقوا أهل السنة فيها على أن نبينا مُحَمَّدًا ﷺ أفضل خلق الله كلهم ملائكة وإنسًا وجنًا وغيرهم، وإنما الخلاف بينهم في غيره ﷺ من بقية الأنبياء صلى الله عليهم وسلم أجمعين.

فَأَحْذَرُ لِعَيْبَرٍ مَنَعِهِ سَمَاعَةٌ وَأَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ
وَفَضَّلَ الْمَخْصُوصُ بِالْإِدْنَاءِ عَلَى الْبَرَايَا دُونَ مَا اسْتَشْنَاءِ

قَالَ البدر الزركشي: إن نبينا مُحَمَّدًا ﷺ مستثنى من الخلاف في المفاضلة بين الملك والبشر وكما مر التصريح به عن صاحب منهج الأصولين الإمام البلقيني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، وقد حكم بعضهم بأن الزمخشري لم يكن له كمال اطلاع على أقوال أئمة مذهبه، أو نقول هي نحلة انتحلها على خلاف الإجماع.

(فاحذر) يا أيها المكلف (لغير) أي: لأجل غير (منعه) أي: رده وإنكاره (سَمَاعَهُ) بسكون الهاء، أي: سَمَاع ما انتحاه صاحب الكشاف فإنه أمر مُخَالَف لِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْمَعْتَزَلَةِ (واتبع) بتشديد التاء المثناة الفوقية (السنة) المحمدية (والجماعة) بسكون الهاء الإسلامية (وفضل) ضم الفاء وكسر الضاد المعجمة مشددة (المخصوص بالأدنى) أي: التقريب من حضرة الحق تعالى وهو نبينا مُحَمَّدًا ﷺ (على البرايا) أي: المخلوقات كلهم أنبياء وملائكة وإنسًا وجنًا وغيرهم (دون) أي: من غير (ما) زائدة (استثناء) أحد من الخلق بإجماع الكل ولا تفاوت لقول الزمخشري ولا لغيره، ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَأُولِي الْعِزْمِ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِمْ وَبَعْضُ أُولِي الْعِزْمِ كَمُحَمَّدٍ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِمْ كِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَفْضَلُ مِمَّنْ بَقِيَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]. ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وإن بعض الملائكة كالرسل منهم أفضل من غيرهم منهم، وبعض الرسل منهم كجبريل أفضل من غيره منهم كميكايل وهو أفضل من بقي لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]. فأفضل الرسل أولو العزم وأفضلهم مُحَمَّدٌ ﷺ، وإبراهيم -عليهما الصلاة والسلام-، ثُمَّ بَقِيَةُ الرُّسُلِ، ثُمَّ الْأَنْبِيَاءُ غَيْرُ الرُّسُلِ، عَلَى أَنَّ الرُّسُلَ وَكَذَا الْأَنْبِيَاءَ مَتَفَاوَتُونَ أَيْضًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ اللَّقَائِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

قلت: وقد سألتني في بيت المقدس عام خمس ومائة وألف بعض علماءها عن الأفضل من أولي العزم بعد إبراهيم عليه السلام؟ فأجبت بما حاصله: أن أفضل أولي العزم الخمسة مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ، ثُمَّ مُوسَى، ثُمَّ عِيسَى، ثُمَّ نُوحٌ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ صرحت بذلك الحافظ ابن حجر بعد قوله في الثلاثة الأخيرة، ولم أف على نقل أيهم أفضل من الباقي. وذكر وجه الفضيلة فيما بينهم، وقد بينا ذلك مبسوطاً في رسالة عملناها في بيت المقدس السائل المذكور سَمِينَاها ((صفوة الأصفياء في بيان الفضيلة بين الأنبياء)).

وَأَفْضَلُ الْأُمَّةِ ذَاتِ الْقَدْرِ أَصْحَابُ مَنْ أُعْطِيَ شَرْحَ الصُّدْرِ
 إِذْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ مَا يَقْضِي لَهُمْ بِالسَّبْقِ فِي آيِ حَوْتٍ تَفْضِيلُهُمْ
 وَكَمْ أَحَادِيثَ عَلَيْهِمْ تُثْنِي كَقَوْلِهِ "خَيْرُ الْقُرُونِ قُرْنِي"

(وأفضل) هذه الأمة المحمدية (ذات) أي: صاحبة (القدر) أي: الجاه عند الله تعالى بقوله تعالى سبحانه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. الآية.

(أصحاب) جمع صاحب، وهو: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإيمان (من) أي: الذي (أعطى) بالبناء للمفعول، أي: أعطاه الله تعالى (شرح) أي: سعة (الصدر) بخلقه العظيم الذي قال تعالى في حقه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

(إذ) أي: حين، أو لأنه (جاء في القرآن) العظيم (ما) أي: أمر أو الذي (يقضي لهم) لأي: لأصحاب النبي ﷺ (بالسبق) أي: الفضل والتقدم على غيرهم من هذه الأمة (في) أي (جمع آية حوت) أي: جمعت (تفضيلهم) أي: على من تأخر عنهم إلى يوم القيامة. قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢]. نزلت في فقراء الأنصار. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾ [الحجرات: ٣] الآية.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢].

وذكر البيضاوي أن هذه الآية تعم المهاجرين والأنصار، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على فضائل الصحابة وعلو منزلتهم عند الله، رضي الله عنهم أجمعين.

(وكم أحاديث) وردت عن النبي ﷺ (عليهم) أي: الصحابة رضوان الله عليهم (ثني) أي: تشتمل على ذكرهم بالجميل من الأوصاف (كقوله) ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، عن عبد الله بن مسعود رضوان الله عليهم، أن النبي ﷺ قال: (خير)

وَقَوْلُ طَهَ الْمُصْطَفَى "لَوْ أَنْفَقَا"
فَجَلَّ مَنْ زَكَاهُمْ وَوَقَّعَا
ثُمَّ يَلِيهِمْ تَابِعٌ بَادِي السَّنَا
فَتَابِعٌ لِتَابِعٍ قَدْ أَحْسَنَا
وَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ أَرْبَعَةٌ
خَيْرُ الصَّحَابَةِ الْأُولَى كَانُوا مَعَهُ

الناس. وَقَالَ الناظم (القرون) بياناً له، أو لاستقامة الوزن، أو في رواية لهذا الحديث (قروني)^(١). والقرن بسكون الراء: الجيل من الناس، قيل: ثمانون سنة، وقيل: سبعون. وَقَالَ الزجاج: الَّذِي عِنْدِي وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَنَّ الْقَرْنَ أَهْلُ كُلِّ مَدَّةٍ كَانَ فِيهَا نَبِيٌّ أَوْ طَبَقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سِوَاءِ قَلْتِ السَّنِينَ أَوْ كَثُرَتْ. قَالَ: وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «خَيْرُ الْقُرُونِ قُرُونِي -يعني أصحابي- ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ -يعني التابعين-، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، أي: الَّذِينَ يَأْخُذُونَ عَنِ التَّابِعِينَ. كَذَا فِي الْمِصْبَاحِ.

(وقول طه المصطفى) ﷺ فيما رواه أصحاب الكتب الستة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْبُوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَإِنْ أَحَدَكُمْ - (لو أنفقاً) بألف الإطلاق - مثل أحد ذهباً ما أدرك مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(٢).

(فجل) أي: عظم (من) أي: النَّبِيِّ الَّذِي (زكاهم) بضم الميم، أي: حكم بتزكيتهم وعدالتهم (ووفقاً) بألف الإطلاق، أي: حكم بتوفيقهم وأصلح بينهم، يقال: وفقت بينهم أصلحت (ثم يليهم) أي: الصحابة في الفضيلة (تابع) لهم (بادي) أي: ظاهر (السنا) بالقصر: الضوء، وبالمد: الرفعة، والتابعي هو كل من ألقى الصحابي مؤمناً بما معه من الشرع المحمدي ومات على ذلك.

(فتابع لتابع) لهم (قد أحسنا) بألف الإطلاق، من الإحسان، وهو الإيقان في الاعتقاد والعمل، وتابع التابعي من لقي التابعي مؤمناً بما عنده من الحق ومات على ذلك. (والخلفاء) جمع خليفة الذين خلفوا عن رسول الله ﷺ بعده، أي: قاموا مقامه (الراشدون) من الرشد، وهو الصلاح وإصابة الصواب (أربعة) بسكون الهاء الآتي ذكرهم رضي الله عنهم أجمعين (خير الصحابة) أي: صحابة النبي ﷺ (الأولى) أي: الذين (كانوا معه) بسكون الهاء.

(١) رواه البخاري (٩٣٨/٢)، (١٣٣٥/٣)، ومسلم (١٩٦٣/٤)، والترمذي (١٥٤١/٤)، والبيهقي (١٢٢/١٠)، (١٥٩، ١٦٠)، والنسائي في الكبرى (٤٩٤/٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٤/٦، ٤٠٥)، والبخاري في مسنده (١٥٢/٤)، (١٨٥، ١٨٠/٥)، وأحمد في مسنده (٢٧٨/١، ٤٣٤، ٤٤٢)، (٢٧٦، ٢٦٧/٤).
(٢) رواه البخاري (١٣٤٣/٣)، ومسلم (١٩٦٧/٤)، والضياء (٦٧/٦)، والطبراني في الأوسط (٢٤/٤).

وَرَتَّبَنَ الْفَضْلَ فِيمَا بَيْنَهُمْ	عَلَى خِلَافَةٍ وَقَدَّمَ عَيْنَهُمْ
وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ وَفَارُوقٌ يَلِي	وَبَعْدَهُ عُثْمَانُ وَاخْتِمَ بَعْلِي
زَوْجِ الْبُتُولِ بَضْعَةَ الرَّسُولِ	مَنْ نَالَ بِالسُّبْطَيْنِ أَقْصَى السُّوْلِ

(ورتن) أمر له مؤكدا بالنون (الفضل) أي: الفضيلة (فيما بينهم على) حسب ترتيب (خلافته) وقعت لهم (وقدم) أمر بالتقدم أي: إثبات زيادة الفضيلة (عينهم) أي: خلاصتهم (وهو) أي: عينهم (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه، واسمه عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي، توفي سنة ثلاث عشر من الهجرة وعمره ثلاث وستون سنة كعمر رسل الله صلوات الله عليهم.

(وفاروق) لقب به لفرقه، أي: فصله بين الحق والباطل، واسمه عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح - بالمشناة التحتية - ابن عبد الله بن قرط بن رزاح - براء مفتوحة، ثم زاي ثم ألف ثم حاء مهملة - بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي العدوي، وكانت خلافته عشر سنين وخمسة أشهر وأحد وعشرون يوماً، وطعن يوم الأربعاء لليال بقين من شهر ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين من الهجرة، ودُفن يوم الأحد هلال المحرم سنة أربع وعشرين وكان عمره ثلاث وستون سنة.

(يلي) أي: بعد أبي بكر تابعاً له في الفضيلة رضي الله عنه (وبعده) أي: الفاروق في الفضيلة (عثمان) بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الأموي، تزوج رقية بنت رسول الله صلوات الله عليهم فماتت ثم تزوج أختها أم كلثوم بنت رسول الله صلوات الله عليهم وتوفيت عنده، فقال له رسول الله صلوات الله عليهم: «لَوْ كَانَ لَنَا ثَلَاثَةٌ لَزَوَّجْنَاكَهَا يَا عُثْمَانُ». ولا يعرف أحد تزوج ابنتي نبي غيره، ولهذا يلقب بذي النورين، قُتل شهيداً يوم الجمعة لثمان عشرة خلون من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين من الهجرة ودُفن ليلاً بالبقيع وأخفي قبره ذلك الوقت ثم أظهر وكان عمره تسعون سنة (واختهم) الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم (بعلي) بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، تزوج فاطمة بنت رسول الله صلوات الله عليهم، ضربه ابن ملجم الخارجي بسيف مسموم في جبهته ليلة الجمعة فتوفي في الكوفة ليلة الأحد التاسع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة وعمره ثلاث وستون.

(زوج البتول) المنقطعة عن نساء زمانها ونساء الأمة فضلاً ودينياً وحسباً، والمنقطعة عن الدنيا إلى الله تعالى كذا في القاموس. (بضعة) بفتح الباء الموحدة أي: قطعة من (الرسول) صلوات الله عليهم، واسمها فاطمة الزهراء وهي أصغر بنات رسول الله صلوات الله عليهم، توفيت بعد

وَبَعْدَ هَؤُلَاءِ بَاقِي الْعَشْرِ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ ذَاكِي النَّشْرِ
وَعَامِرٌ وَسَعْدُ السَّامِي الْحُلَا مَعَ ابْنِ عَوْفٍ وَسَعِيدِ ذِي الْعَلَا

رسول الله ﷺ بستة أشهر لثلاث خلون من شهر رمضان سنة إحدى عشرة من الهجرة وعمرها تسع وعشرون سنة (من) أي: الذي نعت لعلي ؓ (بالسطين) تثنية سبط بالكسر، ولد الولد وهما الحسن والحسين ولدا فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فالحسن هو أبو مُحَمَّد الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، ولد في نصف شهر رمضان سنة ثلاث من الهجرة، وتوفي بالمدينة مسموماً سنة تسع وأربعين، ودُفن بالبقيع وَكَانَ عمره ستاً وأربعين سنة، وأخوه الحسين بن علي بن أبي طالب ؓ، ولد لخمس خلون من شعبان سنة أربع من الهجرة، وقُتل يوم الجمعة يوم عاشوراء في كربلاء من بلاد العراق سنة إحدى وستين من الهجرة وَكَانَ عمره سبعاً وخمسين سنة.

(أقصى) مفعول نال (السول) بحذف الهمزة، قَالَ فِي الصَّحَاحِ، السُّؤْلُ: مَا يَسْأَلُهُ الْإِنْسَانُ، وَقَرَأَ: ﴿أَوْتَيْتَ سُّؤْلَكَ يَا مُوسَى﴾. بِالْهَمْزَةِ وَبِغَيْرِ الْهَمْزَةِ.

(وبعد هؤلاء) المذكورين في الفضيلة (باقي العشر) المبشرين بالجنة على لسان نبيهم ﷺ كما ورد في الحديث الآتي والعشرة هم الأربعة الخلفاء المذكورون (طلحة) بن عبيد الله بن عُثْمَانَ بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي، قُتل يوم الجمل لعشر خلون من جمادى الأولى سنة ست وثلاثين من الهجرة، وقبره في البصرة مشهور يُزار ويتبرك به، وَكَانَ عمره أربعاً وستين سنة (والزبير) ابن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي، قُتل يوم الجمل بوادي السباع بناحية البصرة وقبره هناك في جمادى الأولى سنة ست وثلاثين وَكَانَ عمره حينئذ سبعاً وستين (ذاكي) أي: طيب (النشر) أي: الرائحة (وعامر) بن عبيدة بن الجراح واسم أبيه عبد الله بن الجراح بن هلال بن وهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك، توفي سنة ثمان عشرة من الهجرة في طاعون عمواس، وهي قرية بالشام بين الرملة وبيت المقدس، أضيف الطاعون إليها لأنه بدأ منها، ودُفن بقريسيان عند قرية تُسمى عمساو عمره ثمان وخمسون سنة (وسعد) بن أبي وقاص، وهو أبو إسحاق سعد بن مالك بن وهيب، ويُقال: أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي الزهري، توفي بقصره العقيق على عشرة أميال من المدينة، ودُفن بالبقيع سنة خمس وخمسين من الهجرة وعمره أربع وسبعون سنة.

(السامي) أي: المرتفع (الحلا) بضم الحاء وكسرهما أيضاً وبالقصر جمع حلية بالكسر وهي الصيغة أي: المتفع الصفات العاليي المكارم والأخلاق (مع) بفتح العين المهملة (ابن عوف) أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة ابن كلاب بن مرة القرشي الزهري، توفي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة ودُفن بالبقيع، وعمره اثنان وسبعون سنة.

(وسعيد) بن زيد بن عمرو بن نُفيل بن عبد العزى بن رياح -بالياء المثناة التحتية ابن عبد الله بن قرط بن رزاح براء مفتوحة ثُمَّ زاي وحاء مهملة- ابن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي العدوي وجده عمرو بن نفيل المذكور أخو الخطاب والد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد تزوج أخت عمر بن الخطاب فاطمة بنت الخطاب، أسلمت هي وزوجها سعيد هذا قبل إسلام عمر وَكَانَ سبب إسلام عمر رضي الله عنه، توفي بالعقيق وقيل بالمدينة سنة خمسين من الهجرة وعمره بضع وسبعون سنة.

(ذي) أي: صاحب (العلا) بضم العين المهملة وبالقصر للوزن وأصله المد كسماء، وهو: الرفعة والشرف. والمبشرون بالجنة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من هؤلاء العشرة ولكن لَمَّا ورد ذكر هؤلاء العشرة في حديث واحد اشتهر وكذلك حديثهم في سنن الترمذي عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وهو أحدهم قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعُثْمَانُ في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة».

وأخرج أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه وهو أحدهم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عشرة في الجنة أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعُثْمَانُ في الجنة، وعلي والزبير وطلحة وعبد الرحمن وأبو عبيدة وسعد بن أبي وقاص». قَالَ: فعد هؤلاء التسعة وسكت عن العاشر فقال القوم: نُشَدُّكَ اللَّهُ يَا أبا الأعور من العاشر؟ قَالَ: أَنشَدْتُمُونِي بِاللَّهِ، أَبُو الأعور في الجنة وأبو الأعور هو سعيد بن زيد. وقد جَمَعْنَا بَقِيَّةَ المَقْطُوعِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ فِي رِسَالَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ وَأَضْفْنَا إِلَيْهِمْ أَيْضًا المَقْطُوعِ لَهُمْ بِالنَّارِ وَسَمَّيْنَاهَا «لَمَعَاتُ الأَنْوَارِ فِي المَقْطُوعِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ وَالمَقْطُوعِ لَهُمْ بِالنَّارِ».

فَأَهْلُ بَدْرِ ثُمَّ أَهْلُ أُحُدٍ فَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ مِنْ بَعْدِ اغْدُدِ
وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ صُرْحًا بِفَضْلِهِمْ وَالْخَلِيفُ فِيهِمْ شُرْحًا

(فأهل) غزوة (بدر) بعدهم في الفضيلة وبدر اسم للوادي أو البئر فيه حفرها بدر ابن مَخلد أو بدر بن الحارث أو بدر بن كلدة فسُميت باسمه، أو سُميت لاستدراستها كالبدري أو لصفائها أو لرؤية البدر فيها ذكره اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، وأهل بدر هم المسلمون الذين كانوا مع رسول الله ﷺ في تلك الغزوة، وحزم ابن عبد البر أنهم كانوا ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً، من المهاجرين ثلاثة وثمانون رجلاً ومن الأوس واحد وستون رجلاً، ومن الخزرج مائة وسبعون رجلاً، واستشهد منهم أربعة عشر رجلاً وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ بَيْنَ التَّسْعِمَاءِ وَالْأَلْفِ، وقتل منهم سبعون رجلاً، وتفصيلهم وذكر أعيانهم وأنسابهم محلّه كتب السير والتواريخ.

(ثُمَّ) بعدهم في الفضيلة (أهل) غزوة (أحد) بضمين: جبل معروف بالمدينة، قَالَ فِيهِ ﷺ: «أُحُدُ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»^(١). وزعم بعضهم أن به قبر هارون عِيَالِيٍّ أَخِي مُوسَى -عليهما السلام-، وأهل تلك الغزوة كانوا سبعمائة رجل والمشركون ثلاثة آلاف رجل واستشهد فيها من المسلمين سبعون رجلاً وقتل من الكفار اثنان وعشرون رجلاً (فبيعة الرضوان) أي: بعدهم في الفضيلة أهل بيعة الرضوان التي نزل فيها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

قَالَ البِيضَاوِيُّ: روي أنه -عليه الصلاة والسلام- لَمَّا نَزَلَ الحَدِيدِيَّةَ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّصْغِيرِ، قرية بقرب مكة على طريق جدة بعث جواس بن أمية الخزاعي إلى أهل مكة فهموا به فمنعه الأحابيش فرجع فبعث عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فحسبوه فأرجف بقتله فدعا رسول الله ﷺ أصحابه وكانوا ألفاً وثلاثمائة أو أربعمائة أو خمسمائة وبايعهم على أن يقاتلوا قريشاً ولا يفروا عنهم وَكَانَ جَالِسًا تَحْتَ سَمْرَةٍ أَوْ سَدْرَةٍ (من بعد) من ذكر (اعدد) بكسر الدال الثانية المهملة فعل أمر، أي: هم في الفضيلة بعد من تقدم (والسابقون الأولون) من المهاجرين والأنصار (صرحاً) بالبناء للمفعول وألف الإطلاق (بفضلهم) أي: فضيلتهم ومررتبهم على من بعدهم في نص القرآن العظيم في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآية.

(١) رواه البخاري (٥٣٩/٢)، (١٠٥٨/٣)، ومسلم (٩٩٣/٢)، والترمذي (٧٢١/٥)، وابن ماجه (١٠٤٠/٢).

وَبَعْضُ مَنْ بِالْعِلْمِ قَدْ تَحَلَّى يَقُولُ مَنْ لَلْقَبْلَتَيْنِ صَلَّى
وَالصَّحْبُ كُلُّهُمْ عُذُولٌ حَيْرَةٌ فَمَنْ يُرِدْ وَجْهَ اهْتِدَائِهِمْ يَرَهُ

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ﴾ [الحديد: ١٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [الواقعة: ١٠] الآية. (والخلف) أي: الاختلاف بين العلماء (فيهم) أي: في تعيينهم (شرحاً) بالبناء للمفعول وألف الإطلاق، فقال الشعبي: هم أهل بيعة الرضوان، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: هم أهل بدر ذكره اللقاني - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -.
(وبعض من) أي: الذي والمراد الجنس (بالعلم) الشرعي (قد تحلى) أي: تزين وهم سعيد بن المسيب، وأبو موسى الأشعري، وطائفة منهم مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، وعطاء ابن يسار (يقول) هم كل (من) أي: الذي (للقبلتين) جهة بيت المقدس وجهة الكعبة (صلى) مع النَّبِيِّ ﷺ من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. قَالَ اللقاني - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: وهذا قول الأكثر وهو الأصح. انتهى

قلت: وبيان القبلتين ما أخرج البخاري، والترمذي، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]. فَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ الْعَصْرُ ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَأَنْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ».

(والصحاب) جمع صاحب وهم أصحاب النَّبِيِّ ﷺ (كلهم عدول) أي: موصوفون بالعدالة لأن الله تعالى وثقهم في الآيات المتقدم ذكرها وكذلك رسوله ﷺ في أحاديث كثيرة. وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ أَلْفِيَةِ الْحَدِيثِ: وَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ وَذَكَرَ بَعْضُ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ ثُمَّ قَالَ: وَإِلْجَمَاعَ مِنْ يَعْتَدُ بِهِ فِي الْإِجْمَاعِ مِنَ الْأُئِمَّةِ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّ جَمِيعَ الْأُمَّةِ مُجْمَعَةٌ عَلَى تَعْدِيلِ مَنْ لَمْ يَلْبَسِ الْفِتْنَ مِنْهُمْ وَأَمَّا مَنْ لَبَسَ الْفِتْنَ مِنْهُمْ وَذَلِكَ مِنْ حِينَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ رضي الله عنه فَأَجْمَعَ مِنْ يَعْتَدُ بِهِ أَيْضًا فِي الْإِجْمَاعِ عَلَى تَعْدِيلِهِمْ إِحْسَانًا لِلظَّنِّ بِهِمْ وَحَمَلًا لَهُمْ فِي ذَلِكَ عَلَى الْاجْتِهَادِ.

(خيره) بالتحريك وبسكون الهاء جمع خير بالتشديد، أي: ذو خير ويُجمع على أخيار (فمن يرد) أي: يقصد (وجه اهتدائهم) أي: سب هدايتهم (يره) بسكون الهاء أي: ذَلِكَ الْوَجْهَ ثُمَّ بَيْنَهُ بِقَوْلِهِ:

لأنَّ مَنْ أَحَاطَ بِالْخَبِيِّ عَلِمَا حَبَاهُمْ صُحْبَةَ النَّبِيِّ
فَهُمْ نُجُومٌ فِي السُّرَى مَنِ اقْتَدَى بِهِمْ إِلَى مَعَالِمِ الْحَقِّ اهْتَدَى
فَلَا تَخْضُ فِيمَا مِنَ الْأَمْرِ اخْتَلَطَ بَيْنَهُمْ فَأَحْذَرُ إِذَا خُضَّتِ الْغَلَطُ
وَالْتَمَسْنَ أَحْسَنَ الْمَخَارِجِ لَهُمْ فَالْاجْتِهَادُ ذُو مَعَارِجِ

(لأن من) أي: الذي (أحاط بالخبّي) بتشديد الياء التحتية فعيل بمعنى مفعول وأصله بالهمزة: خبأت الشيء سترته وحفظته (علما) تمييز وذلك هو الله تعالى القائل: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النمل: ٢٥]. وهو اسم لما يُحبأ فيهما (حباهم) أي: أعطاهم.

وفي المصباح: حبوت الرجل حباء بالكسر والمد: أعطيته يعني الصحابة رضي الله عنهم (صحبة النبي) أي: نبينا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فإن صحبتهم له هي سبب هدايتهم التامة وفضلهم العام ومقام الصحابة لا يُعادله مقام وذلك عليهم من سوابغ الإنعام (فهم) أي: الصحابة رضي الله عنهم (نجوم) من قوله صلى الله عليه وسلم: «إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأیما أخذتم به اهتديتم». الحديث بتمامه رواه البيهقي في المدخل بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(في السرى) بضم السين المهملة مصدر سریت إذا سرت ليلاً. وفي القاموس: السرى كالهدي سير عامة الليل (من اقتدى بهم) أي: تابعهم وعمل سيرتهم وسار على سيرهم (إلى معالم الحق) المعالم جمع معلم قال في القاموس: معلم الشيء كمقعد مظنته وما يستد به. انتهى. فمعالم الحق: أدلته وطرقه الموصلة إليه، والحق خلاف الباطل، أو هو الله تعالى. (اهتدى) أي: وصل، فلا تخض أيها المكلف (فيما) أي: في مشكل (من الأمر) الذي كانوا عليه (اختلط) بسكون الطاء المهملة (بينهم) بضم الميم أي: بين الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسبب الخلافة عنه صلى الله عليه وسلم (واحذر إذا خضت) في ذلك واطلعت على ما كان من بعضهم في حق بعض (الغلط) بسكون الطاء المهملة بضم البعض ومدح البعض والظعن في أحد منهم أو التشيع له.

(والتمسن) فعل أمر مؤكد بالنون المشددة (أحسن المخارج) أي: الوجوه والاعتذارات (لهم) أي: للصحابة رضوان الله عليهم أجمعين (فالاجتهد) في أدلة الشرع (ذو) أي: صاحب (معارج) جمع معراج كمفتاح، وهو: السلم والمرقاة وكذلك المعراج أي: ذو درجات ومراتب بعضها فوق بعض؛ لأن الاجتهاد في السدين يحتمل الخطأ

وَلَا تُصِخِّ لِمَنْ أَبِي الْكِرَامَةِ لِلأَوْلِيَاءِ وَاجْتَنِبْ مَرَامَهُ

والصواب وكلاهما يُثاب به المجتهد ولا يأثم، ثُمَّ قَالَ ابن قاضي عجلون في شرح الشيبانية: قد استقرت آراء المحققين من العلماء على أن البحث عن أحوال الصحابة رضي الله عنهم وما جرى بينهم من المخالفة والموافقة ليس من العقائد الدينية والقواعد الكلامية ولا ينفذ في الدين بل ربُّما يضر باليقين، فلنسكت عن الخوض في ذلك، وما نقل عنهم من الحروب والفتن فله محامل وتأويلات.

قَالَ ابن دقيق العيد في عقيدته: وما نُقل عنهم فيما شجر بينهم واختلفوا فيه، فمنه ما هو باطل وكذب فلا يُلتفت إليه، وما كَانَ صحيحًا أولناهُ على أحسن التأويلات وطلبنا له أجود المخارج؛ لأن الثناء عليهم من الله تعالى سابق، وما نُقل محتمل للتأويل، والمشكوك لا يطل المعلوم، فما جرى بينهم كَانَ على سبيل الاجتهاد والمجتهد مُثاب وإن كَانَ مُخطئًا، كما ورد في الحديث، أن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: «من أصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر».

وَقَالَ اللقاني -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «التمس وجوبًا عليك مخرجًا وتأويلًا يحتمل الحال وإن كَانَ خلاف الظاهر والمتبادر واصرف إليه التشاجر الصادر بينهم الذي يثبت بالسند الصحيح المتصل أنه مِمَّا ورد عنهم متواتر كَانَ أو آحادًا مشهورًا كَانَ أو لا، أمَّا ما لم يصح عنهم فمردود لذاته لا يحتاج لتأويل».

(ولا تُصِخِّ) بضم التاء الفوقية، أي: لا تستمع قَالَ في الصحاح أصاخ له، أي: استمعه (لمن أبي) أي: لم يقبل (الكرامه) بسكون الهاء، الثابتة (للأولياء) جَمع ولي، وهو الذي تولى الله تعالى جميع أموره لصدقه في عبوديته لله تعالى باطنًا وظاهرًا (واجتنب) يا أيها المكلف (مراهه) بسكون الهاء، أي: مقصوده مانع الكرامة، وهو المعتزلي المخالف لمذهب أهل السنة.

قَالَ السنوسي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في شرح الجزائرية: ومنع الكرامة أكثر من المعتزلة والأستاذ أبو إسحاق يميل إلى قريب من مذهبهم هكذا نقل عنه إمام الحرمين، ولا غرابة في إنكار أكثر المعتزلة لها إذ هم لم يشاهدوا في جماعتهم الضالة المضلة وليًا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَإِنَّمَا الغرابة في إنكار من ينكرها من أهل السنة إن صح عنه ذلك. والكرامة أمر خارق للعادة يظهر على يد العبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة النبي صلى الله عليه وسلم.

وَقَالَ النووي في باب البر والصلة من شرح صحيح مسلم: إن الكرامات تجوز بجواز العادات على اختلاف أنواعها ومنعه بعضهم والداعي أنها تختص بمثل إجابة دعاء ونحوه وهذا غلط من قائله وإنكارٌ للحس بل الصواب جريانها بقلب الأعيان ونحوه. انتهى

وَنَزَّهَ الْقُرْآنَ أَنْ تُقُولَا بِخَلْقِهِ وَاسْتَوْضِحَ الْمَعْقُولَا
لَأَنَّهُ وَصَفَ الْإِلَهَ جَلًّا وَمُعْجِزُ النُّظْمِ عَلَيْهِ دَلًّا

وقد بسطنا هذا البحث في كتابنا ((المطالب الوفية بما يفي بالأمنية)). (ونزه القرآن) العظيم وهو كلام الله تعالى (أن تقولوا) بألف الإطلاق (بخلقه) أي: بكونه مخلوقاً حادثاً كما قالت المعتزلة بذلك (واستوضح المعقولا) بألف الإطلاق، أي: اطلب إيضاح الأمر المقول لك ليتبين عندك الصواب ويزول عنك الخطأ والشك والارتياب، ثم بين ذلك بقوله (لأنه) أي: القرآن الذي هو كلام الله تعالى (وصف الإله جلا) بألف الإطلاق، أي: عظم؛ لأن الكلام صفة المتكلم به والوصف تابع للموصوف، فإذا كان الموصوف قديماً فالوصف قديم كذلك؛ ولأن كان أثر الأوصاف والأثر لا يكون وصفاً للمؤثر كخالق البياض والسواد لا يوصف به فيكون أبيض أو أسود.

(ومعجز النظم) أي: ونظمه العجز يعني ألفاظ القرآن وكلماته التي جاء بها نبينا مُحَمَّدٌ ﷺ معجزة له (عليه) أي: على القرآن الذي هو كلام الله تعالى (دلا) بألف الإطلاق، أي: أفهم ذلك وإفادة لنا باعتبار الوضع العربي كدلالة اللفظ على معناه الموضوع له بحيث لا يستقل بمفهوم دونه كقولهم الاسم عين المسمى وهو شامل هنا للفعل والحرف أيضاً؛ لأن هذه الدلالة بمنزلة دلالة الدليل على مدلوله فيصح نفيه ولا يصح إطلاقه عليه إلا مجازاً، فإذا قلت: جاء زيد مثلاً فليس مرادك نسبة المحيي لزيد إلى هذه الحروف الثلاثة التي هي الزاي والياء والذال في حال تركيبها كذلك، وليس أيضاً مرادك نسبة الجيم والألف والهمزة إلى مسمى زيد وإنما هذه إشارات انطبقت إلى معان قلبية غيبية ولا يصح نفيها أيضاً فلا يصح أن يقال: زيد هذا، وإن عنيت به الحروف ليس بزيد المسمى لأنك ما تكلمت به إلا لتشير به إلى المسمى فإذا عدلت به عن الوضع لم يكن هو ذلك اللفظ الموضوع والكلام إنما هو في تلك الألفاظ الموضوعه باعتبار أنها موضوعة للدلالة المذكورة ومثله جاء وجميع الكلمات كذلك فهي حقائق لغوية مستعملة في موضوعاتها لا يصح نفيها ولا الإطلاق المجازي عليها إلا باعتبار آخر عند علماء البيان وإذا علمت هذا... (١)

(١) بياض بالأصل.

فَذَلِكَ الْمَثَلُ وَالْمَذْلُولُ عَلَيْهِ مَا عَنْ قَدَمٍ يَحُولُ
وَالْحَرْفُ وَالصَّوْتُ كَذَا التَّلَاوَةِ مُحَدَّثَةٌ وَعَيْرُ ذَا غَبَاوَةِ

(فذلك) القرآن (المثلو) أي: المقروء بالألسنة (والمذلول عليه) بالكلمات العربية المشتملة على السورة والآيات (ما عن قدم يحول) أي: لا ينفك عن كونه قديماً أزلياً صفة الحق سبحانه المتكلم به أزلاً وأبداً، وليس كتكلم الحوادث به فإن تكلمه تعالى به من غير حروف ولا أصوات لأنه من غير فم ولا لسان، ويستحيل عليه سبحانه الجسمية والعرضية وتكلم الحوادث به إنما يكون بحروف وأصوات وفم ولسان لأنهم أجسام وأعراض، فالكلام القديم واحد والتكلم به مختلف على حساب ما يناسب كل تكلم. (والحرف) مراده الجنس ليشمل الحروف كلها المتكررة في النطق وغير المتكررة (والصوت) كذلك من كل قارئ (كذا التلاوة) بسكون الهاء، أي: القراءة التي هي صفة القارئ فتارة تكون قراءة صحيحة فيثاب عليها لأنها علمه وتارة تكون ملحونة فيأثم بها (مُحدثة) لأنها صفة العبد المحدث فهي مُحدثة التلو والمقري فهو قدم كمن ذكر الله تعالى فإن الذكر صفة وهو الكلمات المشتملة على الحروف والأصوات والمذكور ليس بصفة للذاكر لأنه قديم وهو تعالى ليس من جنس الحروف والأصوات أريد ذلك ما أخرجه الطبراني في معجمه بإسناده عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه أنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قالوا: بلى. قال: «إن هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به فإنكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبداً».

وفي رواية ابن أبي شيبة من حديث أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه: «إن هذا القرآن سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم». الحديث بتمامه. والسبب: الحبل، أي: هو حبل ممدود طرفه الواحد الأعلى المنزّه عن الحرف والصوت بيد الله تعالى أي هو كلام الله تعالى صفته القائمة بذاته، وطرفه الآخر الذي هو قراءة العباد وتلاوتهم المشتملة على الحروف والأصوات بأيدي العباد وهذا الطرف هو الذي جاء به نبينا محمد ﷺ معجزة للبشر كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ [مريم: ٩٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧]. وهو المنزّل بقوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥] إلى غير ذلك من الآيات. عربي مبين [الشعراء: ١٩٣-١٩٥] إلى غير ذلك من الآيات.

وَاحْذَرُ أَقَاوِيلَ ذَوِي الْأَهْوَاءِ	فَائِهَهَا مِنْ أَدْوَا الْأَدْوَاءِ
وَاسْلُكْ سَبِيلَ السُّنَّةِ الْغُرَاءِ	فَنُورَهَا بَادِ لِعَيْنِ الرَّائِي
وَالشَّرُّ مَقْرُونٌ بِالْإِبْتِدَاعِ	وَالْخَيْرُ مَضْمُونٌ بِالِاتِّبَاعِ
وَاعْمَلْ بِمَا تُحِبِّي بِهِ الْأَجُورَا	وَاحْذِرِ الْفَحْشَاءَ وَالْفُجُورَا

فالقرآن العظيم واحد والمتكلم به هو الله تعالى، وهو المنزل على النبي ﷺ، وهو المقروء بألسنتنا المحفوظ بقلوبنا المكتوب في مصاحفنا ولكنه المقروء والمحفوظ والمكتوب، كما أنه المنزل بآلات حادثة هي المعاني والحروف الهوائية والمدادية، وهو مع ذلك قائم بذات الله تعالى منزّه عن هذه الآلات الحادثة أن تكون مخالطة له أو هو مُخالطٌ لها، كما أن ذات الله تعالى وصفاته مُنزّهة عن مُخالطة الكلمات والحروف والأصوات في دعائنا له بأسمائه في قولنا: يا الله يا رَحْمَنَ يا رَحِيمَ ونحو ذلك، وعن مُخالطة ذلك له أيضاً كما ذكرناه في كتابنا ((الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية)).

(وغير ذا) أي: هذا من الأقوال (غباوه) بسكون الهاء، أي: غفلة وذهوب عن الحق والصواب (واحذر أقاويل) جمع قول (ذوي) أي: أصحاب (الأهواء) جمع هوى بالقصر، وهو الميل النفسي كالمعتزلة والفلاسفة المخالفين لمذهب أهل السنة والجماعة (فائها) أي: أقاويلهم (من أدوا) أي: أكثر داء أي: مرض (الأدواء) جمع داء، وهو المرض أي: أعظم مرضاً من جميع الأمراض (واسلك) أي: اتبع (سبيل) أي: طريق (السنة) المحمدية (الغراء) البيضاء المشرقة (فنورها) أي: السنة (باد) أي: ظاهر (لعين الرائي) أي: البصير من الناس (والشر) خلاف الخير (مقرون بالابتداع) أي: مُلازم لفعل البدع في الاعتقاد وفي الأعمال (والخير) أي: اليمن والبركة والنفع الوافر في الدين والدنيا والآخرة (مضمون) حصوله من الله تعالى للعبد (بالاتباع) لسنة النبي ﷺ اعتقاداً أو عملاً (واعمل) يا أيها المكلف (بما) أي: بالعمل الموافق للشرع المحمدي الذي (تُحِبِّي) بالبناء للمفعول، أي: تُعطى، يعني يُعطيك الله تعالى (به الأجورا) بألف الإطلاق جمع أجر، وهو الثواب القممر عند الله تعالى للعبد المؤمن يوم القيامة.

(وحاذر) أي: توقى واجتنب (الفحشاء) وهو البخل في أداء الزكاة كذا في القاموس. وَقَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: فَحَشَ الشَّيْءُ فَحْشًا مِثْلَ قَبْحٍ قَبْحًا وَزَنًا وَمَعْنَى، وَأَفْحَشَ الرَّجُلُ: أَتَى بِالْفَحْشِ وَهُوَ الْقَوْلُ السَّيِّئُ وَجَاءَ بِالْفَحْشَاءِ مِثْلَهُ انْتَهَى. وَيُمْكِنُ أَنْ يَرَادَ بِهِ

وَالْعُجْبَ وَالْغَيْبَةَ وَالرِّيَاءَ وَأَطْرَحْنَ فَخْرًا وَكِبْرِيَاءَ

هنا الفاحشة، وهي كما في القاموس الزنا وما يشتد قبجه من الذنوب وكل ما نهى الله عَزَّ وَجَلَّ عنه. (والفجورا) بألف الإطلاق معطوف على الفحشاء وبيان له، وهو الانبعاث في المعاصي والزنا، وفجر: فسق، وكذب، وكذب وعصى كذا في القاموس (والعجب) بالضم الاسم من قولك أعجب فلان بنفسه للبناء للمفعول فهو مُعجب برأيه وبنفسه كذا في المصباح والصحاح، وهو استعظام العمل الصالح، وذكر حصول شرفه بشيء دون الله تعالى من النفس أو الناس، وقد يطلق على مطلق استعظام الركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم كذا في ((الطريقة المحمدية)) للبركلي الرومي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -. وقد بينا ذلك في شرحنا لهما المسمى ((بالحديقة الندية بشرح الطريقة المحمدية)).

(والغيبة) بالكسر الاسم من قولك: اغتابه اغتيابًا. ذكره بما يكره من العيوب وهو حق، فإن كَانَ باطلاً فهو الغيبة في بُهت كذا في المصباح، وفي الصحاح: اغتابه اغتيابًا، إذا وقع فيه والاسم الغيبة وهو أن يتكلم خلف الإنسان بما يغمه لو سَمِعَهُ، فإن كَانَ صدقًا يُسمى غيبة، وإن كَانَ كذبًا سُمِّي بُهتًا.

وَقَالَ اللَّقَائِي: هي ذكر الإنسان بما فيه مما يكره سواء كَانَ في بدنه أو دينه أو نفسه أو خلقه، أو ماله أو ولده، أو زوجته، أو خادمه، أو حرفته، أو ثوبه، أو مملوكه أو عمامته، أو لونه، أو مركوبه، أو مشيته، أو حركته، أو بشاشته، أو خلاعته، أو عبوسه، أو طلاقته أو غير ذلك مما يتعلق به، سواء ذكرته بلفظك أو كتابك أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو برأسك أو نحو ذلك.

قَالَ: وهي حرامٌ بالإجماع، وهي من الكبائر، والذي جزم به ابن حجر الميتمي في شرح الشمائل أن غيبة العالم وحامل القرآن كبيرة، وأما غيبة غيرهما فصغيرة.

(والرياء) وهو إظهار العمل للناس ليروه ويظنوه أنه خير، فالعمل لغير الله نعوذ بالله منه كذا في المصباح. وَقَالَ أبو عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي في كتاب الرعاية: الرياء إرادة العبد العباد بطاعة الله عَزَّ وَجَلَّ، وأبحاث الرياء مفصلة في كتابنا ((الحديقة الندية)).

(واطرحن) بتشديد الطاء المهملة فعل أمر مؤكد بالنون الخفيفة الساكنة من طرحته طرحًا رميت به. وَقَالَ فِي الصحاح: واطرحه بتشديد الطاء المهملة أي: بعده، وهو افتعله. (فخرا) وهو المبالغة بالكمار والمناقب من حسب ونسب وغير ذلك، إمَّا في

وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَغَيْرِ مُنْكَرٍ وَأَنْصَحَ وَتَبَّ ذَا اغْتِرَارٍ مِنْ كَرَى

المتكلم أو في آبائه وتفاخر القوم فيما بينهم، إذا افتخر كل منهم بمفاخرة كذا في الصباح. (وكبرياء) وهو التعاضم ورؤية نفسه أكبر من غيره والتجبر على الغير (وأمر بمعروف) واجب بطريق الإيجاب عليك، ومندوب بطريق الندب (وغَيْر) من الغير، وهو الإزالة (منكرا) ينكره الشرع حراماً كَانَ أو مكروهاً إيجاباً وندباً. وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شروط لا بد منها ومن بيانها:

الأول: أن يكون المتولي لذلك عالماً بما يأمر به وبما ينهى عنه، فالجاهل بالحكم لا يحلُّ له النهي عما يراه، ولا الأمر به.

والثاني: أن يأمن أن يؤدي إنكاره إلى منكر أكبر منه مثل أن ينهى عن شرب الخمر فيقول نهيته عنه إلى قتل النفس أو نحوه.

والثالث: أن يغلب على ظنه أن إنكار المنكر مزيل له وأن أمره بالمعروف مؤثر في تحصيله ذكره اللقاني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -.

وفي خزانة المتين: الأمر بالمعروف إنما يجب إذا علم أنهم يسمعون وإلا فلا. وفي جامع الفتاوى: ولو علم أن فلاناً يتعاطى المناكر فإن وقع في قلبه أنه لو أخبره^(١) بذلك يترك ويغير حاله حل له الإخبار وإلا فلا، وكذا لو رأى على ثوب إنسان نجاسة أكثر من قدر الدرهم فإن وقع في قلبه أنه لو أخبره اشتغل بغسله لا يسعه أن لا يُخبره إلا إذا كَانَ قادراً على إجباره، والحكم في المنكرات والخطأ في القرآن والمسائل وغير ذلك وكذلك في الفتاوى الظهيرية ويقال: الأمر بالمعروف باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب لعوام الناس وهو اختيار الزند ويستر. (وانصح) من استطعت نصيحتته من المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات بل كل إنسان في دين الحق وحلال الدنيا وحسن الآخرة (ونبه) أي: أيقظ بقولك أو فعلك (ذا) أي: صاحب (اغترار) بمال وجاه أو دين أو بطاعة أو معصية (من كرى) أي: نوم ذلك الاغترار على حسب ما تستطيع، وبين قول منكراً وقوله من كرى جناس التلفيق.

(١) لعل المراد بالإخبار هنا نهيته عن فعله.

وَأَبْدَأُ بِنَفْسِكَ ائْتَهَا عَنْ غِيَّهَا	وَأَجْعَلُ مِنَ التَّقْوَى جَمِيلَ زِيَّهَا
وَأَقْطَعُ ذَوِي الْمَيْلِ وَأَوْصِلُ مَنْ عَدَلَ	وَلَا تَمِلْ إِلَى الْمِرَاءِ وَالْجَدَلَ
وَفِي كِتَابِ اللَّهِ أَسْنَى مُكْتَفَى	بِهِ وَمَا سَنَّ النَّبِيُّ الْمُقْتَفَى
وَمَا عَلَيْهِ أَجْمَعَ الْأَعْلَامُ	مِمَّنْ تَزَكَّتْ مِنْهُمْ الْأَحْلَامُ

(وابدأ) في ذلك (بنفسك) لأنها أقرب إليك من غيرك فهي أحق بالتقدم من الغير بالنصح والتنبيه من الاغترار (ائتها) أي: ازجرها واكفها (عن غيرها) أي: الغي الذي فيها خلاف الرشد شامل لجميع أنواع الفسوق (واجعل من التقوى) أي: التحرز عن معصية الله تعالى (جميل زيها) أي: زيها الجميل. والزري بكسر الزاي: الهيئة والضمير للنفس.

(واقطع) أي: اهجر وتباعد عن (ذوي) أي: أصحاب (الميل) النفساني والأغراض الفاسدة، والأهواء الكاسدة، (واوصل) أي: صاحب وخالط (من عدل) بسكون اللام، أي: المتصف بالعدل في الأقوال والأفعال والأحوال أي الموافقة فيها الميزان الشرعي من أهل السنة (ولا تمل إلى المراء) بالكسر، أي: المخاصمة بالحق أو الباطل (والجدل) بالتحريك وسكون اللام مصدر جدل كتعب، إذا اشتدت خصومته.

أخرج الترمذي بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَهُوَ بَاطِلٌ بُنِيَ لَهُ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحَقَّقٌ بُنِيَ لَهُ فِي وَسْطِهَا وَمَنْ حَسَنَ خَلْقَهُ بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلَاهَا»^(١).

وأخرج ابن عباس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَرَالَ مُخَاصِمًا»^(٢). (وفي كتاب الله) تعالى، وهو القرآن العظيم (أسنى) أي: أرفع وأعلى (مكتفى) بصيغة اسم المفعول (به وما) أي: الذي (سن) أي: سن بالأمة (النبي) مُحَمَّدٌ ﷺ (المقتفى) بصيغة اسم المفعول، أي: المتبع يعني في كتاب الله تعالى وفي سنة نبيه ﷺ أعظم شيء يكتفى به العبد المؤمن في المتابعة والاعتقاد.

(و) كذلك في كل (ما عليه أجمع الأعلام) أي: الأئمة من العلماء أهل السنة والجماعة (ممن تزكت) أي: طهرت وكملت (منهم) بضم الميم (الأحلام) أي: العقول وهو إجماع السلف الصالحين وأئمة الهدى في هدى الدين.

(١) رواه الترمذي (٣٥٨/٤)، وابن ماجه (١٩/١).

(٢) رواه الترمذي (٣٥٩/٤)، والدارمي (١٠/١)، والطبراني في الكبير (٥٧/١١).

فَأَكْرَمُ الْعِبَادِ عِنْدَ اللَّهِ	مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي عَيْشِهِ بِإِلَهِي
وَفِي اتِّبَاعِ السَّلَفِ الْهُدَاةِ	وَسِيْلَةً لِلْأَمْنِ وَالنَّجَاةِ
وَلِنَجْعَلِ الْخِتَامَ بِالشَّهَادَةِ	تَفَاوُلًا بِرُتْبَةِ السَّعَادَةِ
لَأَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَدْ	تَضَمَّنَتْ جُمْلَتَهَا مَا يُعْتَقَدُ
فِي حَقِّ رَبِّنَا وَفِي الرُّسُلِ	النَّاهِجِينَ لِلْوَرَى أَهْدَى السُّبُلِ

(فأكرم العباد) أي: أشرفهم وأعظمهم (عند الله) سبحانه وتعالى (من لم يكن في عيشه) أي: حياته الدنيوية (بإلهي) أي: فاعل للأنهماك في دنياه عن آخرته وأمر دينه (وفي اتباع) أي: متابعة (السلف) أي: المتقدمين من الأئمة السادات (الهداة) جمع هادي (وسيلة) عظيمة عند الله تعالى (للأمن) من مهالك الدنيا والآخرة (والنجاة) من جميع ذلك (ولنجعل الختام) أي: ختام هذه المنظومة (بالشهادة) بالسكون للوزن أي: بكلمتها وهي أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله (تفاؤلاً) لنا (برتبة) أي: بحصول مرتبة (السعادة) بسكون الهاء في الدين والدنيا والآخرة (لأن) كلمة أشهد أن (لا إله) أي: معبود بحق (إلا الله) تعالى، وأشهد أن محمداً رسول الله (قد تضمنت جملتها) أي: جملة هذه الكلمة المشتملة على شهادة التوحيد لله تعالى وشهادة الرسالة لنبه محمداً ﷺ (ما يعتقد) بالبناء للمفعول، أي: يعتقد كل مؤمن (في حق ربنا) سبحانه وتعالى من ثبوت الصفات الواجبات المتقدم ذكرها ونفي أضرارها من المستحيلات وإثبات الصفة الجائزة له تعالى لأن المعبود بحق متصف بذلك ومُنزَّه عن أضرار ما اتصف به وجائز في حقه ما ذكر.

(وفي حق الرسل) عليهم الصلاة والسلام (الناهجين) أي: الموضحين. قال في الصحاح: نهجت الطريق إذا انتبه وأوضحته. وفي المصباح نهجته وأنهجته أوضحته (للورى) أي: الخلق (أهدى السبل) أي: الطرق؛ لأن إثبات الرسالة لنبينا محمداً ﷺ متضمنة لتصديقه في جميع ما جاء به ﷺ من جملة ما جاء به صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام، ويتضمن ذلك أمانته وأمانة الرسل عليهم الصلاة والسلام، وكذلك تبليغهم جميع ما أمروا بإبلاغه للخلق واستحالة أضرار ذلك عليهم وجواز ما لم يقتض نقصانهم وإخلاق بمراتبهم العلية.

مَنْ وَاجِبٍ وَجَائِزٍ وَمَا امْتَنَعَ	وَمَنْ يَكُنْ يَعْرِفُ مَعْنَاهَا ارْتَفَعَ
كَمَا تَوَلَّى بَسْطَهُ السُّنُوسِي	مُعْتَرِفًا مِنْ فَيْضِهِ الْقُدُوسِي
وَقَدْ أَخَذَتْ كُتُبَهُ دَرَايَةَ	عَمَّنْ تَلَقَّى فِي الْعُلُومِ الرَّايَةَ
عَمِّي سَعِيدِ الْإِمَامِ الْمُقْرِي	عَنْ ابْنِ جَلَالٍ عَنِ الْحَبْرِ السَّرِي

(من واجب) عقلاً في حقه تعالى وفي حق الرسل عليهم الصلاة والسلام (وجائز) كذلك في حقه تعالى وفي حق الرسل عليهم الصلاة والسلام (وما امتنع) بسكون العين المهملة أي: الممتنع بمعنى المستحيل عقلاً في حقه سبحانه وفي حق الرسل كذلك كما ذكرنا (ومن يكن يعرف) من المكلفين (معناها) أي: كلمة الشهادة ويعرف ما تضمنته من العقائد المذكورة معرفة دليل وبرهان على حسب ما تقدم (ارتفع) بسكون العين المهملة، أي: علت رتبته في عباد الله تعالى وَكَانَ صحيح العقيدة سالم القلب من كل شيء وارتياح مشمولاً في الدنيا والآخرة بأنواع الثواب (كما) أي: على مقتضى ما (تولى بسطه) أي: ذكره مبسوطاً مفصلاً بأقسامه وأدلته الشيخ الإمام أبو عبد الله مُحَمَّد بن يوسف (السنوسي) الحسيني التلمساني، ونسبته إلى سنوس بالسينين المهملتين، اسم قبيلة من قبائل العرب في بلاد المغرب في مقدمته الكبرى والصغرى وفي شروحه المتعددة له على ذَلِكَ (معترفاً من فيضه) الذي أفاضه الله تعالى عليه (القدوسي) أي: الطاهر المنسوب إلى حضرة القدس الأعلى.

قَالَ الناظم: هذه العقيدة للشيخ الإمام العلامة أَحْمَدُ الْمُقْرِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- (وقد أخذت) أي: رويت (كتبه) أي: السنوسي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- (درايه) بسكون الهاء، أي: مع درايتها وفهمها (عمن) أي: عن شيعي الذي (تلقي) أي: أخذ (في العلوم) الشرعية وسائلها ومقاصدها (الراية) بسكون الهاء، وهي: العلم بالتحريك والجمع رايات، أي: كَانَ هو الإمام المقدم في العلوم (عَمِّي) أي: أخي أبي الشيخ (سعيد الإمام المقري) بتشديد القاف كما تقدم، والشيخ سعيد المذكور أخذ (عن) الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الرحمن (عن ابن جلال) بتشديد اللام والتلمساني، وابن جلال المذكور أخذ (عن الحبر) بكسر الحاء المهملة.

قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: الحبر العالم والجمع أحبار، مثل: حمل، وأحمال، والحبر بالفتح لغة فيه وجمعه حبور مثل فلس وفلوس، واقتصر بعضهم على الفتح وبعضهم أنكر الكسر. (السري) الرئيس وجمعه سرات وهو عزيز لا يكاد يوجد له نظير لأنه يجمع فعيل على فعلة كذا في المصباح.

سَعِيدِ الشَّهِيرِ بِالْكَفِيفِ	عَنِ السُّنُوسِيِّ الرُّضِيِّ الْعَفِيفِ
مُؤَلَّفِ الْعَقَائِدِ الشَّهِيرَةِ	وَفَضْلُهُ كَالشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ
وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ مَا مَعْنَاهُ	فِي سِرٍّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
لَعَلَّهَا لِلِاخْتِصَارِ مَعَ مَا	تَضَمَّنَتْهُ خَصَّهَا ذُو النُّعْمَى
بِكُونِهَا تَرْجَمَةَ الْإِيمَانِ	فَالهَجَّ بِذِكْرِهَا مَعَ الْإِذْمَانِ

(سعيد) المناوي التلمساني تلميذ السنوسي -رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى- (الشهير) أي: المشهور (بالكفيف) أي: مكفوف البصر، وسعيد الكفيف هذا أخذ (عن) شيخه الإمام السنوسي بتشديد الياء التحتية (الرضي) أي: المرضي في أقواله وأفعاله وأحواله (العفيف) أي: صاحب العفاف. قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: عَفَ عَنِ الشَّيْءِ عَفَا مِنْ بَابِ ضَرْبِ وَعْفَةٍ بِالْكَسْرِ وَعَفَافًا بِالْفَتْحِ كَفَ عَنْهُ فَهُوَ عَفِيفٌ انْتَهَى. أي: العفيف عن رذائل الطباع ومفاسد الأحوال في الظاهر والباطن.

(مؤلف العقائد) جَمَعَ عَقِيدَةً، وهو ما يعقد عليه القلب أي: يربط في دين الله (الشهير) بسكون الهاء للوزن، أي: المشهورة بين الناس في غالب البلاد الشرقية والغربية (وفضله) أي: السنوسي المذكور -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- (كالشمس) في ظهورها (في) وقت (الظهيرة) بسكون الهاء، وحاد انتصاف النهار أو إتما ذلك في القيظ كذا في القاموس. (وهو) أي: السنوسي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- (الذي يقول) في آخر عقيدته المشهورة (ما) أي: كلاماً (معناه في سر) متعلق بيقول قولك (لا إله إلا الله) والذي يقوله هو (لعلها) أي: كلمة الشهادة (للاختصار) أي: قلة حروفها (مع ما) أي: الذي (تضمنته) من عقائد الإيمان (خصها ذو) أي: صاحب (النعمى) بالقصر للوزن، وهو الله تعالى المنعم على كل حال (بكونها) أي: كلمة الشهادة متعلق بخصها (ترجمة الإيمان) أي: بينة لما اشتمل عليه قلب العبد من الإيمان بالله تعالى وبرسله عليهم الصلاة والسلام وبجميع ما جاءوا به من الحق فألهج يا أيها المكلف، من لهج بالشئ لهجاً من باب تعب: أولع به كذا في المصباح (بذكرها) أي: الشهادة (مع الإدمان) يقال: أدمن فلان كذا إدماناً واطبه ولازمه كذا في المصباح. وتَمَامُ عِبَارَةِ السُّنُوسِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- حَتَّى تَمْتَرَجَ مَعْنَاهُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ فَإِنَّهُ يَرَى لَهَا مِنَ الْأَسْرَارِ وَالْعَجَائِبِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حَصْرِ، وبالله التوفيق لا رب غيره، نسأله سبحانه أن يجعلنا وأحبتنا عند الموت ناطقين بكلمتي الشهادة عالمين بها. وصلى الله على سيدنا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلم.

وَهَاهُنَا نَظْمُ الْعَقِيدَةِ انْتَهَى مُبْلَغًا لِمَنْ وَعَاهُ مَا اشْتَهَى
وَفَاءُ عَدَّهَا بِنِصْفِ أَلْفٍ وَالرَّمْزُ بِالْجُمْلِ فِيهِ أَلْفٌ
وَكَانَ إِتْمَامِي لَهُ فِي الْقَاهِرَةِ وَفِيهِ تَارِيخُ خُلَاةِ الظَّاهِرَةِ

(وهاهنا نظم) أبيات هذه (العقيدة) المباركة النافعة إن شاء الله تعالى لأمة مُحَمَّدٍ ﷺ (انتهى) أي: تَمَّ وَكَمُلَ بعون الله تعالى وحسن توفيقه (مبلغًا) بصيغة اسم الفاعل حال من نظم المضاف إلى العقيدة (لمن وعاه) أي: النظم، يقال: وعيت الحديث وعيًا من باب وعد، حفظته وتدبرته كذا في المصباح، (ما اشتهى) أي: الذي اشتهاه وأراد مفعول مبلغًا (وفاء) أي: تَمَام، وفا الشيء بنفسه يفي إذا تَمَّ فهو واف كذا في المصباح (عدها) أي: هذه العقيدة يعني عد أبياتها المنظومة (بنصف ألف) أي: خَمْسَمِائَةَ (والرمز) أي: الإشارة أيضًا (بالجمل) بضم الجيم وتشديد الميم، وهو حساب الجمل جمع جُمْلَة (فيه) أي: في قلبه وفاء عدها بنصف ألف، فإن حرف هذا القول إذا حسبت بحساب الجمل بلغت نصف ألف يعني خَمْسَمِائَةَ فإن الواو بسة والفاء بثمانين وألف بواحد والعين المهملة بسبعين والذال المهملة بأربعة والهَاءُ بخمسة والألف بواحد والباء الموحدة باثنين، والنون بخمسين والصا المهملة بتسعين، والفاء بثمانين، وألف بواحد واللام بثلاثين، والفاء بثمانين فجملة ذَلِكَ خَمْسَمِائَةَ (ألف) بالبناء للمفعول، أي: وجد ذَلِكَ الرمز بالجمل فيه. قَالَ فِي المصباح: أَلْفِيَتِ الشَّيْءِ يَعْنِي بِالْفَاءِ وَجَدْتَهُ، وَهَذَا مِنْ غَرِيبِ الْإِتْفَاقِ.

(وَكَانَ إِتْمَامِي لَهُ) أي: وفاء العد المذكور (في القاهره) بسكون الهَاءِ للوزن، أي: مصر المحروسة، ذات الربع المأنوسة (وفيه) أي: في هذا المصراع المذكور الذي هو قوله وَكَانَ إِتْمَامِي لَهُ فِي الْقَاهِرَةِ (تاريخ) السنة إتمام ذَلِكَ. وبيانه أن الواو بسة، والكاف بعشرين والألف بواحد، والنون بخمسين والألف بواحد والثاء المثناة الفوقية بأربع مائة، والميم بأربعين والألف بواحد، والميم بأربعين، والياء المثناة التحتية بعشرة واللام بثلاثين والهَاءُ بخمسة، والفاء بثمانين، والياء بعشرة، والألف بواحد، واللام بثلاثين والقاف بمائة والألف بواحد، والهَاءُ بخمسة والراء بمائتين، والهَاءُ بخمسة، فالجملة ألف وستة وثلاثون وهي سنة الفراغ من نظم وعد هذه العقيدة كما وجدناه مذكورًا في بعض النسخ ولم يُمكنه أن يجعل حساب التاريخ مسبقًا بلفظ أرخ ونحو ذَلِكَ كما هو المعروف.

وَأَرْتَجِي مِنْ مَّانِحِ الْعَطَايَا سُبْحَانَهُ الْغُفْرَانَ لِلْخَطَايَا
وَالْفَوْزَ بِالنَّجَاةِ وَالْأَمَانِ وَيُئَلِّ مَا أُنْوِي مِنَ الْأَمَانِي
بِجَاهِ نِبْرَاسِ الْهُدَى الْوَهَّاجِ أَحْمَدَ مَنْ أَرْشَدَ لِلْمَنْهَاجِ
كَهْفِ الْبِرَايَا الْهَاشِمِيِّ الْعَرَبِيِّ مُنِيلُهُمْ مَا أَمَلُوا مِنْ أَرْبِ
عَلَيْهِ مَعَ آلٍ وَصَحْبٍ قَدْ عَلَوْا قَدْرًا وَاتَّبَاعٍ يَاحْسَنَانَ تَلَّوْا

(حلاه) أي: حلى ذلك التاريخ وهو بكسر الحاء المهملة وبضمها أيضاً جمع حلية بالكسر (الظاهره) بسكون الهاء للوزن وهي نعت للحلي أي: التي لا تحتاج إلى البيان لظهورها، وذكر التاريخ على هذه الطريقة نوع اخترعه المتأخرون، وقد أدرجناه في أنواع البديع في بديعنا وذكرنا في شرحها كيفية ذلك وما يليق به من الأبحاث المعتبرة فيه. (وأرتجي) أي: أطلب (من مانح) أي: مُعطي (العطايا) جمع عطية، وهو الله تعالى وتبارك (سبحانه) تنزيه له عما لا يليق به (الغفران) مفعول أرتجي (للخطايا) أي: الذنوب (و) أرتجي (الفوز بالنجاة) من عقابه في الدنيا والآخرة (والأمان) من كل هول وسوء في الدارين (و) أرتجي (نيل) أي: حصول (ما أنوي) أي: أقصده (من الأمان) جمع أمنية، وهي ما يتمناه من الخيرات (بجاه) أي: بحرمة (نبراس) بكسر النون، أي: مصباح (الهدى) أي: الهداية إلى الحق (الوهاج) من توهجت النار، اتقدت، وتوهج الجوهر: تلاًلاً كذا في الصحاح. (أحمد) بن عبد الله نبينا ﷺ (من أرشد) أي: هدى الأمة (للمنهاد) أي: للطريق الواضح (كهف) أصله بيت منقور في الجبل والجمع كهوف وفلان كهف لأنه يلجأ إليه كالبيت على الاستعارة كذا في المصباح.

(البرايا) أي: المخلوقات (الهاشمي) المنسوب إلى جده هاشم؛ لأنه مُحَمَّدٌ ﷺ بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، من الهاشم: كسر الشيء اليابس والأجوف وسُمي هاشم بن عبد مناف واسمُه عمرو لأنه أول من هشم الثريد لأهل الحرم كذا في المصباح. (العربي) المنسوب إلى العرب خلاف العجم (منيلهم) أي: البرايا يعني موصلهم (إلى ما أملوا) بتشديد الميم، أي: تمنوا (من أرب) أي: مقصود (عليه) الجار مع الجرور خير مقدم لقوله أزكى تحيات (مع آل) أي: أهل بيته المؤمنين به أولاد علي وعقيل وجعفر والحارث والعباس إلى يوم القيامة (وصحب) جمع صاحب، وهو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام (قد علوا) أي: ارتفعوا (قدراً) في الدنيا والآخرة.

أَزْكَى تَحِيَّاتٍ وَأَسْمَى وَأَتْمَّ يَزْكُو بِهَا مُبْتَدَأٌ وَمُخْتَمِّمٌ

(واتباع) لهم (ياحسان) أي: خير وإتقان في الدين (تلوا) أي: اتبعوا (أزكى) أي: أنمى وأزيد (تحيات) جمع تحية.

قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: حَيَاةٌ تَحِيَّةٌ وَأَصْلُهُ الدَّعَاءُ بِالْحَيَاةِ. (وَأَسْمَى) مِنَ السَّمْوِ، وَهُوَ الْعُلُوُّ (وَأَتْمَّ) بِسُكُونِ الْمِيمِ أَيْ: أَكْمَلَ (يَزْكُو) أَيْ: يَنْمُو وَيُزِيدُ (بِهَا) أَيْ: التَّحِيَّاتِ (مُبْتَدَأٌ) أَيْ: كُلُّ ابْتِدَاءٍ (وَمُخْتَمِّمٌ) بِسُكُونِ الْمِيمِ أَيْ: كُلُّ اخْتِتَامٍ وَاللَّهُ وَلِي الْإِنْعَامِ، وَمِنْهُ يَسْتَمِدُّ الْفَيْضَ وَالْجُودَ وَالْإِكْرَامَ، وَنَسَأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَخْتِمَ أَعْمَالَنَا بِالْحُسْنَى، وَيُؤَدِّدَنَا بِإِمْدَادِ الْمَقَامِ الْأَسْنَى، وَأَنْ يَلْطِفَ بِنَا وَيَاخْوَانَنَا الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، إِلَى وَقْتِ الْمَمَاتِ، وَأَنْ يَحْفَظَنَا مِنَ الْخَطَا وَالْخَطَلِ، فِي الْقَوْلِ وَالْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ رِضْوَانِهِ، وَيَنْعَمَنَا وَسَائِرِ إِخْوَانِنَا فِي دَارِ جَنَابِهِ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ، وَجُودِهِ آمِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَي سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ، إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وَقَدْ أَكْمَلْنَا هَذَا الشَّرْحَ الْمُبَارَكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَشِيَّةَ نَهَارِ الثَّلَاثَاءِ الثَّانِي مِنْ شَعْبَانَ، سَنَةِ سَبْعٍ وَمِائَةٍ وَأَلْفٍ.

قَدْ تَمَّ بَعُونَ اللَّهُ وَحَسَنَ تَوْفِيقَهُ كِتَابَةَ هَذِهِ النُّسْخَةِ الْمَسْمُوءَةِ «إِضَاءَةُ الدَّجَنَةِ فِي عِقَائِدِ أَهْلِ السَّنَةِ مَعَ شَرْحِهَا الْمَسْمُوءَةِ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ» عَلَى يَدِ كَاتِبِهَا الطَّالِبِ عَفْوِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ الْحَقِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَوْهَرَ فِي ٢١ رَبِيعِ الْآخِرِ عَامِ أَلْفٍ وَمِائَتَيْنِ وَثَمَانِيَةَ وَتِسْعِينَ. وَقَدْ حَرَّرَ بَغَايَةَ الضَّبْطِ مِنْ نَسْخَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ أَحْمَدَ الشَّنْقِيطِيِّ غَفَرَ اللَّهُ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ آمِينَ.

* * * * *

فَيْضُ الشَّعَائِعِ الكَاشِفِ لِلقِنَاعِ عَنْ أَرْكَانِ الأَبْتِدَائِعِ

لِلإِمَامِ لِعَلَمَةِ الحَسَنَةِ بنِ أَحْمَدَ الصَّنَاعِيّ
المتوفى ١٠٨٤ هـ

تأليفه وتحريره
أحمد فريد الزبيدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة موجزة للمصنف

ابن الجلال الصنعاني

هو الشيخ العلامة الحسن بن أحمد بن مُحَمَّد بن علي بن صلاح بن أحمد بن الهادي بن الجلال اليمني الصنعاني.

عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد بهجرة رغافة، قرية ما بين الحجاز وصعدة، في رجب سنة ١٠١٤هـ، ونشأ بها، وقرأ العلوم العقلية والنقلية.

من آثاره:

١- فتح الألفاظ في تكملة الكشف على الكشاف.

٢- فتح الفصول في أصول الدين.

٣- شرح التهذيب في المنطق.

٤- براءة الذمة في نصيحة الأئمة.

٥- تلقيح الأفهام بصحيح الكلام.

وأنظر في ترجمته: خلاصة الأثر (١٧/٢، ١٨)، وهدية العارفين (٢٩٥/١)،

والبدر الطالع (١٩١/١، ١٩٤)، ومعجم المؤلفين (٥٣٦/١، ٥٣٧).

* تنبيه:

أثبت المحبي الدمشقي صاحب خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر في ترجمته

للمؤلف السيد الحسن الجلال نبذة من قصيدته التي بنى عليها كتابه «فيض الشعاع» هذا

ونسب إلى المؤلف زيادة على ما هنا من القصيدة هذه الأربعة الأبيات:


يا سيد الرسل الكرام دعاء من أودى به الهجران من أحبابه

ولك الشفاعة والكرامة عنده فاشفع بجاهك ما له منجابه
 سل لي وراثه كنز علمك فالفتى يبغى نفيس الكنز في أعقابه
 وقد انفردت عن الرجال ومؤنسي قرب إليك أعود حلس جنابه

* وَقَالَ فِي أَثْنَاءِ تَرْجَمَتِهِ لَهُ مَا نَصَهُ:

الإمام العلامة الذي بهر بتحقيقه واعترف الفضلاء بتدقيقه، له المؤلفات الشهيرة والمحاسن السائرة المنيرة، واختار اختيارات مخالفة لعلماء الأصول وله بديعية وشرحها شرحاً لطيفاً، وله شعر طيب النفس في فنون كثيرة وبالجملة فهو من أفراد اليمن، وفور فضل وأدب، وكثرة تأليف وتصنيف وكانت وفاته في ١٠٧٩ تسع وسبعين وألف. انتهى

وقد غلط في تاريخ وفاته فإن المتوفى في السنة المذكورة بالجراف هو صنوه السيد الإمام الهادي بن أحمد الجلال مؤلف ضوء السراج، وشرح أسماء الله الحسنى، وغيرها. وأما صاحب الترجمة فوفاته بالجراف في ٢٢ ربيع الثاني سنة ١٠٨٤ عن تسع وستين وتسعة أشهر -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.
 حرر هذا بالقاهرة مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن يحيى زبارة الحسنى الصنعاني غفر الله تعالى له ولوالديه وللمؤمنين آمين.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُخْتَصِ بِالْحُكْمِ الْمَطَاعِ الْبَرِيِّ عَنْ الْمَشَارِكَةِ فِي حَسَنِ الْإِبْتِدَاعِ، مَرْسَلِ الرُّسُلِ بِصِفَاتِ كِبْرِيَائِهِ، وَمَوْفِقِ مَنْ شَاءَ لِمَعْرِفَتِهَا مِنْ أَصْفِيَائِهِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيَّ مِنْ سَادِ الْعِبُودِيَّةِ وَوَلَدِ آدَمَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ نِظَامِ الْعَالَمِ.

وبعد: فَإِنَّ الدِّينَ لَمَّا غَرِبَ عَنْ أَهْلِهِ وَقَوْمِهِ، وَقَرَّبَ بَعَادَ أَجَلِهِ وَانْكَسَفَ يَوْمِهِ، وَشَنَّتِ الْبِدْعَ عَلَيْهِ الْغَارَاتُ، وَخُوفَ أَهْلِهِ حَتَّى أَصْبَحُوا رَهُونَ الْغَارَاتِ، فَعَادَتْ رَبُوعَهُ عَشَائًا لِلْبُومِ، وَمِغَانِيهِ الْآنَسَةِ مَحَاشًا لِلْوَحْشَةِ وَالْهُمُومِ، خَلْفَ لَا يَكْسِبُكَ عَنْ سَلْفِهِ عِلْمًا، وَلَا يَشْبَهُهُ إِلَّا شَبَهُ السَّرَابِ لِلْمَاءِ، حَمَلْنِي الْوُقُوفَ عَلَى تِلْكَ الدَّمَنِ الْخَالِيَةِ عَلَى الْبُوحِ، وَهَيَّجَنِي لِمُبَارَاتِ نُوحِهَا بِالشُّكَايَةِ وَالنُّوحِ.

وَلَقَدْ أَشْكَوْهُمَا أَفْهَمَهَا وَلَقَدْ تَشْكَوْهُمَا فَتَفْهَمْنِي

غَيْرَ أَنِّي بِالْجَوَى أَعْرِفَهَا وَهِيَ أَيْضًا بِالْجَوَى تَعْرِفْنِي

فَنَظَّمْتُ أَيْبَاتًا لِتَعْرِيفِ الْمُتَعْرِفِ تِلْكَ الرُّسُومِ، وَتَنْبِيهِ الْمُتَنْبِيهِ لِمَا أَصَابَهَا مِنْ أَيَّامِ تِلْكَ الْبِدْعِ الْحُسُومِ، رَجَاءَ مَعُونَةٍ مُشْتَاقِهَا بِدَلِيلِهِ، لَا طَمَعًا فِي عَوْدِ مَنْ تَفَرَّقَتْ بِهِ السَّبِيلُ عَنْ سَبِيلِهِ، وَلَمَّا كَانَ النِّظْمُ لَا يَفِي بِالتَّفْصِيلِ، وَالْحَاجَةُ مَاسَةً إِلَى تَوْضِيحِ السَّبِيلِ، أَخَذْتُ فِي شَرْحِ الْمَهْمِ مِنْ مَعَانِي الْأَيْبَاتِ بِقَدْرِ احْتِيَاجِ الْمُنْصَفِ، لَا بِقَدْرِ الْإِحْتِيَاجِ عَلَيَّ الْمُتَعَسِّفِ، تَحْقِيقًا لِمَا وَقَعَ الْحِثُّ عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِ جِدَالِ أَهْلِ الْعِمَايَةِ، وَتَصَدِيقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّنْ أَتَيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٤٥]. وَمِنْ اللَّهِ أَسْتَمِدُّ مَنَحَ التَّوْفِيقِ وَالْهُدَايَةِ.

مقدمة

اعلم أرشدنا الله وإياك أن هذه الآيات مصوغة للنهي عن البدعة في الدين، وأنه قد وقع الإجماع من أمة مُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على تحريم البدعة فيه؛ فلا حاجة بنا إلى ذكر أدلتها العريضة الطويلة لكفاية الإجماع عن ذلك، وإنما اختلف أهل الإجماع في جزئيات البدع فادّعى كل منهم أنه لم يبتدع، وأن قوله هو السنة والشريعة.

ثمّ اعلم ثانياً أنه قد وقع الإجماع على حرمة التفرق في الدين بصرائح نصوص القرآن السمين وإنما اعتذر كل واحد من أهل هذا الإجماع بأن التفرق لم يحدث من جهته لأنه على الحق وخصمه على الباطل، ولا يجب عليه الرجوع إلى الباطل كما يجب العكس فثبت كل على ما هو عليه، وحصل بذلك التفرق وإذا قد علمت الإجماعين على حرمة البدعة والتفرق لزم حرمة كل ما أوصل إليها من ذرائع الإيصال المعلوم إيصالها إجماعاً، وكذلك المظنون عند المالكية وغيرهم، وإنما نازع قوم في تحريم ما إيصاله مجوز فقط أما بعد ظن الإيصال فوافق.

وعلى ذلك من الأدلة ما لا يُحصى مثل حديث النهي عن المراء نحرف التفرق، وعن قراءة القرآن عند الاختلاف فيه، وحديث لا يقضي القاضي وهو غضبان، وحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم ولا يخلون بأجنبية، وحديث من وقع في الشبهات وقع في الحرام، وغير ذلك مما دل على كون قبح الوسيلة إلى الحرام معلوماً من ضرورة الدين، فضلاً عن أن يفتقر إلى استدلال عليه؛ إذا استيقظت لذلك (فاعلم) أن الذرائع التي قد علم إيصالها إلى البدعة فتناولها الإجماع على الحرمة وحقق إطباق علماء العصر^(١) الأخيرة على مقارفتها ما ذهب^(٢) إليه بعضهم من أن إجماع المتأخرين ليس بحجة أربع:

(١) جمع عصر، والأخيرة وصف له.

(٢) فاعل حقق.


الأولى: العمل بالقياس. الثانية: تأصيل الحكم النظري للغير. الثالثة: الجدل بالحاصل من ذلك. الرابعة: تقليد الميت في حكم الاجتهاد.

وأسلم الأربع هي الأولى لإمكان وقف حكم القياس على قايسه لو وقف عليه، وكذلك الاجتهاد عن غير القياس، وأمّا الثلاث الأخر فإتّها منبع الفتنة، وقد ثبت عن جماهير السلف - رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى - أن الفتنة وقعت بين الصحابة رضي عنهم وما لها سبب إلا اختلافهم في الفهم، نعم لو وقف كل فهمه على نفسه فيما يتفاوت فيه الفهم لَهَانَ الأمر ولكن حاول إلزامه الغير فحصل الجدل وتشيعت الشيع، ثمّ لو اكتفى المتشيعون بالتشيع للأحياء لانقطعت الفرقة بموت المتفرقين، وفي من أقوال المتفرقين ما كَانَ بدعة، ولكن حفظها الجاهلون بتقليد الأموات وقطع نفيس الأوقات بكتب أقاويل الرفات فحرموا بذلك مباشرة بصائرهم لأنوار التنزيل وخذلوا عن البلوغ إلى شيء من حقائق التأويل فاستبدلوا الأذنى بالذي هو خير، وَكَانَ حظهم من سيول الحقائق هو الزبد الذي يذهب جفاء لا غير.

ولقد سحبت روامس هذه البدع أذيالها على مسالك أصول الدين والفروع، وحالت دونها فرسان طعن يكشف عن سواعدها الدروع لولا جرائتي على أسنة تلك البهم ووثبتي إلى ما بين البهمة وسنانه بقلب أصم، وعضب حطم.

ولقد أرايني للرماح دربة من عن يميني مرة وأمامي
ثمّ انشيت وقد أصبت ولم أصب جذع البصيرة فادح الأقسام

حتّى انفرج الزحام عن أعيان تلك المسالك المعينة واتضح هداها ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة، ونحن نشرع إن شاء الله تعالى في هدم كل واحدة من الذرائع الأربع في أخص الأبيات بها بمعونة الله وتوفيقه.



العلم علم مُحَمَّد وصحابه يا هائمًا بقياسه وكتابه

اعلم أن هذا البيت قد أشار إلى الأولى من الأربع وهي القياس مراعاة لبراعة الاستهلال على أطف وجه والكتابة وإن كانت مما ترجع إلى بدعة التأصيل فهي مستقلة بيت سيأتي إن شاء الله تعالى فلنا على نفي حكم القياس الشرعي بتخريج المناط أن الغرض أن المطلوب به حكم شرعي أصلي أو فرعي، أمّا القياس العقلي أعني قياس واجب الوجود على ممكنه فالخلاف في صحته لجماهير أهل الإسلام القائلين بالقياس الشرعي أيضاً لتسويغه مثل قول الملاحدة أن كونه تعالى على صفة دون صفة يقتضي أن يكون كالممكنات التي تحتاج في مثل ذلك إلى تخصيص مُخصص، ومثل أن كونه عالمًا يقتضي سبق المعلوم ليتعلق به العلم قياساً على علمنا وأمثال تلك الحجرات والأجوبة البيئية السقوط، وغاية ما دل عليه الشرع الأمر بالنظر والتفكر وهو ينبه على الاستدلال بالأثر على المؤثر ودلالته تلازمية لا قياسية فلا اشتغال لنا به، ولنعد إلى ما نحنُ بصدده فنقول:

الحاكم بحكم القياس الشرعي بتخريج المناط إمّا المجتهد وحده وليس بشارع، أو الشارع وحده وهو كذب إذ الفرض أن الشارع لم يتعرض له وإلا لما احتيج إلى قياس ولا نص على علة حكم أصله بشيء من طرق النص، وإلا لثبت الحكم في جميع محال العلة بالنص كما ذهب إليه المحققون وحققناه في شرح المختصر لنا والنزاع إنما هو في قياس بعلة أثبت القياس عليها للحكم فهي من المناسب المرسل، ولا نسلم ثبوت حكم الأصل به حتى يقاس به الفرع.

لا يُقال: قد وقع منه إذن عام هو التعبد بالقياس جملة فنسبته إلى الشرع بواسطة ذلك الإذن العام ولا حاجة بعد ذلك إلى إذنه في كل جزئي جزئي.

لأننا نقول: لو سلم إذن الشارع به؛ فإنما هو إذن بالقياس على الأصل الذي نص على علة حكمه، وليس بقياس عند المحققين والنزاع إنما هو في القياس على ما لا نص على علته على أن الإذن العام ممنوع لبطلان جميع أدلته بإبطال أئمة القياس القائلين به وإقرارهم بذلك إلا ما ارتضاه صاحب مُختصر المنتهى، وإمام شراحه عضد الدين -رَحِمَهُمَا اللهُ- على ما نعى الوقوع الذي هو المدعى وهو فعل الصحابة رضي عنهم ثم استشعر على ذلك اعتراضات ستة نظمها بقوله: فإن قيل: أخبار آحاد في قطعي سلمنا، لكن

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عِلْمُهُمْ بِغَيْرِهَا سَلْمَنَا لَكِنْ بَعْضُ الصَّحَابَةِ سَلْمَنَا أَنْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ دَلِيلٍ لَكِنْ لَا نَسْلَمُ نَفِي الْإِنْكَارِ سَلْمَنَا وَلَكِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى الْمَوَافَقَةِ سَلْمَنَا لَكِنَّهَا أَقْيَسَةٌ مَخْصُوصَةٌ.

الْجَوَابُ: عَنِ الْأَوَّلِ أَنَّهَا مُتَوَاتِرَةٌ فِي الْمَعْنَى كَشَجَاعَةِ عَلِيٍّ، وَعَنِ الثَّانِي الْقَطْعُ مِنْ سِيَاقِهَا أَنَّ الْعَمَلَ بِهَا، وَعَنِ الثَّلَاثِ شِيَاعَهُ وَتَكَرُّرَهُ قَاطِعٌ عَادَةٌ بِالْمَوَافَقَةِ، وَعَنِ الرَّابِعِ أَنَّ الْعَادَةَ تَقْضِي بِنَقْلِ مِثْلِهِ، وَعَنِ الْخَامِسِ بِمَا سَبَقَ فِي الثَّلَاثِ، وَعَنِ السَّادِسِ الْقَطْعُ بِأَنَّ الْعَمَلَ لظَهْرَهَا لَا لِخُصُوصِهَا كَالظَّوَاهِرِ. انْتَهَى

وَنَحْنُ نَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ: إِذْ قَدْ وَقَعَ الْإِقْرَارُ بِسُقُوطِ مَا عَدَا هَذَا الدَّلِيلَ فَقَدْ كَفِينَا مُؤَنَةَ الرَّدِّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَبْقَ سُقُوطُ الْقَوْلِ بِوُقُوعِ الْقِيَاسِ مُتَوَقِّفًا إِلَّا عَلَى بَيَانِ سُقُوطِ أَحَدِ الْأَجْوِبَةِ السِّتَةِ فَكَيْفَ إِذَا بَانَ لَكَ سُقُوطُهَا أُجْمَعٌ بِمَعُونَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيَّ أَنَا لَا نَجْهَلُ أَنَّ انْتِفَاءَ الدَّلِيلِ مُطْلَقًا لَا يُوجِبُ انْتِفَاءَ الْمَدْلُولِ فَضْلًا عَنْ انْتِفَاءِ الدَّلِيلِ الْخَاصِّ غَيْرِ أَنَّ الشَّرْعَ لَمَّا وَرَدَ بِأَنَّ مَا لَا دَلِيلَ فِيهِ لَا حُكْمَ فِيهِ كَأَنَّ عَدَمَ الدَّلِيلِ لِعَدَمِ الْحُكْمِ مَدْرَكًا شَرْعِيًّا سِيَمَا بَعْدَ رُكُوبِ الْمُثَبِّتِينَ لَهُ الصَّعْبِ وَالذَّلُولِ لِإِثْبَاتِهِ فَلَمْ يَأْتُوا بِغَيْرِ ذَلِكَ، أَمَّا الدَّعْوَى فَجُمْلَةٌ مَا أوردته الشارح لتصديقها خمس صور:

منها: رجوع الصحابة في قتال مانعي الزكاة إلى أبي بكر.

قَالَ الْأَمْدِيُّ: قَاسُوا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فِي أَخْذِ الزُّكُوتِ لِأَرْبَابِ الْمَصَارِفِ الدَّفْعِ إِنَّمَا عَمِلُوا ذَلِكَ بِدَلَالَةِ الْاِقْتِضَاءِ أَعْنِي اِقْتِضَاءَ دَلِيلِ الْخِلَافَةِ الْكُلِّيِّ لَهُ فَهُوَ مِمَّا قَصِدَ بِإِجْبَابِ الْخِلَافَةِ وَتَوَقُّفِ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَا مَعْنَى لِلْخِلَافَةِ لُغَةً وَعَقْلًا وَشَرْعًا إِلَّا الْقَائِمُ بِمَا قَامَ بِهِ الْمَخْلُوفُ، وَإِلَّا لَمْ تَصِحَّ الْخِلَافَةُ كَأَعْتَقَ عَبْدُكَ عِنِّي فِي اِقْتِضَاءِ طَلْبِ الْعَتَقِ طَلْبُ التَّمْلِيكِ لِتَوَقُّفِ صِحَّةِ الْعَتَقِ عَلَيْهِ، بَلْ مَا نَحْنُ فِيهِ أَوْلَى لِتَوَقُّفِ الصِّحَّةِ عَقْلًا وَشَرْعًا وَلُغَةً، وَالْعَتَقُ إِنَّمَا يَتَوَقَّفُ فِيهِ صِحَّةُ بَعْضِهَا، فَالْمَخْصُوصُ لِلْخِلَافَةِ بِشَيْءٍ دُونَ شَيْءٍ مَفْتَقَرٌ إِلَى الدَّلِيلِ وَلِهَذَا صَمَّمَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَقَالَ: «وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا بَعِيرٍ مِمَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ»، بَقَاءَ مِنْ عَلَى مَقْتَضَى وَضَعِ دَلِيلِ الْخِلَافَةِ.

ومنها: اعتراض بعض الأنصار لأبي بكر في توريث أم الأم دون أم الأب بقوله: «تركتُ التي لو كانت هي الميتة لورث الجميع فشارك بينهما في السدس». الدفع أن هذا

من تنقيح المناط أي: إلغاء الفارق بين جدة وجدة لا قياساً لأم الأب على الميت، وإلا لكانت عصبه ولم يرد ذلك ولا على أم الأم وإلا لوجب لها سدس آخر لا مشاركة في السدس.

ومنها: أن عمر وورث المبتوتة في مرضه بالرأي. الدفع أن هذا من غير محل النزاع؛ لأنه من الغريب المرسل ومنعه اتفاق لأن كلامنا في الحاق فرع بأصل لثبوت مثل علته فيه لا في مطلق الاجتهاد ودعوى كونه قياساً على قایل من يرثه للمعاملة بنقيض القصد لم يرو عن عمر، وقياس غيره لا يُفيد.

ومنها: أن عمر شك في قتل الجماعة بواحد، فقال له علي عليه السلام: «أرأيت لو اشترك جماعة في سرقة أكنت تقطعم؟» قال: نعم. قال: فكذا هنا، فرجع إلى قول علي. الدفع أن محل النزاع هو عمل الصحابة بالقياس وحده بلا نكير وعلي عليه السلام لم يكن عمله به إتما عمله بعموم من في من قتل نفساً، وعموم الجنس المعرف في أن النفس بالنفس؛ فإنهما علمان للواحد والجماعة، وتبنيه عمر على نظيره لم يكن للعمل بل كأرأيت لو كان على أبيك دين وقد وقع الاتفاق على بطلان الاستدلال على ثبوت القياس بمثل ذلك.

ومنها: ميراث الجد بعضهم ألحقه بالأب وبعضهم بالأخ. الدفع قد عرفت أن لا حجة إلا فيما وقع منهم العمل عليه بلا نكير، وتخطئة البعض للبعض كافية في عدم الاحتجاج به فهو لنا لا علينا لا يقال التخطئة ليس لمحض كونه قياساً، بل لكونه فاسداً لأننا نقول هذا احتمال لا دليل عليه غايته أن يحمل الأمرين، وذلك كاف في عدم الانتهاض على المدعي فإن قيل إن لم يكن ميراثه بالقياس فما الدليل عليه من النقل قلنا شمول اسم الأب لغة له حقيقة على الصحيح لا مجازاً، وإن سلم فمن عموم المجاز وهو نقلي من المخصوص الذي يُراد به العموم كلا تقل لهما أف، وأما اختصاصه باسم الجد، فكاختصاص الناطق باسم الإنسان ولا يمنع إطلاق الأعم الذي هو الحيوان عليه كما حققناه في غير هذا الموضوع.

وأما الجواب الأول: أعني دعوى كونها متواترة في المعنى كشجاعة علي، فالتواتر عنهم هو مدلول هذه الصور وأمثالها، والكل منها ليس بقياس كما عرفناك.

وأما الثاني: فغاية ما قرره الشارح به دعوى القطع بأن عملهم إنما كان بها وقد أوضحنا لك في كل الجزئيات المذكورة أنها ليست بقياس.

وأما الثالث: فهو بعد بطلانه بما تقدم - من عدم وجود صورة من القياس كان عمل الصحابة عليها لا غير - مناوش للمخلص من ريبة لا خلوص منها لأن غاية ما حص به مجرد دعوى لإجماع سكوتي، وقد قرر أئمة الأصول منهم الشارح المحقق في باب الإجماع كونه لا يفيد إلا الظن، والظن غير مفيد في مثل هذا الأصل الأعظم عند غير أبي الحسين منهم المصنف والشارح وسائر أئمة الأصول، وسيأتي الرد على أبي الحسين فكيف وقد صح النكير أيضًا كما سيأتي في الجواب الرابع.

وأما الرابع: فأين سقوطاً من الفلق إذ قد روي ذم الرأي عن علي وعثمان، وابن مسعود، وابن عمر وغيرهم ممن رواه الشارح وغيره، وإنما تفصى عنه بأنهم إنما أنكروا ما كان في مقابلة النص، وما يعدم فيه شرط وأسندها بأن عدم الدم في الصور غير المحصورة مقطوع به ولا يخفى أن هذا التخصيص يفتقر إلى دليل لأن الصور غير المحصورة من الرأي على قوله بكونها أقيسة، ودخول الأخص تحت حكم الأعم ظاهر لا يخرج إلا بدليل فإنكار الأعم إنكار للأخص وكاشف عن كون عمل المنكرين بما يتوهم كونه رأياً ليس عن رأي وإنما هو عن نقل كما أوضحناه في دفاع صور الدعوى، وعند ذلك لا ينتهض قياس غير المنكرين منفرداً حجة والحمد لله.

وأما الخامس: فقد أحاله على الثالث وقد علمت ما فيه.

وأما السادس: فلأن حاصل دليل مانعي الزكاة فيه هو أن العمل بالأقيسة المخصوصة لا توجب العمل بكل قياس كما هو المدعى إلا أن يقاس عليها بقية الأقيسة وهو مصادرة ودور، وحاصل ما أفاده الجواب: استنباط عليّة العمل بها أعني الظهور ثمّ قياس ما حصلت فيه العلة من بقية الأقيسة عليها، وهو تحقيق للمصادرة والدور، وأما قياسها على الظواهر فدور أيضاً إذ لا يثبت صحة هذا الجزئي من القياس إلا بعد ثبوت أن القياس حجة، وأيضاً عليّة الظواهر والعمل بها هي الوضع الشرعي النقلي لا الظهور بمجرد فلولوا الوضع لَمنع العمل بها مع الظهور، وتَحقيقه أن خبر العدل ظاهر في صدق الخبر فلولوا التعبد النقلي بالعمل به أن سلم أيضاً لما كان دليلاً شرعياً وكذلك سائر الأدلة.

* تنبيه:

القياس يُطلق بالاشتراك على معنيين: أحدهما: مساواة فرع لأصل في علة حكمه وهذا مسماه عند الأصوليين وهو محل النزاع.

الثاني: قول مؤلف من قضايا يلزم عنه قول آخر وهذا مسماه عند أهل المنطق، ويسمون الأول تمثيلاً فكما يجب أن يعلم أن النزاع في حجية الأول يجب أن يعلم أن لا نزاع في حجية الثاني، بل مدار الاجتهاد عليه لأن موضوع الصغرى فيه خصوص وموضوع الكبرى عموم، واندراج الأخص في الأعم بعد كمال المادة والصورة أمر ضروري بديهي في الأول واستدلالي في الثلاثة الأخر، ثم قد يظن بالمستدل بالاقتراني أنه يستدل بالتمثيلي، كما فعل صاحب المختصر وشراحه وغيرهم فظنوا مسئلتني الجدة والجد المتقدمين وقول علي إذا سكر هذى وإذا هذى افترى، فأرى عليه ما على المفترى وغير ذلك قياساً تمثيلاً.

واحتجوا بقول علي عليه السلام على جواز القياس في الحدود يريدون أنه قاس المظنة على المثنة وليس شئ من ذلك بتمثيلي؛ إذ تلك تنتظم في الاقتراني هكذا أم الأب جدة وكل جدة ترث فأم الأب ترث، والجد أب والأب يسقط الإخوة فالجد يسقط الإخوة، وتبين الكبرى في الأول بإلغاء الفارق المسمى بتنقيح المناط، والصغرى في الثاني بمثل ملة أبيكم إبراهيم كما أخرج أبوكم من الجنة، والسكران مفتر والمفترى يُجلد ثمانين فالسكران يُجلد ثمانين؛ غير أن شرط الصغرى في هذا القياس بحسب الجهة أعني فعليتها فانت فتتجه المنازعة فيها ويُجاب باستقراء ربط الشارع للأحكام بالمظنة لا بالمثنة والسكر مظنة الإقتران الموجب للحد كالسفر مظنة المشقة الموجبة للفطر والقصر.

وأما التمثيلي فلا ينتظم اقترانياً قط مثلاً لو قيل في النبيذ: هذا مسكر، وكل مسكر حرام، فإن سلمت كلية الكبرى بطل التمثيلي؛ لأن الحرمة قد ثبتت لعموم المسكر فلا يكون النبيذ مقيساً عليه لشموله له، وشرط حكم الأصل أن لا يكون شاملاً لحكم الفرع كما علمت وإن منعت كلية الكبرى بطل كونه اقترانياً لأن الأشكال الثلاثة إنما يتحقق إنتاجها بالرد إلى الأول، وشرط إنتاجه كلية الكبرى.

مثال آخر لتفقيح المناط: لو قيل في المواقع في رمضان هذا مواقع وكل مواقع يجب عليه الكفارة، فهذا يجب عليه الكفارة. فيقال لك: من أين لك كلية الكبرى ودوامها، وإنما ورد ذلك في أعرابي مخصوص وشهر مخصوص، فنقول: خصوصية الأعرابي والشهر مُلغاة إمّا باستقراء أن تخصيص الأحكام في نظر الشارع إنّما غلب في المحكوم فيه دون المحكوم عليه والأزمنة والأمكنة، أو بمثل حكمي على الواحد حكمي على الجماعة. وإمّا بأن القرائن كما تصحح أن يراد بالعموم الخصوص تصحح أن يراد بالخصوص العموم، ويُسمى هذا عمومًا عرفيًا (كحرمت عليكم أمهاتكم).

ومن ذلك العمل بعموم المجاز وهو يكفي دليلاً بدون العموم اللغوي سيما والحقيقة العرفية مقدمة على اللغوية باتفاق وقد ذهبت الحنفية والحنابلة في الخطاب لواحد في نحو: ﴿يا أيها المزمل﴾، ﴿ولئن أشركت﴾ إلى أن ذلك عام وقرر عضد الدين عدم انتهاز منعه بما أشرنا إليه.

وإمّا بأن النص على العلة وضع لعليتها كوضع سببية الزوال ومانع الأبوّة عن القصاص وشرطية النصاب للزكاة وقد علمت وجوب عموم أحكام الوضع، وإن لم يكن عموم لفظي ولا يلزم مثل ذلك في قول غير الشارع ممّن ليس بأهل لوضع الأحكام الوضعية كما لا يلزم قوله في التكاليفية فيندفع بهذا ما قيل في: «أعتقت غانمًا لحسن خلقه»؛ لأن ألفاظ العقود خبر والتعليل في الخبر بخارجي يستحيل فيه العموم لتشخصه بخلاف الطلب فالتعليل فيه للتعلق والتعلق بكل محل للعلّة مُمكن فلو قال: أعتق غانمًا بلفظ الأمر لالتزمنا عموم الطلب لتعلق كل حسن الخلق، بل هو مدعانا وحينئذ فليكن الحكم في الكبرى كليًا وأنه ثابت لغير الأعرابي بغير قياس، فليكن ما ثبت بتفقيح المناط ووضع العلة والآلات بالإيماء والاقتضاء ونحوهما من طرق الاجتهاد ثابتًا لا بالقياس بل بتعميم الدليل.

فإن ادعيتم عمل الصحابة بغيره لم تجدوا شيئًا لم يتكرر إلا منه وإنه وفاق. وإن سميت ذلك قياسًا فتزاع لفظي ثمّ حصل ما اخترناه هو عين ما اخترتموه في مسألة تخصيص العموم بالقياس من أن العلة إذا كانت منصوصة جاز وإلا فلا.

قَالَ عَضُدُ الدِّينِ فِي تَقْرِيرِهِ: لِأَنَّهَا كَالنَّصِّ وَلِرَجُوعِهَا إِلَى حَكْمِي عَلَى الْوَاحِدِ حَكْمِي عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَإِذَا ثَبِتَ الْعِلَّةُ أَوْ الْحُكْمُ فِي وَاحِدٍ ثَبِتَ فِي حَقِّ الْجَمَاعَةِ بِهَذَا النَّصِّ وَلِزْمِ تَخْصِيصِ الْعَامِ بِهِ وَكَانَ بِالْحَقِيقَةِ تَخْصِيصًا بِالنَّصِّ لَا بِالْقِيَاسِ. انْتَهَى


تنبيه: إن قيل: إن القياس والاجتهاد في دلالات النصوص كلاهما منبع الفرقة والبدعة فلم وقع التعرض لإبطال أحدهما دون الآخر.

قلنا: قد حكمنا بإبطال تأصيل أحكام الاجتهاد لا مأخذها من مأخذها لأن حكم القياس لم يثبت نسبه إلى الشارع فهو في نفسه بدعة لما قدمنا في صدر الأبيات فيبطل كسائر البدع إذ هي ذرية بعضها من بعض.

وأما حكم الاجتهاد في دلائل النصوص فمنتسب إلى الشارع بأي الدلالات الثلاث أعني المطابقية أو التضمنية أو الالتزامية ولا يصح أن يكون لفظ الشارع منشأ مفسدة بنفسه؛ فإن وقعت فإنما أتت فيها المكلف من جهة نفسه، إما لعدم وقوفه عند قدر نفسه من القصور عن مرتبة الاجتهاد المبنية على أساس أحكام المعقول والمنقول الآخذ كل منهما بحجزة الآخر ضرورة دينية كما أحكم قوم من المحدثين علم النقل وقصروا في علم المعقول فحملوا آيات الصفات وأحاديثها على ظاهرها فوقعوا في التشبيه ونحوه، وأحكم قوم من المتكلمين علم المعقول وتصرفوا في المنقول فوقعوا في مخالفة النصوص المتواترة الكاشفة عن خطأ ما توهموه حكماً عقلياً، وإما لزيغ في قلبه كما كان من ابن الزبير في احتجاجه بعموم ما تعبدون على دخول الملائكة والمسيح وهو لا ينكر أن لفظ ما لما لا يعقل وإن سلم استعمالها لما يعلم فإن استعمال ألفاظ العموم في الخصوص لا نزاع فيه وإنما وقع نزاع المجتهدين في أيهما هو الحقيقة فمن قطع بالحقيقة بغير التفات إلى قرائن المجاز المعلوم كثرته في اللغة فوق كثرة الحقيقة فقد أضاع النظر فضلاً عن الاجتهاد تأثيراً لنصرت لزيغ قلبه وعلى هذا عمل من تمذهب في أصول أو فروع. اهـ

ولآله منه الخلاصة كلها إرثاً تنوسخ عن هدى أصلابه

أمّا معنى صدر هذا البيت فقد بلغ التواتر المعنوي وكفانا في الاستدلال عليه من جميع فضائل أهل البيت؛ حتّى صح أن إجماعهم حجة الإجماع، وما ذاك إلا للعصمة التي شهدت بها الأدلة وهي خلاصة العلم المدعى اختصاص جماعتهم بها وإن شذ من أفرادهم من غلب عليه خلطة أهل البدع، ولو لم يكن منها لجماعتهم إلا آية التطهير وخبر السفينة وأني تارك فيكم ولأبيهم علي كرم الله وجهه إلا حديث: أنه باب مدينة علم النبي صلى الله عليه وسلم، وحديث: «أقضاكم علي»، وحديث: المنزلة، وحديث: الراية لكفى ذلك دليلاً على أنهم المصاصة، ولهم من علم النبوة الخلاصة، وأمّا عجزه ففيه إشارة إلى حديث فأين يتاه بكم عن علم تنوسخ من أصلاب أصحاب السفينة حتّى صار في عترة نبيكم، وهو صريح في وراثتهم لعلم النبوة الأولى والأخرى.



وقضوا بمحكم كل آي كتابهم فحنوا به الإيمان بالمتشابه

هذا البيت يرجع بالآخرة بعد التحقيق إلى براءتهم عن الذريعة الثالثة التي هي تأصيل حكم النظر والاجتهاد لا دفع ما يرد على النفوس من معاني المتشابه فإنه ضروري ولا منع العمل بما رجح منها غير منته إلى انتفاء الفتنة الذي سبق الذم في الآية إليه وحاصله كون العمل بما رجح للناظر رخصة ينتفي بها الإثم الذي هو حرارة القلب وليس له رخصة في تأصيل ظنه على غيره مع إمكان أن يقوى عنده أو عند غيره خلافه.

أمّا صدر البيت فهو جملة معطوفة على الجملة الاستثنائية التي وقعت بياناً لصدر الأول بواسطة دعوى أن العلم هو العمل فقد ثبت عند أئمة الاشتقاق أن العلم والعمل يجمعهما اشتقاق واحد كالحمد والمدح وكل لفظين يجمعهما اشتقاق، فمعنى أحدهما من الآخر وإن سلم تغايرهما فليكن العلم علة موجبة للعمل وتسمية المسبب باسم السبب أمر لا نزاع فيه بيان العلية أنه كثر في القرآن نفي العلم لانتفاء العمل، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢] وغيرها.

وقد صح أن النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم قام حتى ورمت قدماه وأنه لَمَّا قِيلَ له في مثل ذلك أن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً»^(١).

وكفاك أن الله تعالى لم يضرب الكلب الذي هو المثل في الخساسة والحمار الذي هو المثل في الجهل مثلاً لغير العالم الذي لم يعمل، فقال تعالى: ﴿وَأَثَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَاسْلَخَ مِنْهَا﴾، إلى قوله: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ [الأعراف: ١٧٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]. ومن المشاهد أن قوماً يقرءون العلوم القانونية مثل النحو والصرف والأصول وغيرها ويقطعون فيها بعض الأعمار ثُمَّ إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ جِزْيٌ مِنْ تِلْكَ الْقَوَاعِدِ لَمْ يَبْلُغُوا إِلَى الْقُدْرَةِ عَلَى تَطْبِيقِهِ عَلَى قَانُونِهِ، وهذا هو العمل ففوته دليل على أنهم لم يعلموا ومن الصريح في ذلك ما أخرجه الدارمي، وابن ماجه، والترمذي وَقَالَ: حديث حسن غريب من حديث أبي الدرداء قَالَ: كنا مع النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره إلى السماء وَقَالَ: «هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدرُوا منه على شيء». فقال زياد بن لبيد الأنصاري: يا رسول الله، كيف يُختلس منا وقد قرأنا القرآن فوالله لنقرأه ولنقرئته نساءنا وأبناءنا، فقال: «ثكلتك أمك يا زياد، إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تُغني عنهم؟».

قَالَ جَبْرِ: فلقيت عبادة بن الصامت فقال: ألا تسمع ما يقول أخوك أبو الدرداء؟ وأخبرته بالذي قَالَ، فقال: صدق أبو الدرداء إن شئت أخبرتك بأول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك أن تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه رجلاً خاشعاً^(٢).


وتحقيق ذلك أن مرجع كل نوع من أنواع الأعمال إلى التخلق باسم من أسماء الله تعالى الحسنَى فقد ورد عن النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم: «تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ». حتى نظم ابن أبي الحديد في مَمَادِحِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ غَلَا فِي عَجْزِ الْبَيْتِ:

(١) رواه البخاري (٣٨٠/١)، (١٢١٥/٣)، ومسلم (١٨٥/١)، (٢١٧١/٤)، والترمذي (٢٦٨/٢)، والنسائي في الكبرى (٤١٨/١)، وابن ماجه (٤٥٦/١).

(٢) رواه الترمذي (٣١/٥)، والدارمي (٩٩/١)، والحاكم في المستدرک (١٧٩/١).

تقلت أخلاق الربوبية التي عذرت بها من شك أنك مربوب

ووقع لي ثم رأيت سبقي إليه غيري أن المراد بإحصائها في قوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة»^(١). هو العمل بها لا سردها وإن جاز لسعة رحمة الله أن يكون سردها سبباً لدخول الجنة كالنطق بالشهادتين وقد سرد منها جهابذة العلماء رضي عنهم مما يرجع إلى الذات والأفعال والصفات ما يزيد على ألف اسم. وإذا كان مرجع العمل إلى التخلق المذكور توقف على معرفة كل اسم أولاً ولن يحصي ألفاظها أولاً عن غير تقليد إلا جهبذ قد نخل مواردها من الكتاب والسنة ثم لم يبلغ إلى ما هو المراد منها إلا جذيلها المحكك. وعذيقها المرجب.



إمام تحاماه العواذل في الهدى كما يتحامي ريش الخيل حازمه

قد قادته يد الاتباع لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى هجمت به على حقيقة الأمر فاستلان ما استوعره المترفون واستأنس بما استوحش منه الجاهلون. عرف التوسط في التخلق بين ما هو صفة الجاهل من الإفراط والتفريط، وتغلغل قاف قلبه إلى الإحاطة بذلك البحر المحيط، وهذا كاف في بيان أن العلم هو العمل (وأما تفرغ عجزه) الذي هو الإيمان بالمتشابه تألفاً على العمل فلأنه قد تقرر عند أئمة العلوم كلها أن الوقف إنما يكون عند تعارض الأدلة، والتعارض لا يقع إلا لمجتهد لوجوب إحاطته من حيث كونه مُجتهداً بكل ما يُمكن تعلقه بالحكم ونقيضه من مُقتضى كل واحد منهما ومانعه ومتمنه وسده ودلالته وإمكان الجمع بينهما أو استحالته وغير ذلك مما لا يُمكن استحضاره من وجوه تصحيح النظر وهامنا بحر يعز ملاحه، وقفر يذهب في رشده خريته البادي فلاحه، يوجب الحيرة والإبلاس، ولا يحصل معه المنصف على غير الظفر باليأس، وعند ذلك يضمحل ما كان فيه يُملي، ويرجع مشتاقاً إلى الإيمان الجلي، منحياً على نفسه

(١) رواه البخاري (٩٨١/٢)، (٢٦٩١/٦)، ومسلم (٢٠٦٣/٤)، والترمذي (٥٣٠/٥)، وابن حبان (٨٧/٣)، والحاكم (٦٣/١)، وابن ماجه (١٢٦٩/٢)، واحمد (٢٥٨/٢، ٢٦٧، ٤٩٩)، والحميدي (٤٧٩/٢).

بالملازمة، قائلاً قول أبي القاسم في العامة: هنيئاً لهم السلامة، وقد أكثر جهابذة العلماء
-رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- من نظم هذا المعنى فأنشد ابن أبي الحديد:

وأَسائل المَلَلِ الَّتِي اِخْتَلَفْتَ فِي الدِّينِ حَتَّى عَابَدَ الوَثْنَ
وحسبت أني ببالغ أملِي فيما طلبت ومبرئ شجني
فظللت في تيه بلا علم وغرقت في يَم بلا سُفن

وأنشد الإمام فخر الدين بن الخطيب:

العلم للرحمن جل جلاله وسواه في جهلانه يتعمم
ما للتراب وللعلوم وإنما يسئعى ليعلم أنه لا يعلم

وأنشد الشهرستاني في نهاية الإقدام:

وقد طفت في تلك المواطن كلها وأعملت طرفي بين كل المعالم
فلم أر إلا واضعاً كف حائر على ذقن أو قارعاً سن نادم

وذلك كله صريح في معنى البيت الذي هو تفريع الحيرة على العلم حتى صارت

الحيرة سمة العارفين وأنشد بعضهم:

حَـيْرة عـمـت وأي فـتـى رام عرفائنا ولم يـحـر

وأما الجاهل فإنه يكره رؤية كأس ذلك الشراب قبل أن يذوقه فيسطو بشربه على

أهل حضرته فيكون ذلك سبباً لطرده، ولأمر ما ظهر تفاوت القدمين الشريفين، قدمي

مُحَمَّدٍ وموسى صلوات الله عليهما فمدح الله مُحَمَّدًا بقوله: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ (٧)

[النجم: ١٧]، وقيل في غيره: ﴿فَخُذْ مَا آتَيْتَكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (١٤٤) [الأعراف: ١٤٤]، مع

ما جرت إليه نشوة ذلك القرب من تلك الصعقة وافترق صاحبها بعدها إلى تحديد التوبة

ولهذا أنشدوا:

إِذَا صَحِبْتَ المَلُوكَ فَالْبَسْ مِنَ التَّوَقِّي أَعَزْ مَلْبَسْ

وادخل إِذَا ما دخلت أعمى واخرج إِذَا ما خرجت أحرص

لا يقال: هذا فيما المطلوب فيه العلم، وأما ما المطلوب فيه العمل فالمطلوب فيه أمر

خارجي لا بد منه ولا تقتضيه الحيرة؛ لأننا نقول: بل هذا إنما يستقيم فيما المطلوب فيه

العمل ويكون المطلوب عند الحيرة هو الوقف كعند التباس الناسخ بالمنسوخ، وأمّا الوقف في المعقولات فلا معنى له لأنه فرع التعارض، وحكم العقل واحد قاطع والقواطع لا تتعارض وإلا لاجتمع النقيضان كما علم في القواعد.

فمن ادّعى أن عنده قاطعاً غير عبارات القرآن فقد أكذب نفسه بالوقف أو أكذبه من رجع إلى الوقف من أقرانه الذين زاحموه في ورده وصدّره كما شنع به ابن أبي الحديد المعتزلي وغيره من أئمة الكلام على قول أبي هاشم أن الله لا يعلم من ذاته غير ما يعلمه هو (وإذ قد وقع ذكر المحكم والمتشابه) فلا بد من بيان معناه ومعنى التأويل أيضاً على اختلاف العلماء في ذلك.

أمّا المُحَكَّم والمتشابه فمنهم من قال: المحكم ما لا يحتمل إلا معنى واحداً فهذا لا يشمل إلا النص الجلي، وعزاه الإمام يحيى إلى أكثر طوائف المتكلمين والحشوية. ومنهم من قال: المحكم ما كان إلى معرفته سبيل فلا يكون المتشابه على هذا إلا معرفة قيام الساعة والحكمة في عدد حملة العرش وخزنة النار ونحو ذلك، مثل الحكمة في خلق العصاة ودوام عذاب الكافر مع سعة الرحمة، ومنهم من قصر المتشابه على آيات مخصصة هي الحروف المقطعة في أوائل السور أو آيات الشقاوة والسعادة أو القصص والأمثال أو المنسوخ أقوال أربعة، ومنهم من قصر المحكم على آيات الحلال والحرام، فهذه سبعة أقوال المحكم في كل منها خلاف المتشابه والعكس.

وأمّا التأويل: فمعانيه ثلاثة: أولها: ترجيح المرجوح ظاهراً على الراجح للدليل أو جب ذلك وهذا كلام الأصوليين. وثانيها: التفسير للمعنى المحتاج إلى التفسير وهذا رأي المفسرين. وثالثها: نفس الحقيقة التي يؤل إليها معنى الخطاب ونضرب لك بيانا للثلاثة في مثل: ﴿يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤].

فأمّا الترجيح: فهو أن المراد باليد النعمة، وإن كان مرجوحاً ظاهراً لقيام الدليل على أنه تعالى ليس بذي يد وهذا يعتمد من قصر باعه في علم البيان فيكون اليد مجازاً مرسلًا. وأمّا التفسير: فهو إبقاء اليد والبسط على موضوعهما، ولكن المراد ببسط اليد الكناية عن الجود، وإن لم يكن هناك يد ولا بسط لأن الكناية لا تستلزم صحة إرادة المعنى الأصلي فالبقاء على الحقيقة ليس أمراً مرجوحاً وفهم هذا يفتقر إلى كمال أهلية في علم البيان.

وهذا نحو ما فرق به التفتازاني بين التأويل والتفسير أعني دعوى أن التأويل مظنون والتفسير مقطوع، وأمّا نفس الحقيقة فهي مدلول هذا الخبر أعني كثرة النعمة والكرم في الخارج.

إذا عرفت هذا فقد دل قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧]. على أن ليس المراد بالمتشابه في الآية هو الذي لا يفهم منه معنى رأساً لأن الاتباع مستلزم لمتبوع ضرورة فمن دفع الوقف على الجلالة بأن الخطاب بما لا يفهم بعيد وأنه كخطاب العربي بالعجمية فقد زاغ سهم احتجاجه عن الرمية؛ إذ لا قائل بأن في القرآن ما لا يفهم منه معنى رأساً حتى الحروف المقطعة فإنها أسماء لمسمياتها المعروفة إنما النزاع في أنه هل المراد بالتأويل الترجيح أو التفسير الحقيقية؟

ثم إن كان المراد أحد الأولين فهل ما رجح أو فسر به هو مراد الله فإنما الترجيح والتفسير كلاهما بيان المراد حتى يصح أن يوصف المرجح أو المفسر بأنه عالم بالمراد لأن العلم يشترط فيه مطابقة الواقع أو لا يعلم أنه مراد الله فلا يكون عالماً بل غايته أن يكون ظاناً فقط والظن رخصة كافية له أن سلمت من معارض في جواز العمل كما علم لا موجبة لوصف الظان بالعالمية، أو غاية ما يلزم من إخفاء المراد ما يلزم من إخفاء ليلة القدر والصلاة الوسطى وساعة الجمعة، والاسم الأعظم مع الأمر بطلب فضيلة ذلك كله، فأهل بيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وصحابته رضي الله عنهم خافوا أن يكون مراد الله غير ما فهموه تحقيقاً لقدرة علم ربهم وتحققاً بمعرفة قدر علمهم فاقتنعوا بالإيمان الجملي بما أراد الله ورأوا أن فهم المراد شرط في وجوب العمل فتيقنوا سقوط وجوب العمل لعدم حصول القدر المعبر من شرطه كما يسقط العمل على المجتهد عند تعادل الأمارات وعدم المرجح، ولم يكن الله في زمانهم مكلفاً بالسته التكاليف التي كلفته بها المعتزلة ومضوا على ذلك في العملي كما هو القياس وفي العلمي لفهمهم أن قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. مصدر مضاف فهو عام للدين العلمي والعملي، ولم يروا أحداث دين بالعل من عند أنفسهم غير ما نطق به الكتاب والرسول، حتى أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لما خاضوا في تفسير معنى الأب في قوله تعالى: ﴿وَأَفَاكِهِ وَأَبَا﴾ [عبس: ٣١]. نكت بقضييه الأرض غضباً، وقال: هذا لعمر الله هو التكلف وضرب صبيغ بن عسل، وطاف به على قتب لما سأل عن الذاريات، وقال له: والله لو وجدتك محلوقاً

لضربتُ عنقك. وعند هذا يتحقق لك براءتهم عن الذريعة الثالثة التي هي تأصيل الاجتهاد، وأمّا غيرهم فرأى أن رجحان ظن أحد معاني المتشابه موجب عليه العمل. ثمّ المحتاط إمّا واقف للحكم على نفسه ولم يوصله إن رجح له غير حكم الأصل، أو راجع إلى حكم الأصل إن رجح أو ساوى، والرابع ابتغاء الفتنة بتأصيله ما فهمه على الغير وبالجدال بظنه الحاصل له كما سيأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى في ترك الجدال. وإن كان المراد من التأويل هو الثالث من وجوهه فأظهره في اختصاص الله بعلمه إذ لا يعلم بسر كيفية سحر النار وشرب الجنة وأنهارها، ولا كيفية الميزان والصرائط والحساب وأهوال يومه التي هي التأويل في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ [الأعراف: ٥٣]. وإن دل مثل قوله تعالى: ﴿لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ﴾ [التكاثر: ٧]. على إمكان عين اليقين فإن ذلك مبلغ علم الأنبياء وعين اليقين غير حق اليقين الذي هو التأويل كما سنوضحه إن شاء الله تعالى، وقد ثبت في وصف الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.



ما ضرهم والعلم كل فنونه لله غنيتهم بآمننا به

في البيت إشارة إلى قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في النهج في خطبة الأشباح، وأمّا الراسخون في العلم فهم الذين أغناهم الله عن تقحم السدد المضروبة دون الغيوب الإقرار بحملة ما جهلوا تفسيره من الغيب المحجوب فمدح الله تعالى اعترافهم بالعجز عن تناول ما لم يُحيطوا به علمًا، وسمّى تركهم التعمق فيما لم يكلفهم البحث عنه رسوخًا. انتهى

وهو صريح في كون ذلك منتهى الفضائل التي ينبغي المحافظة عليها فكيف يكون مضرة ثمّ فيه دليل على أن الوقف على الجلالة كما هو المروي عن أبي، وابن مسعود، وابن عباس وهؤلاء الأربعة هم أربعة أركان علم الكتاب والسنة وعلى ذلك جماهير السلف ولأن يقولون آمننا به على تقدير الوقف على الراسخين في العلم يكون حالاً منهم فيفسد المعنى من وجهين:

الأول: أن القول حينئذ يصير قيماً للعلم على ما هو المعلوم من كون الحال قيماً في عاملها فيكون المعنى لا يعلمونه إلا حال كونهم قائلين آمناً به وهو ظاهر السقوط.
والثاني: أنه لا معنى للإيمان الذي هو التصديق بالمعلوم إنما التصديق بالجهول ضرورة عرفية وهذا الفساد إنما يتم على تقدير كون الضمير في به راجعاً إلى التأويل لا على تقدير رجوعه إلى المتشابه كما يشهد به قوله كل من عند ربنا فإنها مذكورة لسند الإيمان.

وأما توهم أن الضرر فيه هو لزوم كونه خطاباً بما لا يفهم فهو كخطاب العربي بالعجمية فقد عرفت فساده بما قدمنا لك في شرح البيت السابق لهذا. «ونزیدك بياناً» أن مواضع الريية قد تواتر النهي عنها وهي أحاديث سد الذرائع للمفاسد الدينية والدينية مثل نهى القاضي عن القضاء وهو غضبان، والنهي عن الخلو بالأجنبية، والنهي عن سفر المرء وحده، وأن يبيت على سطح ليس عليه حائط وغير ذلك مما بلغ معناه الكلي التواتر المعنوي وهو مستلزم للعلم بالنهي عن كل مفسدة مجوزة وسقوط طلب المصلحة المقترنة بها كما سقط الأمر بالقضاء عند حصول تجويز الخطأ.

إذا علمت ذلك فقد تقرر أن الكذب على الله وعلى رسوله مفسدة من أكبر المفاسد وعظيمة من أكبر العظائم بصريح قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتِكُمْ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾ [النحل: ١١٦]. و﴿تَرَى الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَى اللَّهِ وَجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]. الآية. وقوله صلى الله عليه وسلم: «إن كذباً عليّ ليس ككذب عليّ غيري»^(١). وأنه: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

والمجتهد في نقل حكم الأصل المعلوم في مواضع الريية المنهي عنها متعمداً للكذب ومثله راوي الحديث الذي لم يبلغ الصحة والحسن بغير تنبيه على ضعفه وسيأتي قول علي عليه السلام قاتلهم الله أي عصابة بيضاء سودوا وأي حديث من حديث رسول الله أفسدوا حيث صرح بأن خلطهم لأكاذيبهم بقول رسول الله إفساد لحديثه، ولا معنى لإفساده إلا

(١) رواه البخاري (٤٣٤/١)، ومسلم (١٠/١)، وأحمد في المسند (٢٥٤/٤)، والضياء في المختارة (٢٨٦/٣، ٢٨٨)، والبخاري (١٠٠/٤)، والبيهقي (٧٢/٤)، وأبو يعلى (٢٥٧/٢).

فساد العمل به كما قال ابن عباس فيما أخرجه مسلم لَمَّا ركب الناس الصعب، والذلول لَمْ نأخذ من الناس إلا ما نعرف.

إِذَا تَحَقَّقَتْ أَنَّ الْحُكْمَ عِنْدَ الْمُتَشَابِهَةِ مِثْلَ مِثْلِهِ الْمَفْسُودَةِ الْعِظْمَى ضَرْبُهَا وَأَنَّ التَّوَقُّفَ عَنِ الْحُكْمِ عِنْدَ التَّشَابُهَةِ كَتَوَقُّفِ الْحَاكِمِ عَنِ الْحُكْمِ وَهُوَ غَضْبَانٌ سِوَاهُ فِي أَنْ تَجْوِيزَ مُخَالَفَةَ الْمُرَادِ مَنَعٌ مِنَ الْحُكْمِ.

علمت أن القول بالترجيح عند التعارض بما لا يعلم به انتفاء المعارض قول معارض بما تواتر معنى من النهي عن ذرائع المفاصد المجوزة وأنه غير مفيد أيضاً لأن المرجح ما دام ظناً لا يرتفع الشك عن أحد مقابله إذ لا علاقة بين الظن وبين شيء من الحقيقة كما تقرر في علم الاستدلال فيكون الشك في أحد المتقابلين شكاً في الآخر كما ثبت في علم الاستدلال أيضاً فلا ينبغي الشك عن المرجح بالفتح ومع الشك لا يجوز العمل به إجماعاً. وأما بقاء حكم الطهارة مع الشك في الحدث ونحوه فمخصص بدليله من عموم ذلك وعموم حديث: «دع ما يريبك إلا ما لا يريبك»^(١). حسنه الترمذي، والنووي وغيرهما من حديث الحسن بن علي، وحديث: «الإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وإن أفتاك المفتون»^(٢). حسنه النووي وغيره أيضاً من حديث النواس بن سَمْعَانَ.

فلا شك أن الترجيح بقواعد الترجيح ليست إلا فتوى المفتين الذين قعدوها ثم سكون النفس بعد الترجيح لا ينتهز دليلاً على الحق لأنه فرع للاختيار وتابع له ولهذا سكنت نفوس الفلاسفة والقائلين بقدم العالم وغيرهم إلى ما اختاروه والخاطر المنبه الذي هو حجة الله أَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَقْبِدَهُ نَفُوسُ الْمُخْتَارِينَ فِي الْمَقَامِ الَّذِي نَهَى اللَّهُ عَنِ الْإِخْتِيَارِ فِيهِ. وأيضاً قواعد الترجيح أدلة تثبت بها الأحكام وكون الشيء دليلاً حكم شرعي وضعي لا يثبت إلا بخطاب الشارع النص لا القياس إذ الدليل سبب للحكم ولا قياس في الأسباب كما أوضحنا بطلانه في الأصول بما لا مدفع له والله السَّحْمَدُ.

(١) رواه البخاري (٧٢٤/٢)، والحاكم (١١٦/١)، (١٥/٢، ١٦)، والضياء (٢٩٣/٧)، والترمذي (٦٦٨/٤)، والدارمي (٣١٩/٢)، والبيهقي (٣٣٥/٥)، والنسائي (٣٢٧/٨)، وأحمد في المسند (٢٠٠/١)، (١١٢/٣)، والطيالسي في مسنده (١٦٣/١).

(٢) رواه البخاري (١١/١)، ومسلم (١٩٨٠/٤)، والترمذي (٥٩٧/٤)، والدارمي (٣٢٠/٢)، والنسائي (١٥٤/٢)، وأحمد (١٨٢/٤، ٢٢٧)، والرويان (٣٠٦/٢).

وبهذا أيضاً تعلم أن الحكم بعد التعارض ليس إلا الوقف والبقاء على حكم الأصل وبراءة الذمة من الحكم الناقل عنها، ومن هاهنا ذهبت الظاهرية إلى أن حكم البراءة الأصلية لا ينتقل إلا بدليل مفيد للعلم لكن حكمها معلوم وامتناع نسخ المعلوم بالمظنون؛ فلهذا لم يقبلوا من الحديث إلا ما أفاد العلم كالتواتر والمشهور، ومن ذلك البقاء على حكم الطهارة المتيقنة عند الشك في الحدث ونحو ذلك مما كان الحكم الشرعي معلوماً فطراً الشك في نقيضه وإثما النزاع فيما لم يعلم الأصل من المتعارضين بل ظن أو لم يعلم ولم يظن، وهذا لازم لا مَحِيصَ لِمَن منع نسخ المعلوم بالمظنون.

وأما مثلنا مِمَّن يقول استمرار الحكم أصلياً كَانَ أو عارضاً مظنون فلا يمتنع نسخه بمظنون، وإن كَانَ المنسوخ معلوماً فهو بمتسع عن هذا المضيق، وبما حققنا لك تعلم أن الأدلة الدالة على العمل بالظن إثمًا ينتهض على ظن سالمٍ عن المعارض منتسب سببه إلى الشارع ولا كذلك الحكم عند التشابه لأن كل واحد من المحكم والمتشابه العلم به متوقف على العلم بصاحبه.

فالأشعري يرى المحكم ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، والمتشابه ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، والمعتزلي على العكس، والراسخ يؤمن بما أراد الله من الآيتين لعلمه أن كلاً من عند ربه. لا يقال هذا التجويز الذي جعلته مانعاً عن الحكم حاصل في خير الآحاد السالمة عن المعارض أيضاً، وفي المفتي لتجويز كذبهما لانتفاء العصمة لأننا نقول قد التزمه غيرنا من الظاهرية وغيرهم وحققنا لهم الفرق بين العمل بالظن من الدلالات الظنية في المتن القطعي وبين العمل به في المتن الظني بما حاصله أن الطلب في المتن القطعي متحقق فدلالة اقتضائه الامتثال ضرورية ولا امتثال إلا بالعمل بالظاهر بخلاف ظني المتن فلا تحقق للطلب ولا ضرورة مقتضية للعمل به.

وأما نحن فنقول إن لم نلتزمه أن ذلك لهم إمكان لا تجويز إذ العدالة مانعة من التجويز وإلا لبطل ظن العدالة وانقلبت شكاً والعمل عنده مُمتنع باتفاق فيجب عليك أن تعرف الفرق بين الإمكان والتجويز فإن تصور خلاف حكم خبر العدل مثلاً وهم إن لم يستند إلى معارض والوهم لا يعتبر إجماعاً وإن استند إلى معارض صار شكاً والشك يَمنع العمل اتفاقاً.

وتوضيحه: أن أئمة الكلام قرروا أن الله تعالى قادر على القبيح تعالى عنه لأن من قدر على شيء قدر على جنس ضده، ولم يجوزوا وقوعه منه وهذا من ذاك وهي مسألة أحيل السؤال^(١)، وإن كَانَ الحق أن المحال يستلزم المحال.

وأيضاً إنما عمل بالآحاد والمفتى لورود التعبد بهما شرعاً معلوماً لا مظنوناً فيكون تخصيصاً للنهي عن ذرائع المفسد المجوزة لو سلم التجويز أو كاشفة عن عدم المفسدة رأساً لأن نص الشارع لا يكون منشأ مفسدة راجحة ولا مساوية لما علم من وجوب حكمته، وقد قَالَ: «نضر الله امرءاً سَمِعَ مقالتي فوعاها فأذاها كما سَمِعها». الحديث.

فإن قيل: هذا إثبات أصل بظن ودور. قلنا: بتواتر معنوي منه تواتر بعثة الآحاد إلى النواحي لتبليغ الأحكام. قالوا: للفتيا لا للرواية. قلنا: كلاهما نقل للحكم لعموم: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ والواحد الجامع للشروط أهل مُخْبِرًا كَانَ أو مفتياً حَتَّى تَقَعَ الرِّبِيَّةُ فيما نقله فترتفع الأهلية إذ يكشف وقوعها عن وجود معارض كما أنكر عمر خبر فاطمة بنت قيس لقوله: لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة، وعائشة خبر ابن عمر في تعذيب الميت بيكاء أهل لقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾، أو انتفاء شرط كما كَانَ من علي عليه السلام في استحلاف من توهم نقصان أهليته من رواة الحديث؛ ولهذا كَانَ لا يستحلف أبا بكر.

وفي فعل هؤلاء الأعيان من الصحابة وغيرهم ما يدفع قول المحدثين أنه لا يسأل عن حال الصحابة فإنه ظاهر في تعلق الريبة بهم كغيرهم إلا أبا بكر أو مثله وكل ذلك يشعر بما أردنا من أن جواز العمل مُختص بحالة عدم الارتباب الذي هو التجويز وأن القول بغلبة ظن خلاف المجوز مع بقاء تجويزه قول من لا يعرف الفرق بين الإمكان والتجويز؛ فإن التجويز فرع عن حصول سبب المجوز، والجزم بانتفاء السبب مع وجود سببه أمر لا يصدر عن عاقل فضلاً عن فاضل ولا كذلك الإمكان فإن معناه كون الشيء مقدوراً.

لا يقال: المانع لك عن الترجيح خوف مخالفة مراد الله وهذا إنما يلزم على رأي المخطئة كقولهم: إن الله حكماً معيناً، وأما المصوبة فلا حكم لله إلا ما حكم به المجتهد.

لأننا نقول: التصويب مستلزم ترك الترجيح أيضاً بيانه أنه لا مراد لله تعالى معين قبل اختيار المجتهد فنصبه للإمارتين المختلفتين، إمّا للدلالة على تخيير المجتهد في مدلوليهما

(١) كذا بالأصل ولعل هنا سقطاً.

والتخيير مناف للترجيح لأن معنى التخيير تساوي المخيرات في تحصيل كل منها للقدر المطلوب فيه، وترجيح أحد المتساويين تحكماً، وإما لبيان اختلاف المحكوم عليه واختلافه كاختلاف المحكوم فيه فكما لا معنى لترجيح حرمة الخمر على حل العسل مثلاً لا معنى لترجيح التحريم على زيد على التحليل لعمرو.

ولا يقال: هذا من تكليف بعض غير معين وهو غير معقول كما في عرف أهل

الأصول.

لأننا نقول: قد فوض التعيين إلى اختيار المجتهد كما فوض إلى الحائث أحد خصال الكفارة، وهذا عذر من قال بجواز تعارض القواطع. وتحقيقه أن الحكمين إن تساويا في تحصيل القدر المطلوب فيه بالنظر إلى كل مكلف فهو الواجب المخير. وإن لم يتساويا فهو الواجب المعين ولا ثالث لهما، ثم المطلوب من المجتهد إما الظن غير متعلق بشيء، وهذا باطل لأنه من الإضافات التي يستحيل تعلقها غير متعلقة بشيء أو متعلقاً بشيء وهو المخير أو المعين فيكون ذلك هو حكم الله. وقد قال عضد الدين في دفعه: إنما يتعلق الظن بالأليق والأنسب بالأصول المعينة وهذا لا يستلزم تقدم حكم الله قبل الظن.

وهذا الدفع ساقط لأن حكم الله تعالى في الأصول متعين إجماعاً فإذا كان الظن في الفرع مطلوباً من المجتهد ومتعلق الظن المطلوب هو الأنسب بالأصل وجب أن يكون الفرع متعيناً وإلا لم تتحقق المناسبة بينه وبين أصله. وأن هذا معنى تعيين حكم الله قبل الاجتهاد، ثم إن كان المطلوب الأنسب في الواقع فهو عين الاقتضاء المستلزم للتخطئة أو في نظر المجتهد فهو عين التخيير المستلزم لانتفاء الرجحان في الواقع أعني تفاوت قدر المطلوب فيه إذ لا يراد بالواجب المخير ما لا يترجح للمجتهد رأساً بل ما لا يترجح فيه في نفس الأمر، وإن ترجح للمكلف بعضه دون بعض كما يترجح له في المجاعة الإطعام وفي الخصب الكسوة، ونحو ذلك فإن هذا ترجيح ملغى في الكفارة ونحوها، فيلغى مثله في الأحكام المخير فيها.

وغاية ما يمكن الفرق به أن التخيير هنا بين الأحكام كما هو أحد أجوبة الجمهور على أدلة القائلين بالتفويض، وفي نحو الكفارة التخيير في نحو الكفارة بحرف التخيير مطابقتها وهائنا باختلاف الأمارتين الرامية ولا قائل بإهمال الدلالة الالتزامية في العلوم النظرية، وهذا معنى التفويض الذي قال به القاضي موسى وغيره وأنكره الأكثر، وقد

استلزمه القول بالتصويب كما حققنا لا مَحِيص للمصوبة عنه ولا معنى للترجيح معه لما عرفناك، ثُمَّ هذا مورد لَمْ تقع عين بصيرة أحد من أئمة النظر على عينه ولا أثره حَتَّى اختصني الله وله الحمد بإظهار خبره وخبره.



وردته والذنب يعوي حوله مشتك سم السمع من طول الطوى
بِحِث لا يهدى لسمع نباء إلا بنم البوم أو صوت الصدى

فإن قيل: الوقف على الراسخين في العلم أولى من وجوه:

الأول: أن الإيمان بكون الكل حقاً من عند الله يحصل بأيسر نظر وهو حاصل لعموم المؤمنين فيبقى الوصف بالعموم ضائعاً.

الجواب: أن المراد من الإيمان به عدم ابتغاء تأويله لأن الراسخين في قوة (وأما الراسخون) لأن جماعة من مُحَقِّقِي النحاة صرحوا بكون أمّا لازمة لتفصيل مذكوراً أو مقدراً سيما حيث ترتبط بمحمل قبلها كهذه الآية وسمي ترك ابتغاء التأويل إيماناً لأن مصدق الخبر لا يبتغي التفتيش عنه ولا كذا مبتغي التأويل فسمي اللازم باسم الملزوم. وأيضاً ما تريد بقولك عموم المؤمنين؟ فإن أردت من يبتغي تأويله ومن لا يبتغيه فممنوع إذ مبتغي التأويل زائغ قلبه لا مؤمن وفي مضيق من الشك لا فسحة كفسحة الراسخين المتحققين بقول القائل:

إذا صحت الملوك فالبس من التوقي أعز ملبس
وادخل إذا ما دخلت أعمى واخرج إذا ما خرجت أخرس

أو من لا يبتغي التأويل من المؤمنين فذلك هو الراسخ.

لا يقال: فيلزم على هذا أن يكون من لا يقرأ القرآن راسخاً؛ لأننا نقول: ابتغاء تأويله وعدم ابتغاء تأويله فرع عن معرفته أولاً، ومعرفته فرع عن معرفة الحكم لما أن الأشياء لا تتبين إلا بأضدادها ومعرفتهما متوقف على أدوات وعلوم أحر تكاد أن تستغرق العمر، ومن لا يقرأ القرآن بمراحل عن ذلك على أن أكثر الصحابة رضي الله عنهم لم يجمع القرآن كله؛ فإن العلم ليس علم كتابته ولا استغراقه بالسرد فإن جمهور من يسرده لا يُجاوز حنجرتة ولا العلم المبتدع بالقوانين الاصطلاحية والعبارة الجدلية، فإن الوقوف

عند ذلك نفس الحجاب عن حقيقة العلم الذي جاء به مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورزق الظفر به خير القرون الذي هو قرنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل ذلك محل النزاع وعين الابتداء اللذان نحن الآن على بطلانهما نُدندن.

الثاني: أن مقتضى علم الرسوخ أن يكون علماً بحقيقته وإلا فالمحكم والمتشابه سواء في وجوب الإيمان بكون كل منهما من عند الله فلا تخصيص للمتشابه.


الجواب: القلب بأن الإيمان هو التصديق والتصديق عند أئمة المعقول هو إذعان النفس للنسبة وحصول ذلك عن الخبر إنما يكون حيث لا يعلم مدلول الخبر بغيره من طرف العلم لما تقرر في علم البيان من أن قصد المخبر بخبره إفادة المخاطب فائدة الخبر أو لازمها. فإذا كانا معلومين للمخاطب كان الخبر لغواً فضلاً عن أن يكون مفيداً للتصديق، وإن سلم فالفضيلة المنوه بها في القرآن هي الإيمان بالغيب كما ورد في غير آية وحديث؛ لأن الإيمان بما هو معلوم، كيف وأكثر الشرع تعبد محض لا طريق للعقل إلى العلم بوجوبه؟ أمّا تخصيص المتشابه فلزيادة العناية بمحل الرتبة كما لا يشتغل الميت بأكثر من الوصية بأولاده الصغار.

الثالث: أن التذليل بما يتذكر إلا أولو الألباب تأكيد للرسوخ لا للاعتراف بالجهل. الجواب: القول بالموجب والاعتراف بالجهل هو غاية الرسوخ ونهاية التذكر لأنه معرفة قدر النفس وأي علم لمن لا يعرف قدر علم نفسه بين يدي علم ربه فإن عدم معرفة قدر النفس هو غاية الجهل، وموجب للهلكة بحكم مفهوم قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما هلك امرؤ عرف قدر نفسه، ومن عرف نفسه فقد عرف ربه». فمعرفة قدر النفس من قدر الرب هو نهاية العلم الراسخ.

الرابع: أن معنى كون المحكم أمّا للكتاب كما حققه مُحققو المفسرين بمعنى في وإلا أدى إلى كون الكتاب هو ما عدا المحكم بحكم ما تقتضيه الإضافة من تغاير المضاف والمضاف إليه، وإذا كانت الإضافة لا بمعنى اللام لم يتعين كون المحكم أمّا للمتشابه بل للأحكام الشرعية المتولدة عنه لأن أم المتشابه التي يرجع إليها هو الإيمان به وبالمراد منه وإن سلم كون الإضافة بمعنى اللام تعين أن يكون الكتاب مصدراً بمعنى المكتوب لا اسماً لما بين الدفتين للفساد المذكور بل هو نحو: «كتاب الله عليكم» أي: حكمه المكتوب فتعاضد مدلول الإضافتين على ما قررناه.

ويتعين أن المتشابه ليس بأم لشيء من الأحكام الشرعية التي هي الكتاب بمعنى المكتوب بحكم اختصاص الحكم بالأمومة لظاهر الآية، وإذا ثبت أن أمه هي الإيمان به وأنه ليس بأم لشيء من الأحكام إنما هو أم للفتنة، وجب أن لا يكون منشأ حكم شرعي رأساً لا موقوفاً على الناظر ولا موصولاً للغير وهذه طليعة جيوش الأدلة التي سنبعثها إن شاء الله تعالى لهدم الذريعة الثالثة التي هي تأصيل أحكام النظر والاجتهاد.

فإن الذي ندعيه في المتشابه إنما هو عدم كون الحاصل للمجتهد منه أصلاً يلزم الغير العمل به كما سنوضح في وجوب ترك الجدل إن شاء الله تعالى وأنه ليس بدليل قطعي وإلا لما تشابه فيبقى أن يكون ظنيًا إذ لا واسطة في الدلالة بين الضرورة والظن كما يدعي بعض أئمة الكلام من إثبات قطعي استدلالي كما أنه لا واسطة بين التواتر والآحاد في المتن فلا واسطة بين مدلوليهما.



هجم الوقوف على طريقته بهم عين اليقين فأسكروا بشرا به

في البيت إشارة إلى قول أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه في حديث كميل بن زياد النخعي رضي الله عنه في وصف الربانيين هجم لهم العلم على حقيقة الأمر فاستبانوا منه ما استوعر منه المترفون وأنسوا بما استوحش منه الجاهلون، وأما علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين فعبارات ثلاث وردت في القرآن: ﴿لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾ [التكاثر: ٥]. ﴿لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ﴾ [التكاثر: ٧]. ﴿وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الحاقة: ٥١].

فعلم اليقين: هو القطع الذي لا شك فيه قيل: هو علم الاستدلال القطعي بالإضافة بيانية. وعين اليقين: معناه متعلق اليقين بغير الحواس. وحق اليقين: نفس متعلق اليقين فالأول لا لبس فيه بشيء من الآخرين والفرق بين الآخرين أن عين اليقين يوجد بدون حق اليقين ولا عكس فعين اليقين أعم مطلقاً كما في رؤية عمر رضي الله عنه من فوق منبر المدينة لانهزام جيوش المسلمين في نهاوند حتى صرح من فوق المنبر يا سارية الجبل الجبل؛ فالحاصل عين اليقين لا حق اليقين لأن حق اليقين هو نفس ما وقع في نهاوند والمعلوم ضرورة أن عمر في المدينة فهو عن حق اليقين بمراحل.

وأما وجود حق اليقين الأخروري فما لا يظفر به إلا من انفصل عن لوث الصلصال. ومن عين اليقين ما وقع لبعض الصحابة مع عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: دخلت على عُثْمَانَ وكنت رأيت امرأة حسناء وقعت في عيني فلما مثلت قَالَ: أما يستحي أحدكم أن يدخل وأثر الزنا في عينه؟ وأبلغ من ذَلِكَ كله. الحاصل للأنبياء والأولياء صلوات الله عليهم أجمعين مثل حديث: رؤية النَّبِيِّ صلوات الله عليهم للجنة والنار وغيرهما، ورؤية علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في الجنة لمتعلقات علوم الجفر حتى قَالَ: لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً؛ إذ عرفت ذَلِكَ فسبب بلوغهم إليه هو محبة الله لهم وسبب محبة الله لهم هو اتباع آيات رسول الله صلوات الله عليهم من التوقف من التوقف على ورده وصدوره وهو صريح مدلول قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]. فجعل اتباعهم آية محبتهم وآية محبة الله لهم فالاطلاع على شيء من الغيوب صفة أنبياء الله وورثة علومهم من العلماء الربانيين.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ١٧٩]. وقوله: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ ٣١ إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴿[الجن: ٢٦، ٢٧].

وفاض على علماء الورثة كل بقدر اتباعه لرسول الله صلوات الله عليهم المقتضية لمحبة الله تعالى ولما كَانَ أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه متحققاً بالاتباع خصوصاً لحديث: «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»^(١). كان حظه من علم المغيبات أكمل حظ لم يفته بعده إلا النبوة، وكل من علماء الورثة فاض عليه قسطه بقدر اتباعه ومحبتهم بصرائح نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ ١٧ [محمّد: ١٧]. ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ [الرعد: ١٧].

وضد ذَلِكَ كله طمس أعين المخالفين لرسول الله صلوات الله عليهم والطبع على قلوبهم وأسماعهم وإضلالهم وغير ذَلِكَ مما صرّح به القرآن.

(١) رواه البخاري (١٠٧٧/٣) (١٥٤٢/٤)، ومسلم (١٤٤٠/٣)، (١٨٧١/٤)، والترمذي (٦٣٨/٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٧/٥)، وابن ماجه (٤٥/١)، وأحمد في المسند (٩٩/١).

فما أجدد الحازم بالحذر من اتباع غير آثار رسول الله ﷺ من أقوال أهل البدع في أصول دين أو فروعه فلم ينقل أنه كشف شيء من الغيب لابن سينا، ولا لغيره ممن تلوث ببدع علم الكلام أو اشتغل بتتبع آثار الرجال. كما نقل الكشف لجماعة من الصحابة والتابعين ومن سلك مسلكهم في خدمة القرآن الكريم وتفهم مقاصده بغير التفاسير المبنية على المذاهب التي هي عين البدعة بل صح عن بعض العلماء أنه رأى النبي ﷺ فسأله عن ابن سينا، فقال له: «ذَلِكَ رَجُلٌ رَامَ الْوَصُولَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِي فَقَطَعْتَهُ».

وروى بعض الأكابر من العلماء عن الثقة عمر بن محمد جعماني الشافعي -رحمته الله- أنه رأى الفقيه عمر بن محمد الفني -رحمته الله- في المنام وعليه ثياب مغبرة جداً. قال: فقلت له يا سيدي ما لثيابك مغبرة؟ فقال: لاشتغالي بالإرشاد وترك لي لكتاب الله.


قلت: وحق ذلك لتاركه وكيف لا وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ»، قالوا: فما المخرج منها؟ قال: «كُتَابُ اللَّهِ فِيهِ نَبَأٌ مَا قَبْلَكُمْ وَخَبْرٌ مَا بَعْدَكُمْ وَفَصْلٌ مَا بَيْنَكُمْ فَهُوَ الْفَاصِلُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ مِنْ ابْتِغَى الْحَقِّ مِنْ غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ وَمَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجْرٌ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدْلٌ، وَمَنْ دَعَى إِلَيْهِ فَقَدْ هَدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(١). خرج السيد أبو طالب في الأمالي من طريقين أحدهما: عن علي، والآخر: عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، وهو في الترمذي من حديث علي، وفي جامع الترمذي من حديث عمر بن الخطاب فهو مع شهرته في شرط أهل الحديث متلقى بالقبول.

وأما قوله: فأسكروا بشرابه، فهو معنى ما قدمنا من أن الحيرة صفة الراسخين حتى استشعر العلماء رضي الله عنهم سؤالاً يرد في أن النبي ﷺ يوم بدر حين رفع يديه بالدعاء حتى بدا بياض إبطيه قائلاً: «اللهم إن تخذل هذه الفئة فلن تنصر بعدها». قال له أبو بكر: حسبك يا رسول الله فقد ألححت على ربك والله منجزك ما وعدك.

وتحقيق السؤال أنه كيف يكون يقين أبي بكر بصدق وعد الله أقوى من يقين النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم؟ سيما وقد أراهم مصارع القوم فما عدا أحد منهم مصرعه.

(١) رواه الترمذي (١٧٢/٥)، والدارمي (٥٢٦/٢)، والبزار في مسنده (٧٢/٣)، والبيهقي في الشعب (٣٢٦/٢).


وأجابوا رضي الله عنهم بأن ذلك من أبي بكر دليل على قصور علمه عن علم النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم جوز أن يكون وعده بإحدى الطائفتين كوعد يونس بعذاب قومه فإنه يجوز تأخر الموعد به لتأخير شرط من شروط الحكمة في وقوعه ويجهله المخاطب كما كشف تأخره عن قوم يونس بأنه كان مشروطاً بأن لا يؤمنوا وكشف هلاك ابن نوح وقد وعده بنجاة أهله أنه ليس من أهله ولم تزل الحيرة سمة الراسخين وقد قرئ قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠]. بتخفيف كذبوا ومثله قول شعيب: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نُعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٨٩]. وتفسيره بغير ظاهره قول من ادعى أن حكمة الله واقفة على رأيه فقد سمعت أمثاله وهناك غيرها ولسنا بصدد التطويل.



ورأوا حقيقة أمر أمرهم به فتجاهلوا ذلاً لعز جنابه

هذا البيت إشارة إلى أن صفات العلماء الربانيين الاقتداء بقول الملائكة صلوات الله عليهم ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]. وقد عرفت أن الحيرة إنما تنشأ من تعارض مقتضى أسماء الله الحسنى، وأن مرجع الوجود كله إلى مقتضى الأسماء الفعلية وأن الحكمة فيها دائرة بين الاسم ونقيضه كاسم الباسط مع القابض، واسم العفو مع المنتقم، واسم الرحيم مع الجبار إلى غير ذلك؛ إذ لو تعطل مقتضى أحد اسمين لتعطل النظام إذ رؤية استحقاقه تعالى للوصفين هو حقيقة أمره ومنته -عز جنابه وقدره- فالمكلف إذا جزم بمقتضى أحد الوصفين على الخصوص فقد عطل الآخر لا لدليل وإذا لاحظته كما هو الواجب لم يحصل من الجزم على كثير ولا قليل إذ يظهر عند ذلك تقاوم الوصفين، ويرجع الأمر إلى اقتسامهما للبصيرة بنصفين: ومن هنا قال الرازي في تفسيره مفتح الغيب إن إثبات الإله يلجئ إلى القول بالجبر، وإثبات الرسل يلجئ إلى القول بالقدر، فكأن هذه المسألة وقعت في حيز التعارض بحسب العلوم الضرورية وبحسب العلوم النظرية، وبحسب تعظيم الله نظراً إلى قدرته وبحسب تعظيمه نظراً إلى حكمته، وبحسب التوحيد والنبوة، وبحسب الدلائل السمعية؛ فلهذه المآخذ التي شرحناها والأسرار التي كشفنا عن حقائقها صعبت المسألة وغمضت. فنسأل الله أن يوفقنا للحق. اهـ

فهذا إمام علم الكلام بلا ريب منغمس في بحر حيرة علم الغيب وقد أضربنا عن نقل كلام أضرابه واكتفينا به مع ما تقدم حذراً من تطويل الواضح وإطنابه، فليتهم إذا بلغوا من النظر إلى هذه الغاية علموا أنها أول ما أهدته للمقتدين بمحمد صلى الله عليه وسلم يد العناية فأريجوا من وعثاء السفر ونقلوا بعد ذلك من ظفر إلى ظفر.



وتبادروا الأعمال حين تيقنوا أن النفيس أهم ما يعنى به

اعلم أن الأعمال تعلق وتخلق وتحقق، وأن مرجع الأولين إلى أسماء الله الحسنى كما قدمنا لك وأن مرجع الأخير إلى نقائضها وأن مرجع التعلق ليس إلا واحداً منها هو اسم الذات المستجمع لكمال الصفات. والعمل المتعلق به شهادة أن لا إله إلا الله، وهذا هو معنى التعلق لا غير فقد ورد في الصحيح: «الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»، وتسمية ما يتعلق به من العمل تعلقاً لأنه ليس لمخلوق أن يتخلق بمدلوله تعالى عن الشركة فيه.


وأما التخلق فمعناه الاقتداء بفعل الله تعالى من الكرم والرحمة والعلم وغيره كما ورد: «تخلقوا بأخلاق الله»، وقد قدمنا ذلك إلا العظمة والتكبر فقد ورد اختصاصه تعالى بهما في حديث قدسه على لسان نبيه: «العظمة ردائي والكبرياء إزارني فمن نازعني واحداً منهما قذفته في النار»^(١). ومع ذلك فهو تعالى لم يخل عبده من بذلهما وهو العزة قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةُ لِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]. ولذا يخفى الفرق بينهما وبين الكبر والعظمة على غير الراسخين في العلم.

وأما التحقق فهو معرفة المخلوق حقيقة نفسه فمن عرف نفسه فقد عرف ربه، وبذلك يسلم من الهلكة فما هلك امرؤ عرف قدر نفسه وحينئذ يتحقق عند حصول شيء من العلم له أنه باق في مرتبة نفسه من الجهل، وعند حصول شيء من الكرم أنه باق في

(١) رواه الحاكم في المستدرک (١/١٢٩)، وأبو داود (٤/٥٩)، وابن ماجه (٢/١٣٩٧)، وأحمد في المسند (٢/٢٤٨، ٣٧٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣٢٩)، (٩/١٠٣)، والحميدي في مسنده (٢/٤٨٦)، وإسحاق بن راهويه (١/٣٠٥)، والقضاعي (٢/٣٣٠)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٢/٤٦١، ٤٧٣).

مرتبة نفسه من الشح فيتحقق بالأول صدق قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]. وباللثاني صدق قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠]. وهلم جرا في مدلولات الأسماء الحسنى ونقائضها فقد تقرر أن صفات العبد نقيض صفات الرب، وإثما فيض كرمه تعالى أكسب عبده منها شيئاً لا يعد العبد فيه مشاركاً كما ثبت في الصحيح عن الخضر عليه السلام أنه قال لموسى عليه السلام وقد رأى طيراً يشرب من البحر: «ما مقدار علمي وعلمك وعلم جميع الخلائق في جنب علم الله تعالى إلا كما أخذه منقار هذا الطائر من البحر»، وهذا تمثيل؛ وإلا فقد ثبت عن السلف -رحمهم الله- أن نسبة علم المخلوقين إلى علم الله تعالى كنسبة لا شيء في جنب ما لا نهاية له وجعل إكسابه ذلك بواسطة استقامته في مرتبة العبودية التي هي كلها تذلل وخضوع لا تطاول فيها بنعمة ولا تضجر من نقمة ولا فتور عن خدمة.

إذا عرفت ذلك كله فهو مرجع الاستقامة التي هي العمل بالمعلوم، ولن يبلغ إليها إلا من اصطفاه الله فجعل كتابه إمامه؛ ولهذا لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم أسرع فيك الشيب قال: «شيبتي هود»، قيل ما فيها من قصص الأنبياء وإهلاك قومهم. قال بل قوله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]. فاستيقظ لهذه اللفظة من القرآن الكريم كيف ربطت العلم بالعمل، فأهل بيت رسول الله وصحابته لما فاضت أشعة التنزيل إلى حجورهم وأهلهم للعمل بشرح صدورهم أراد أن يظهر بهم دينه ويجعلهم أعمدته وأساطينه فرق فيهم ما اجتمع في إمامهم واختص بالحظ الأوفر من شاء منهم فظهر تفاوت أقدامهم وقد اجتمعوا من العمل على نصاب الاصطفاء فحسبنا من تفضيله ما نطق به القرآن وكفى.



وَتَجَنَّبُوا فِي الدِّينِ دَاءَ جَدَالِهِمْ حَذَرًا لِمَا عِلْمُوهُ مِنْ أَوْصَابِهِ

* هذا البيت هو الإشارة إلى الذريعة الثانية:

فاعلم أولاً: أن الجدال على خمسة أقسام: جدال بالباطل، جدال بحق معلوم لمريده، جدال بحق مظنون لمريده، جدال بحق معلوم لمن لا يريده، جدال بحق مظنون لمن لا يريده.

فكما أن الأول معلوم قبحه وتحريره من ضرورة الدين، فالثاني والثالث وقوعهما والترخيص فيهما معلوم من ضرورة الدين ولا ينطلق عليهما اسم الجدل الذي هو المراء إلا مجازاً لأن مَحْصُولَهُمَا تفهم وتعلم يحصل فيهما من المتفهم والمتعلم تنبيه على ضعف الدليل واستنهاض ما يصححه أو يتضح سقوطه فيقع الاجتماع على مراد واحد وهذا هو المسمى بالبحث والنظر، ولعدم انفكاكه عادة عما صورته صورة الجدل سمي جدالاً وخصاماً ولذلك وقع بين الملائكة المعصومين، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [ص: ٦٩]. وصح أن ملائكة الرحمة وملائكة العذاب اختصمت على قبض نفس قاتل المائة بعد توبته بل وقع بينهم وبين ربهم. قَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ [البقرة: ٣٠]. استيضاحاً للحكمة لا ممانعة للحق كيف وهم القائلون: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]. ومثله وقع بين الأنبياء وبين ربهم تعالى. ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَى يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾ [هود: ٧٤]. وكذا ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِيَّايَ أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

ووقع بين النبيين كما وقع من موسى مع الخضر -عليهما السلام- مع بقائه من النصفة والإذعان للعلم الذي توجه له على ما كان عليه، ولهذا قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: ﴿إِنْ سَأَلْتِكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي﴾ [الكهف: ٧٦].

ووقع بين المؤمنين ورسولهم ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]. ومُجَادِلَةُ سعد للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم بدر على المنزل، قَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا مِنْزَلاً أَمَرَكَ اللَّهُ بِنَزْوِلِهِ لَمْ يَبْقَ لَنَا رَأْيٌ، وَإِنْ كَانَ رَأْيًا رَأَيْتَهُ فَلَيْسَ بِرَأْيٍ، قَالَ: بَلْ رَأَيْ رَأَيْتَهُ. فَوَقَعَ الرَّجُوعُ إِلَى رَأْيِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَنْكَرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ نَوْمَهُمَا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَرَوَا حَنَا مَعْلُقَةً بِيَدِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ أَرْسَلَهَا»، أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] الآية.

ومن قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ لَمْ يَوْقِظْهُ وَأَصْحَابُهُ فِي الْوَادِي إِلَّا حَرَ الشَّمْسُ: «أَرَوَا حَنَا مَعْلُقَةً بِيَدِ اللَّهِ». فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبَّحَانَ اللَّهَ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾﴾ [الكهف: ٥٤].

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَيْسَ مَحَلَّ التَّزَاعِ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى تَصْحِيحِ النَّظَرِ لِتَحْصِيلِ الْجَمَاعَةِ مَعَ الْإِنْصَافِ حَتَّى يَظْهَرَ طَلَائِعُ الْإِصْرَارِ مِنْ كُلِّ عَالِي مَا لَدَيْهِ وَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْقَلِبُ جَدَالًا حَرِيًّا بِاسْمِ الْمَرَاءِ، وَمِثْلَ ذَلِكَ لَمْ يَقَعْ مِنْ عَالِمٍ فَضْلًا عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ضِالًّا تَرَاهُمْ لَمَّا بَلَغَ الْأَمْرُ فِي مَسْأَلَةِ الْعَوْلِ إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَنْ بَاهَلَنِي بِأَهْلَتِهِ، أَعْرَضَ كُلُّ مَنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ حَدِيثِ صَاحِبِهِ فِيهَا وَلَمْ يَعْقِدُوا مَجْلِسًا لِلْمُنَازَعَةِ كَمَا أَسَّسَهُ أَئِمَّةُ الْجَهْلِ.

وَأَمَّا الْخَامِسُ: فَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ مَنْ يَرِيدُ الْحَقَّ لَا يَكُونُ مَحَلًّا لِلْجِدَالِ لِوَجُوبِ اتِّبَاعِ كُلِّ فِيهِ ظَنَّهُ فَمَا ظَنُّكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ مَحَلًّا لَهُ مَعَ مَنْ لَا يَرِيدُ الْحَقَّ فَالْجِدَالُ بِهِ سَفِيهٌ لَا يَعْرِفُ الْعِلْمَ فَضْلًا عَنْ كَيْفِيَةِ الْجِدَالِ.

وَأَمَّا الرَّابِعُ: وَهُوَ الْجِدَالُ بِالْحَقِّ الْمَعْلُومِ لِمَنْ لَا يَرِيدُهُ فَهُوَ رَمِيَةٌ سَهْمِ الْبَيْتِ وَمِيدَانِ فَرَسَانِ الْاِقْتِدَاءِ الَّذِي يَتَضَحُّ فِيهِ الْمَجْلِي مِنَ السَّكِيَّةِ وَلَا يَذْهَبُ عَنْكَ أَنَّ أَهْلَ الْمَذَاهِبِ قَدْ صَارُوا كَأَهْلِ الْأَدْيَانِ الْمُخْتَلِفَةِ الْقَطْعِ حَاصِلًا بِأَنَّ كُلَّ مُلْتَزِمٍ لِمَذْهَبٍ لَا يَرِيدُ مَذْهَبَ غَيْرِهِ فَجِدَالُهُ كَجِدَالِ الْيَهُودِيِّ لِلنَّصْرَانِيِّ لَا يُمَكِّنُ رَجُوعَ أَحَدِهِمَا وَإِنْ ادَّعَى أَنَّهُ مُتَوَقِّفٌ عَلَى النِّصْفَةِ فَجِدَالُهُ مِنَ الْجِدَالِ الَّذِي تَضَمَّنَتْ الْأَدْلَةُ النَّهْيَ عَنْهُ إِلَّا أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنَ التَّمَذِيبِ جَمَلَةً فَعِنْدَ ذَلِكَ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ أَبْوَابَ الْهُدَى لِلْحَقِّ.

إِذَا عَرَفْتَ مَا فَضَلْنَا فاعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الرَّبَانِيِّينَ وَرِثَةَ كَمَا صَحَّ ذَلِكَ وَاشْتَهَرَ عَقْلًا وَشَرْعًا فَيَجِبُ عَلَى الْوَارِثِ اتِّبَاعَ أَثَرِ الْمُرُوثِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ جَادَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحج: ٦٨]. ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلَّمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ٢٠]. ﴿لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [الشورى: ١٥].

وهذا صريح في الإضراب عن الجدال وبيان للتي هي أحسن في قوله تعالى: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]. ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ومن السنة ضمان النبي ﷺ لمن ترك المراءى بيت في الجنة وحديث: «اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا عنه»^(١). صحيح.

(١) رواه البخاري (٢٦٨٠/٦)، والنسائي في الكبرى (٣٣/٥)، وأبو يعلى في مسنده (٩٩/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٨/٢)، وابن حبان (٥/٣).

«وإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»، «وإن أبغض الرجال إلى الله تعالى الألد الخصم» صحيح، «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل». صححه الترمذي من حديث أبي أمامة.

وعند الدارمي: «من طلب العلم ليباهي به العلماء أو يُماري به السفهاء أو يريد أن يقبل بوجوه الناس عليه أدخله الله جهنم». ومفاسد المراء كثيرة تضمنتها الآثار الجمّة عن الصحابة رضي عنهم ابن عباس، وابن مسعود وغيرهما حتّى امتلأت بذلك دواوين الشعر فضلاً عن دواوين العلم.

فإياك إياك المراء فأئنه إلى الشر دعاء وللشر جالب

وآخر:

لا ينطقون عن الفحشاء إن نطقوا ولا يُمارون إن ماروا يكثرار

من تلق منهم تقل لا قيت سيدهم مثل النجوم التي يسري بها الساري

بل علم بالعقل أن الإصغاء إلى السفیه ممّا يزيد سفاهة حتّى قال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].
 وَقَالَ فِي صِفَةِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥]. ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣]. وَحَتَّى تَرْفَعَ أَكْبَارَ الشُّعْرَاءِ عَنْ مُمَارَاةٍ مِنْ لَا يَعِدُونَهُمْ مِثْلًا لَهُمْ، قَالَ حَسَانُ:

لا تسبني فلسنت بسبي إن سبي من الرجال كريم

ما أبالي أن بالخرن تيس أم لحاني بظهر غيب لتيم

فلو أني بليت بهاشمي خولته بنو عبد الممدان

لهان علي ما ألقى ولكن تعالوا فانظروا بمن ابتلاني

وغيره:

ولقد أمر على اللئيم يسبي فمضيتُ ثمت قلتُ لا يعينني

فإن قيل: قد ادعت أئمة الكلام أنه واجب لحماية الدين بقطع شبه الملحدّين لأنّ السمع لا يتنهض عليهم لأنّهم منكرون صحته، فالاستدلال به استدلال بنفس محلّ النزاع.

قلنا: أولاً وما الدليل الموجب لاختصاص المسلم بالفلج والغلبة في المناظرة فإن ابن الزبيري قد تعرض لمناظرة رسول الله ﷺ وقال: حججت مُحَمَّداً ورب الكعبة حتّى نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١].
وفعل النَّبِيِّ ﷺ مع أبي سفيان يوم إسلامه مثل ذلك، ومع الوليد بن المغيرة حتّى أجاب عليه بسورة السجدة حتّى وصفهم الله بالخصومة في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]. ولم يصف رسوله بها وكذا ما جرى له مع نصارى نجران من الإعراض عن مناظرتهم وطلب المباهلة، فإذا كان الجدال واجباً لحماية الدين فلم لم يتبادر صاحبه الذي هو أغير عليه إلى حمايته بالجدال، ولم يقل أحد أنه واجب عقلي ولا شرعي.

وثانياً: إن العلماء إذا كانوا ورثة الأنبياء فليس للوارث إلا ما كان للمورث عليه، وقد تقدم ما للأنبياء وعليهم ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [النور: ٥٤]. و﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ مِّنْ يَّخْشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥].

وهذا قصر بأداته فالاجتهاد لتصحيح الجدال اجتهاد في مقابلة النصوص، أمّا النصوص على ما يجب على المجادل إن كان متشرعاً فقد تقدست، وإن كان كافراً فهو إمّا حربي أو ذمي أو مرتد، الحربي غير المستأمن، والمرتد حكمهما السيف، والمستأمن لا يعقد له أمان على التلبس بالجدال، فإذا فعله فقد بطل اعتبار أمانه ورجع إلى حكم إخوانه والذمي كذلك.

لا يقال: هذا فيما لو أرادوا الجدال لنصرة دينهم، وأمّا إن أرادوه لاستيضاح الحق ليؤمنوا به فتوضيحه بحل ما لديهم من الشبه واجب لأنه وسيلة إلى الإيمان الذي هو أكبر فوائد الجدال.

لأننا نقول: قد تقرر منع المشرع عن الجدال فلا بد له من التزام أحكام الشرع وإرادة نقضها برأي اجتهاد في مقابلة النص، وأمّا الطالب لتوضيح الحق فإن كفاه ما كفى مؤمناً أمة مُحَمَّداً لم يحتج إلى جدال، وإن لم يكفه فهو دليل كونه معانداً لامتناع القول

لضعف الموجب لإيمان المؤمنين على أنه ليس لا محض الخصوصية بالهداية لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وضده كما قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥]. ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ ﴿١٤﴾ لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾ [الحجر: ١٤، ١٥].

وأما الحكاية المصنوعة في أن الروم أرسلوا إلى هارون ليسألونه المناظرة فبعث إليهم محدثاً فاحتج عليهم بحديث: «بني الإسلام على خمس»^(١). الحديث. فسخروا به وأرسلوا إلى هارون يعلمونه فبعث إليهم متكلماً فبعثوا من تلقاه إلى الطريق ليعلموا حذقه فوجدوه كما يخافون فسموه قبل وصوله، فلو اكتفى المدعون لمصلحة الجدل لمصلحة هذه الحكاية التي اصطنعوها حيث حصلت السخرية بأهل الإسلام وقتل عالم من علمائهم وكشفت عن عناد الطالبين للجدال لكان في ذلك ما يزع ويردع، فنسأل الله السلامة من عمى أهل البدع.

ولو كتبوا إليهم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سلفهم، ولفظه:

«من مُحَمَّد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، أما بعد: فأسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الإريسيين ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ﴿٦٤﴾ [آل عمران: ٦٤]». لكان في رسول الله أسوة حسنة وسلامة من تلك المفاصد المستهجنة ولكن هيهات أن تنشأ مصالح الدين والهدى عن آراء أئمة الضلال والهوى.

لا يقال: أنت بصدد النهي عن الجدل وأنت الآن فيه تخوض فما هذا.

لأننا نقول: قد قسمنا لك أقسام الجدل إلى الخمسة التي عرفت أن اثنين منها جائزان جاريان بين الأنبياء والملائكة، وأهل النصفة من المؤمنين وهذا منهما إذ لم يقصد به إلا توضيح طريق الحق المعلوم لمريده فقط، وأما من لا يريده فهو أبعد من أن يقصد بتوجيه الخطاب إليه.

(١) رواه البخاري (١١/١، ١٢)، (١٦٤١/٤)، ومسلم (٤٥/١).

إِنَّ أَبَهُمُ الْقُرْآنَ حَكْمًا أَبَهُمُوَا حذر ابتداع خوفوا بعقابه

هذا البيت يرجع بالآخرة إلى الإيْمَان بالمتشابه وعدم الجزم في موضع الريبة وهو إشارة إلى قول ابن عباس رضي الله عنهما لما تذاكروا في اعتبار قيد الدخول بالنساء في تحريم أمهات الزوجات كما اعتبر في تحريم الربائب، فقال: أبهما ما أبهم الله فكانت عندهم تسمى المبهم، ولو ذهبوا إلى قياس الأم على البنت كما هو قاعدة جواز تخصيص العموم بالقياس أو القول بأن القيد بعد متعدد يرجع إلى الجميع إذا كان صالحاً للرجوع كما هو القاعدة المشهورة في مثله على الأكثر لم يفرق بينهم في اعتبار الدخول، ومن ذلك أن ابن عباس أيضاً لما سُئِلَ عن الاستثناء في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. سكت ولم يُجب كل ذلك وهو الخبر الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم علمه التأويل». وقال ابن مسعود: «لو بلغ أسناننا ما عاشره منا أحد»، ومن ذلك غضب عمر رضي الله عنه من التكلف لتفسير (أباً) كما تقدم، وقوله هذا لعمر هو التكلف المنهي عنه.

ومن ذلك ردهم لخبر فاطمة بنت قيس المتقدم مع أن تخصيص العموم بالسنة هو القاعدة المشهورة وغير ذلك مما يطول تعدادُه ويقضي بأن استصحاب الحكم وترك الاجتهاد المخرج عنه هو الواجب حتى يثبت الخروج عنه بما يفيد العلم أو الظن السالم عن الريبة ولهذا قلنا:

وبقوا على حكم الأصول لفقده وكذاك من يجري على آدابه


أمّا على أصل من يرى أن للفعل حكماً فذلك ظاهر وأما على غيره فلا أن الحكم فيما لا دليل عليه نفي الحكم ونفي الدليل دليل على نفي الحكم لما ورد الشرع بأن ما لا دليل عليه لا حكم فيه فكان عدم الدليل لعدم الحكم مدرّكاً شرعياً ولم يلزم إثبات حاكم غير الشرع وكذا قرره إمام المحققين عضد الدين.

* تنبيه: الاتفاق بين الجماهير من العلماء على الرجوع إلى حكم الأصل لعدم الدليل وإنما خلافتنا وإياهم في تعيين مرتبة الرجوع التي يصح عندها فعندنا هو قبل القياس والترجيح، وعند غيرنا بعدهما.

* تنبيه آخر: لا يذهب عنك أن العلمين لا يتعارضان وكذا العلم والظن، وإثما يتعارض الظنان وحينئذ لا تذهب الرية بالترجيح لما قدمنا من أن الشك في أحد المتقابلين شك في الآخر فلهذا قدمنا حكم الأصل عليه لتعلق الشك بكل من الجانبين وامتناع العمل بالشك إجماعاً.

لا يقال: قد وقع الاتفاق على تقديم بينة الإثبات على بينة النفي مع أن بينته معتضدة بحكم الأصل فلم يتم لك ما ذكرت.

لأننا نقول: ذلك عمل بالبينتين معاً فوجب المصير إليه بيانه أن حاصل بينة النفي ما علمنا ولا ينافي الإثبات لما تقرر في علم الاستدلال أن التناقض إنما يتحقق باتحاد المتناقضين في الثمان الوحدات ولا كذلك هنا، وأما حكم دليل النفي فلم يكن الحاصل منه نفي العلم بل إثبات نقيض الحكم فكلا الدليلين مثبت ولو كان مثل ذلك في البينتين لرجحت موافقة حكم الأصل، وأيضاً إنما عمل بذلك في الشهادات لوقوع التعبد به قطعاً فإن كان المراد قياس الدليلين على الشهادات فقد قدمنا بطلان القياس، وإن سلم فالفرق ما قدمنا من أن العمل لمثبته عمل بهما بخلاف الدليلين.



ما أصلوا قول الرجال ولا أتوا ذاك المحال ولا ارتووا بسرابه

هذا البيت إشارة إلى الذريعة الثالثة.

اعلم أن من أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل بيته وأصحابه لا نزاع في أنه لم يؤصل غير كتاب الله وسنة رسول الله وإثما هذا البيت تعريض لمن صدر منه ذلك بعدهم ولم يكتفوا بما اكتفوا به فاصل بنظره واجتهاده أصولاً للأصول والفروع.

إذا عرفت هذا فتأصيل الشيء جعله أصلاً يرجع بغيره إليه والمراد به هاهنا ما يرادف القانون والقاعدة والضابط، ورسموه بأنه حكم على كلي بحكم يتعرف منه أحكام جزئياته ولكونه معرفة لأحكام الجزئيات دليلاً أيضاً ولما كان دليلاً يستلزم تدلولات من الجزئيات لا تنهاه ذهب جماهير أئمة الأصول إلى أنه لا يثبت بالظن لأن الظن من حيث هو ظن لا علاقة بينه وبين شيء من الحقيقة، فإذا فرض خطأ الأصل استلزم ما لا نهاية له من الخطأ فكانت المفسدة كلية والمغتفر لطلب المصالح إنما هو المفسدة

الجزئية كقتل المترسّ خشية استئصال أقطار المسلمين ونحوه والعمل بالظن في جزئي معين؛ فإنّ المفسدة على تقدير الخطأ جزئية مغتفرة ولهذا منع جماهير أئمة الأصول أيضاً القياس في الأسباب والشروط ونحوهما مما لا يثبت إلا بخطاب الوضع لا لأنه مرسل أو منتفية فيه علة الأصل عن الفرع، أو متحد إن كانت علة الأصل حكمة أو ضابطاً لها بل لأن السبب أصل والقياس لا يفيد إلا ظناً والأصول لا تثبت بالظن، وكذا نقول أيضاً في إثبات العلية فنمنع القياس على المستنبطة والمنصوصة أيضاً بغير مفيد للعلم.

إذا عرفت أن كون الشيء أصلاً لا يثبت بظن وأن القياس والاجتهاد لا يحصل منهما غير الظن - تيقنت أن الأصول لا تثبت إلا بضرورة أو بنص متواتر -، وأن قول الغير إن كان مرجعه إلى أحدهما فالأصل هو المرجع لا قوله وإن لم يكن مرجعه إلى أحدهما لم يصح تأصيله وهو نفس ما ندعيه.

لا يقال: هذا إنّما ينتهض لك على منع تأصيل الشرعيات المحضة بغير الثلاثة، وأمّا تأصيل العقليات الكلامية، فالحصر ممنوع إذ يثبت بقاطع غير نقلي ولا ضروري.

لأنّ نقول: القاطع إن كان ضرورياً فالضرورة هي الأصل لا غيرها وإن لم يكن ضرورياً فهو ظني ولا نسلم الوساطة أعني قطعاً غير ضروري بيانه أن الخبر ينقسم إلى متواتر وآحاد فالمتواتر دلالة ضرورية على الصحيح والآحاد ظنية ولا واسطة ولأنّ القطع إن أريد به الجزم فلا يكفي في حصول ماهيته العلم لوجوده في الاعتقاد الفاسد، وإن أريد به مطابقة الواقع فالاطلاع على الواقع بدون الحواس ممنوع؛ ولهذا قال أبو الحسين وغيره: إن العلم التواتري استدلالي لا ضروري، فمن ادعى القطع بغير ضروري فقد قطع بغير تقدير.

لا يقال: الحدسيات والتجريبيات والمتواترات مما يختلف الناس فيها فهي قطعية استدلالية لا ضرورية.

لأنّ نقول: من أثبت ضرورتها منع كونها استدلالية بل هي ضرورية لا يتوقف حصول الضرورة على غير الالتفات إلى سبب الضرورة فإنّ عنيتم بالاستدلال أنّها ليست ببيديهية فمسلم والضرورة كافية كضرورة المتواتر المتوقفة على سماع أخباره وإن ادعيتم قطعاً غير ضروري فمحل النزاع.

فإن قيل: لا نسلم عدم جواز التأصيل بالظن كيف وقد قاله أبو الحسين وهو إمام المحققين.

الجواب: هو مبني على أن العمل بالظن في تفاصيل معلوم الأصل واجب عقلاً وهو ممنوع، وإن سلم ففي اجتناب المفاصد إذ طلب المصلحة لا يجب عقلاً وإن سلم ففي العقلية فقط فمن أين يجب في الشرعيات ولا يجوز قياسها عليها لعدم التماثل بينهما من حيث أنها تعبدات على خلاف أحكام العقول، ثم إنه يلزم العمل بالظن في تفاصيل المعرفة لأنها معلومة الأصل فما كان جوابكم فهو جوابنا.

لا يقال: لو سلمنا ذلك في الشريات لأن التأصيل فيها وضع تعدي، والتعبدات إلى الشارع فلا نسلم امتناعه في العقلية لا بد منه بيانه أن المعرفة واجبة فحصولها إما بشرع أو عقل.

الأول: باطل لأنه دور إذ لا يثبت الشرع إلا بعد العلم بأن الرسول صادق ولن يعلم صدقه إلا بعد العلم بأن مسله عدل لا يخلق المعجزة لتصديق الكاذبين، والعلم بالعدل متوقف على العلم بوجوده، ثم على أكثر صفاته فلو توقفت تلك المعارف على الشرع لوقع الدور قطعاً.

الثاني: إما بضرورة أو استدلال. الأول: باطل لأن العلم الضروري إما يكون من فعل الله فيلزم صحة عذر الكفار وقيام حجتهم على الله تعالى، والله الحجة البالغة حيث يقولون: إنما كفرنا لأنك لم تخلق لنا ضرورة المعرفة.

والثاني: بظن أو علم. الأول: باطل لعدم حصول المعرفة بالظن فيتعين الثاني وهو المطلوب أعني الحاجة إلى تأصيل أصل علمي غير شرعي ولا عقلي ولا ضروري ولا ظني. لأننا نختار أول كل من المنفصلات الثلاث - أمّا أول الثلاثة - فلا نسلم أن القدر المعتبر من المعرفة أعني سكون النفس كما هو رأي أكثر المعتزلة لا يحصل بالظن كيف وقد ذهب أبو القاسم، وروي عن القاسم وغيرهما أن مقلد الحق ناج. قالوا: مظنة خطر. قلنا: ومثله النظر كيف وقد تفاوتت فيه أنظار الموحدين وكفرت كل طائفة بها أخرى وكلهم يدعي القطع فلو كان كل منهم على قطعي لتعارضت القواطع وإنه محال.

قالوا: المخطئ في العقلية آثم. قلنا: ممنوع إذ ليس بإجماع ولو سلم فسوء نظر

أو قلد.

قالوا: المعرفة واجبة لطفاً أو شكراً على القولين والتقليد لا يوصل إليها. قلنا: تقليد غير المحق. قالوا: لو علم المحق لكان بالضرورة أو لدليل والأول باطل. والثاني خلاف المفروض. قلنا: يكفي لسكون النفس اشتهاً أصلحيته.

أبو الحسين، وابن الملاحمي، والرازي وغيرهم لا يكفي سكون النفس بل لابد من أن ينتهي النظر إلى الضرورة لئلا يؤدي إلى التسلسل أو التحكم.

الجواب: إن الضرورة إن ثبتت لكل مقدمات النظر فهو ما ندعيه في المنفصلة الثانية من كون المعارف ضرورية وإن ثبتت لبعض منها دون بعض لم تكن النتيجة التي هي المطلوب ضرورية لما تقرر في علم الميزان من أن النتيجة إنما تتبع أحسن المقدمتين كما لا ينتج العلم عن معلومه ومظنونه وحيث لم تكن النتيجة التي هي نفس المطلوب مسلمة بحكم الضرورة يلزم التحكم أو التسلسل بلا ريب فلا انفكاك عنه إلا بدعوى كون المعارف ضرورية أو كافيًا فيها الظن كما نقول.

وأما أول الثانية فلأن حجة الكفار إنما تنتهض لو أردنا بالضرورة البديهية، وأما إذا قلنا أنها ضرورة متوقفة على شرط عادي هو الالتفات إلى دلالة الأنفس والآفاق والمعجزات كما يتوقف العلم التواتري على سماع أخبار التواتر فلا يلزم ذلك لأنهم إنما يؤتون من جهة أنفسهم في عدم تحصيل الشرط المعبر المقذور.

وأما أول الأولى فيصح بمعارضة وحل وعقد المعارضة هي أن دليلكم جار في حكم العقل تقريره أن العقل حاكم كالشرع فلا يصح الاستدلال بحكمه حتى نعلم أن خالقه عدل لا يخلقه للحكم بخلاف الحقيقة الذي هو الكذب ولا يعلم كون خالقه عدلاً إلا بحكمه فيدور وترجح معارضتنا أيضاً بأن كذب العقل في أحكامه شائع بسببه كل فائل إلى حكم صاحبه بخلاف حكم الشرع فلم يثبت من متشرع تكذيبه فإن ادعيتم ضرورة أنه لم يخلقه إلا بالحق وللحق ادعينا ضرورة أنه لم يخلق المعجزة للنبي إلا بالحق وللحق وبالحق أنزلناه وبالحق نزل، ولئن كان لكم دليل أو دفع غير ذلك فهو لنا وهو أيضاً إما شرع فلا ينتهض بدليلكم أو عقل فلا ينتهض بدليلنا فيعود الجميع بلا عقل ولا ميزان الحل لا نسلم أن العلم بكون المعجزة دال على الصدق يتوقف على العلم بكون فاعلها لا يخلقها إلا للصادق وسند المنع هو أن دلالة المعجزة لذاتها أعني لكونها معجزة

ولهذا منعتهم أن تخلق للكاذب لدلائها على تصديقه لمجرد كونها معجزة للبشر لا للنظر إلى كونها من فعل الله ﴿قَالَ أَوْلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ﴾ ﴿٣٠﴾ قَالَ فَأَتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٣١﴾ [الشعراء: ٣٠، ٣١]. فجعل الصدق لازم الإتيان به لأن كونها من فعله لم يعلم إلا من كونها معجزة للبشر فلو توقف العلم بكونها معجزة على العلم بكونها من فعله للزم الدور، وإذا كان العلم بكونها معجزة لا يتوقف على العلم بكونها من فعله مع أن العلم بكونها من فعله علم أعم من كونه فعلها للصادق والكاذب، وهذا أخص منه وفرع عليه بعدم توقف الدلالة على الأعم موجب لعدم توقفها على الأخص لأنها لو توقفت على الأخص لتوقفت على الأعم ضرورة لعدم حصول الأخص بدون الأعم، وأيضاً لو فرضنا أن الأنبياء -عليهم السلام- يدعون وحاشاهم أن الله يفعل القبيح ثم يأتون على ذلك بمعجزة على شروطها هل كانت تدل على صدقهم فيجب اتباعهم فيما ادعوه أولاً، أما إحالة السؤال فحاصلها انقطاع عن الجواب وإفحام فإن أحببتم بما أجاب به أبو الحسين من أن ذلك يدل على عدم العدل والمحال يجوز أن يستلزم المحال، وقتتم بأنها تدل على نقصاً واضحاً لما اشترطتم في دلالتها نفسها من كون فاعلها لا يفعل القبيح، وإن قلتتم بأنها لا تدل على البراهمة أن يقولوا ذلك لما ادعوه من قبح ما جاءت به الأنبياء من جواز ذبح البهائم ونحو ذلك. فلا تكون المعجزة دليلاً عليهم ولا حجة لله ولا لرسوله والإجماع منعقد على أنها حجة بالغة على المؤمن والكافر.

وأما قولكم في دفعه أن الشارع لما أباح ذبحها علمنا أنه قد ضمن لها عوضاً يقابله فيرتفع حقيقة الظلم عنه؛ فإنما ذلك منكم مجرد تصديق للشارع في تحسين الذبح وهو غيره مستند إلا إلى منجئته بالمعجزة الموجبة لتصديقه وهو وإن كان كافياً كما هو الحق لكنه محل نزاع البراهمة إذ محصل الاستدلال بفعل القبيح العقلي على كونهم حسناً وهذا محل نزاعهم إذ يلزم أن يحسن من الشارع فعل كل قبيح وذلك يوجب أن لا يكون للعقل حكم مبتوت، وأنتم تمنعون ذلك حين لا يلقون مقاليد الأحكام كلها بيد الشرع، وأيضاً لو منع تجويز كون فاعل المعجزة يفعل القبيح عن دلالتها على الصدق لمنع تجويز كون العالم ليس من فعل الله كما تقوله المفوضة والباطنية والمنجمة، والطبائعية عن دلالتها على وجوده تعالى.

فإن قاتم: قد بطلت هذه التجويزات بالدليل. قلنا: وكونه يفعل القبيح قد بطل بالشرع، وفي المقامين لا يلزم تقدم نقيض المطلوب على الجزم بالمطلوب عن دليله وذلك لأن الموصل إلى المطلوب إنما هو دليله لا إبطال ما عداه.

وتحقيق المقامين أيضاً أن تصور خلاف المطلوب في نفسه كثيراً ما يتأخر عن الجزم بالمطلوب، وأن إبطاله يتوقف على تصويره فكيف يتوقف الجزم بالمطلوب عن دليله على إبطال شيء لم يتصور إذن لوجب أن لا يجزم بمدلول إلا عند وجود دليله قط لتجويز معارض لم يتصور أو تصور، ولم يعلم تمام معارضته وكل ذلك رجوع إلى مذهب السوفسطائية من قبول الشك في العلوم كلها. العقد لدليل المطلوب وتصحيحه بأمرين: أحدهما: بيان كون دلالة المعجزة على الصدق لا يتوقف على غير العلم بكونها معجزة، وقد اشتمل على بيان تحقيق الحل.

ثانيهما: أن المعلوم أن إيمان من آمن من الأنبياء من الكفار الخالص لم يتوقف إلا على العلم بالمعجزة من دون نظر إلى كونها من فعل الله أو من فعل غير فضلاً عن كونها من عدل لا يفعل القبيح من إرسال الكذابين وخلق المعجزة لتصديقهم وهذا مما علم ضرورة بين أهل الإسلام ومن ادعى أنهم لم يؤمنوا إلا بعد تصحيح النظر والحكم أولاً بعدل الله وأنه هل يجوز من العدل تصديق الكذابين بالمعجزة توجهت إليه سهام التكذيب بالسن موارد الكتاب والسنة فإن إيمان السحرة عقيب إلقاء العصا وإيمان فرعون عند انطباق اللجة عليه بعد اعتقادهم لعدم إله غير فرعون فضلاً عن كونه عدلاً، أو غير عدل وإيمان كفار الجن حين سمعوا القرآن، وإيمان قوم يونس لما رأوا ما وعدهم به من العذاب وإيمان بلقيس عند رؤية تلك المحرقات مع سليمان وغير ذلك مما يطول تعداده كل ذلك مما يدل على أن الإيمان بمجرد رؤية المعجزة لعدم المهلة المتسعة للنظر في أنه هل يجوز من الله تعالى خلق المعجزة على يد الكاذب أو لا يجوز؟

وأيضاً لو سلم بقاء تجويز الكذب عند رؤية المعجزة على بعده فهو تجويز مرجوح بأن الخوف معه والأمن مع ترجيح خلافه وهو الصدق كما يشير إليه قول مؤمن آل فرعون: ﴿وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨].
وقول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَكَيفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَتَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ﴾ [الأنعام: ١].

وإذا كَانَ الكذب تجويزاً مرجوحاً كانت المعجزة دالة عَلَى الصدق دلالة راجحة والدلالة الراجحة هنا توجب الطمأنينة للأمن ولا يزيد من الدليل غير ما يوجب الاعتقاد الثابت المطابق بالطمأنينة، وإذا ثبت دلالتها عَلَى صدق من جاء بها ثبت الاستدلال بما جاء به فِي علمي أو عملي، وهذا هو المطلوب من كفاية السمع عن التأصيل.

وقد طال هذا البحث ولكنني أحببتُ أن أوضح به طريقاً طال ما تنكبها المتكلمون وأوصدوها وهي الطريق المستقيم للسالك، والنهج الذي بلزمه الأمن من جميع المهالك، وما أظن سداًه بتصوير الدور الذي دفعناه إلا من دسيس الملاحدة وصادف من هو غافل عن معرفة ما يَجِب فِي شرعه فِي مقابلة مثله فالتزمه وجعل كتاب الله وسنة نبيه واقفة صحتهما وفسادهما عَلَى حكم نظره فحصل نبذهما وراء ظهره من حيث لا يدري فنسأل الله السلامة وقد صنفت فيما اخترناه كتب نفيسة منها كتاب النبوات للجاحظ ومنها تهذيبه للمؤيد بالله ومنها فِي التمهيد للإمام يحيى، ومنها الشفاء للقاضي عياض وغيرهم ومن كَانَ بمعزل عنها لصلفه وعجبه بنظره فجدير أن لا يشتغل به.

ولابد أن نختتم طول هذا الاستدلال بعبارة بقصرها يتضح فصل الشغب وهي أن مدعانا أن العلم بالمعجزة وحده علة العلم بالصدق كما أن سماع أخبار التواتر علة العلم بالتواتر والمعترض يقول العلة ما ذكرتم مع العلم بأن فاعلها لا يفعل القبيح فمحصل اعتراضه معارضة غير مستقلة بعض الجدلين عَلَى أَنَّها لا تقبل وإن سلمنا قبولها فقد جعلوا لها أجوبة كثيرة منها: بيان كون العلة مستقلاً بالتأثير بدون ما اعتبره المعترض ونحن قد بينا استقلال المعجزة بالدلالة عَلَى الصدق فيما تقدم من الاستدلال بطوله والحمد لله.



قد كَانَ لا أدري لهم فِي علمهم ثلثيه أو كانت عمود نصابه

اعلم أن هذه الكلمة الشريفة لم تزل حلية المقربين من الملائكة والجنة والناس أجمعين، أمّا قول الملائكة: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢].
 وأمّا مؤمني الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الجن: ١٠].
 وأمّا قول الأنبياء: ﴿وَإِن أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ﴾ [الأنبياء: ١١١]. ﴿إِن أَدْرِي أَقْرَبٌ مَّا تُوعَدُونَ﴾ [الجن: ٢٥]. ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٩].

وأما أفراد المؤمنين فما من إمام إلا رويت عنه واستقصاء النقل عن كل فرد من الأئمة متعسر ولكن أئمة المذاهب الأربعة اشتهر عن مالك أنه سُئل عن نيف وأربعين مسألة فأجاب عن أربع، وَقَالَ فِي الْبَقِيَّةِ: لا أدري.

وأجاب أبو حنيفة فِي ثَمَانِ مَسَائِلَ: بلا أدري. وَقَالَ الْأَثْرَمُ عَنْ أَحْمَدَ: سَمِعْتَهُ يَكْثُرُ مِنْ لَا أَدْرِي. وَسَأَلَ ابْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ الشَّافِعِيَّ عَنِ الْمَتْعَةِ أَكَانَ فِيهَا طَلَاقٌ وَمِيرَاثٌ؟ فَقَالَ: لا أدري. وَقَدْ صَحَّ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَامَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ خَطِيبًا سُئِلَ عَنْ أَعْلَمِ النَّاسِ فَقَالَ: أَنَا فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ إِنَّمَا أَخْبَرَ عَنْ ظَنِّهِ فَدَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْخُضْرِ وَكَانَ مِنْ قَصْتَهُمَا مَا عُرِفَ.

وَلَمَّا أَجَابَ أَبُو يُوسُفَ فِي مَسْأَلَةِ بِلَا أَدْرِي، قَالَ لَهُ بَعْضُ الْجُهَالِ الْمُدْعِينَ لِلْعِلْمِ: أَتَأْخُذُ كَذَا وَكَذَا مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى فِتْيَاهُمْ ثُمَّ تَقُولُ: لا أدري. فَقَالَ: إِنَّمَا آخُذُ ذَلِكَ بِقَدْرِ عِلْمِي وَلَوْ أَخَذْتُ بِقَدْرِ مَا جَهِلْتُ لَمْ يَكْفِنِي بَيْتُ الْمَالِ، وَاشْتَهَرَ عَنِ السَّلْفِ أَنَّ مَنْ تَرَكَ لَا أَدْرِي أَصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ، وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يَقُولُ: لا أدري نصف العلم^(١).

كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَمُّهُ نَتِيجَةُ الظُّفْرِ بِالسَّلَامَةِ مِنْ دَاءِ الْكِبَرِ الَّذِي وَعَتَ ضَرَرُهُ آذَانَ قُلُوبِهِمْ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]. ولهذا قلنا:


إِذْ لَمْ يَرِيدُوا مِنْهُ نَصَبَ مَنَاصِبَ حَتَّى يَعُودُوا عَابِدِي أَنْصَابِهِ

لأن عابداً لمنصب لما كان توقي ما يثلمه بنصب عينه ورأى أنه لم ينتصب له إلا باسم الفضيلة العلمية ظن أن لا أدري جهل وهو من غير أعمدة منصبه فأسقطها وتكلف في مواضع جهله تصوير ما ليس له إلى العلم نسبه علماً فتحقق بمشابهة أهل الكتاب ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٧٩]. هو حفظ تلك المناصب وما يجتنونه من سُحتِ ثمراتها الفاتنة وهذه قد أشرف

(١) وقد نظم ذلك بعضهم بقوله:

أَيُّهَا الْمَسْئُولُ عَمَّا لَيْسَ فِيهِ عِلْمُهُ لَا تَعُدْ عَنِّي لَا أَعْلَمُ
مَنْ يَقْلِبُهَا فَهُوَ مِنْ خَيْرِ السُّورَى وَمَنْ النَّاسُ جَمِيعًا أَعْلَمُ

ضررها في هذه الأمة على العلم والعمل ولأمر ما جاء مدح الأحنفاء الأتقياء على لسان رسول الله ﷺ فنسأل الله أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ويتولى أدواء دائنًا منه بمزيد التعليم ويرزقنا الوقوف عند مقادير أنفسنا إنه الجواد الكريم.




بل آثروا حث الكتاب لهم على ترك السؤال تخوفًا لمآبِهِ

البيت إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]. وفي المتفق عليه من حديث أبي هريرة: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم».

وعند الدارقطني وغيره، وحسنه النووي من حديث أبي ثعلبة الخشني، أن النبي ﷺ قال: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودًا فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»^(١). وغيرهما.

وكفى بالقرآن في ذلك وقد ثبت عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا يفرحون بالأعرابي يفتد على النبي ﷺ ليسأله عن شيء من الدين وثبت عن جماهير من السلف أنهم كانوا لا يفتون في مسألة قبل حدوثها حتى أن بعضهم ربما استحلف السائل على وقوعها، وهذا والله هو التوقف عن مناهي الكتاب والسنة والعمل الكاشف عن ظفرهم بالمئنة والمظنة.




فالمرء يلزم غير حكم نفسه فيعود حكمًا لاصقًا بشيابه

معنى البيت ظاهر وهو أن سائر عقود المعاملات من النذر والهبات والعهود والبيوع وغير ذلك مما يدخل المرء فيه باختياره لم يجب عليه الوفاء به ثم الاجتهاد لحكم حادثة لا وقوع لها مما يخاف الجازم بفعله ضعف إسلامه لحديث: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه». فهذا الحديث أحد أركان الدين الأربعة التي نظمها بعضهم بقوله:

(١) رواه الحاكم في المستدرک (٤/١٢٩)، والدارقطني (٤/١٨٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/١٢)، وأبو نعيم في الحلية (٩/١٧)، وابن عدي في الكامل (١/٤٠٤).


عمدة الدين عندنا كلمات أربع قألهن خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعينك واعملن بييه



قد أبداع الرهبان رهبانية باءوا بشؤم بديعها ومصابه

هذا البيت إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد: ٢٧].

سجل عليهم سبحانه بالذم بعدم رعايتها واستجر لهم ذلك اسم الفسق وناهيك أن الله تعالى أنزل آخر سورة البقرة كنزاً من كنوز الجنة ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].
والباحث فيما لم يتضيق عليه وجوبه متعرض لحمل تلك الآصار مقيد بسلفه الذين سجل الله عليهم بذلك العار.




بطلان به

وكذا بنو إسرائيل لما شددوا في الذبح شدد ما اعتنوا بطلان به

الذبح هو البقرة التي أمر الله بني إسرائيل على لسان موسى ﷺ أن يذبحوها ويضربوا القتيل الذي جهلوا قاتله ببعضها ليعود حياً فيخبرهم بقاتله فما زالوا يقولون ما هي ما لوئها حتى حتمت عليهم بقرة لم يجدوها إلا بملء مسكها ذهباً حتى قال ابن عباس: لو ذبحوا أي بقرة لأجزأتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم.


وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنه لن يشاد أحد هذا الدين إلا غلبه فأوغلوا فيه برفق فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى».



وأبو حنيفة إذ رأى الإيجاب في نفل يباشر من هنا أفتى به

مذهب أبي حنيفة رحمته أن النفل بالدخول فيه ينقلب واجباً ولم يوافقه غيره إلا في نفل الحج؛ وذلك لأن المصلي عقد مع الله بالنية والدخول في النفل عهداً ونقض العهد لا يجوز، وصح عن جميع أهل المعاملة أن قطع الرواتب النفلية زيغ قلب بحكم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ﴾ [مُحَمَّد: ٢٥]. ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحِبِّطُ أَعْمَالَهُمْ﴾ [آل عمران: ٨]. ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

وتارك ما تلبس به من الطاعات مرتد على دبره لا محالة وقد ورد في أدعيته صلى الله عليه وسلم: «اللهم إنا نعوذ بك من الحور بعد الكور». الكور: التقدم. والحور: الرجوع. يقول: نعوذ بك من الرجوع بعد التقدم.



تالله ما عجزوا ولا من دونهم أن يكتبوا الآراء كتب خطابهم

هذا البيت يرجع إلى البدعة الثالثة التي هي التأصيل لغير عبارة الكتاب والسنة. فاعلم أنه ثبت في صحيح مسلم وغيره، عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن من كتب عني شيئاً فليمحاه»^(١). وعلى ذلك درج جم غفير منهم عمر، وابن مسعود، وزيد وغيرهم من الصحابة والتابعين إلى زمن ابن جريج، وابن أبي عمرويه، وكانا أول من كتب ودون في صدر المائتين وعللوا النهي بخوف اختلاط القرآن وغيره حتى زال الخوف وعارضوا أدلة المنع بما ثبت عند أبي داود من حديث ابن عمر كتبت كل شيء سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهتني قريش فقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق وأشار بيده إلى فيه»^(٢).

(١) رواه مسلم (٢٢٩٨/٤) وابن حبان (٢٦٥/١)، وأحمد في المسند (١٢/٣، ٢١)، والنسائي في الكبرى (١٠/٥).

(٢) رواه أحمد في المسند (١٦٢/٢، ١٩٢)، والدارمي (١٣٦/١).

وعند الترمذي أن رجلاً من الأنصار شكى إلى رسول الله ﷺ سوء الحفظ فأمره بالكتابة، وفي الصحيح أيضاً: «اكتبوا لأبي شاه -بمهملتين- واثتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم ما لا تختلفون فيه بعدي»^(١).

وحديث علي في الصحيفة وكان فيها العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر. وأجيب عن التعليل لمنع كونه هو العلة إنما العلة خوف اختلاف الأمة كما سيأتي في مرسل ابن أبي مليكة عن الصديق، وعن المعارضة، بأن لا تعارض لأن تلك خاصة ولا تكتبوا عني عام ولا تعارض بين عام وخاص لاستعمال الخصوص في محلّه والعموم فيما عدا ذلك والمطلوب هو جواز كتب غير ما أذن فيه النبي ﷺ، ولا دليل عليه إلا القياس وقد قدمنا بطلانه، وأيضاً يلزم القول بأن العموم بعد التخصيص ليس بحجة وإن سلم التعارض فحديث غير صحيح لا يعارضه وما في الصحيح في شأن أبي شاه ظاهر في الوقف عليه، واثتوني بدواة وقرطاس من جملة كتبه إلى الآفاق ولا نزاع فيه وحديث الصحيفة موقوف أو فعل النبي ﷺ وهو غير محل النزاع ومع ذلك فقد قال كرم الله وجهه فيما روى سفيان عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي عليه السلام: «ما كتبنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن، وما في هذه الصحيفة». في كلامه لمح إلى مع غير ذلك وإن سلم فالنهي أرجح من الأمر وبذلك يتضح سقوط دعوى الإجماع على النسخ لأن النسخ إنما يصار إليه عند عدم إمكان الجمع والإجماع ممنوع وإن سلم فالإجماع الذي هو حجة لم يسبقه خلاف مستقر وقد علمت الخلاف فيه خير القرون وقول بعضهم بأن الإجماع المتأخر ليس بحجة في قوة ذلك.

إذا تحققت استقرار الخلاف في جواز كتب كلام رسول الله ﷺ الذي لم ينطق عن الهوى مع الإجماع على أنه حكم لله وعدم انتهاض أدلة جوازه في طرق الاجتهاد فما ظنك بجواز كتب خيالات الرجال وتصورات وساوس أهل البدع والجدال استيقنت براءة أهل بيت رسول الله ﷺ وأصحابه بعده عن تلك البدعة وصورهم واستحقاقهم لخير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، وحكى صاحب سيرة

(١) رواه البخاري (٥٣/١)، ومسلم (٩٩٥/٢)، والبيهقي في الشعب (٤٤٢/٣).

المؤيد بالله ﷺ عنه أنه قال: وددت أني أتمكن مما أفقت به فأحرقه، وفي تذكرة الحفاظ للذهبي^(١)، قال يحيى بن يحيى التميمي: سمعت أبا يوسف يقول عند وفاته: كلما أفقت به فقد رجعت عنه إلا ما وافق الكتاب وأجمع عليه المسلمون. انتهى
لا يقال: كيف تنكر الكتابة وأنت مُمتط ثبجها وخائض لجحها فما أجدرك بقول القائل:

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

لأننا نقول: لا ينكر مسلم أن الكتابة من أعظم النعم التي بين الله بها على عباده وجعلها وظيفة المقربين من ملائكته لإصداره وإيراده إنما المنكر أن يكتب بها المعنى الذي اشتمل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتِكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾ [النحل: ١١٦].

وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩]. وهذه أحكام الاجتهاد والترجيح التي لا تنفك عن ملابسة الريبة المشاكلة لقياس ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]. والاجتهاد تحريم السوائب ونحوها تقرباً، وأنت إذا تصفحت نفاثات أعلامي واستيقظت لمواقع سهامي لم تر لها إلا هدم حكم غير من له الحكم مرمى ولا ظفرت لها في مواضع الريبة بأثر حكم شكاً ولا جزماً.



أو يدعوا نقص النصوص ليخطوا في كل وسواس أتى بعجابه


اعلم أن المبتدعين بفرض المسائل والمستقصرين لعبارات الكتاب والسنة في الدلائل والباحثين عما سكتا عنه من دقائق الخيالات والجلال ادعوا أن الكتاب والسنة لم يفيا بالأحكام المتجددة في الحوادث وأجابوا عن الاحتجاج عليهم بـ ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]. و ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. بالقول الموجب وأنهما قد نبها على استعمال القياس والاجتهاد والنظر جملة وبقي الناظر للناظر المجتهد تفصيل ذلك المعلوم جملة وتفصيل الدين دين فانفتح لهم بذلك باب التحيل المستلزم

(١) انظر: في تذكرة الحفاظ (١/٢٩٣).

لمفاسد التفرق والجدال ومعارضة كتاب الله وسنة نبيه بأقاويل الرجال، وقد قدمنا رد هذا التعلل في البيت القائل: وبقوا على حكم الأصول وفيما قبله وبعده أيضاً.

أمَّا القياس فلا تُهمَّ لم يستنهضوه بغير فعل الصحابة كما تقدم وقد قدمنا عدم انتهاضه، وأمَّا الاجتهاد والنظر فإنما نبه الكتاب على استخراج الحكم بهما من محلّه الذي نصبه الله ورسوله دليلاً عليه وجعله أصلاً يرجع بالحكم إليه لا تأصيل غير ذلك الأصل ولا زيادة محل لذلك الحكم غير المحل الذي أحله فيه صاحب الحكم الفصل ولا العمل أيضاً بما لم يسلم العلم أو الظن به من الريية بلى قد نهي عنه بصرائح مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]. ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ [النجم: ٢٣].

فإن الذي لا مأخذ له منهما ولم يكن ضرورياً وكذا ما له مأخذ وعورض كلاهما مما ينتفي العلم به شرعاً فيتناوله النهي فضلاً عن أن ينه الكتاب أو السنة على استعماله ولذا تبرأ أبو يوسف من فتاويه والمؤيد بالله من كتبها ولا تلين الطبيعة وتردها عن دعاويها إلا يد التوفيق ومعاينة الموت.



فتفرقوا ديناً لأمة أحمَد لمذاهب أشفت على إذهابه

ثبت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «لتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»^(١).


وثبت عن أبي داود، وابن ماجه، والترمذي وقال: حديث حسن غريب. أنه قال صلى الله عليه وسلم: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان فيهم من أتى أمه علانية كان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل افرقت على اثنتين وسبعين ملة وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين كلهم في النار إلا ملة واحدة»، قالوا: يا رسول الله، من هي؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي». وغيرهما مما يبلغ إلى تواتر المعنى إلى زيادة الهلاك فإن فيها كلاماً من جهة النقل حتى أنكرها الحافظ من المحدثين، وجزم ابن حزم بأنها موضوعة من دسيس الملاحدة.

(١) رواه البخاري (١٢٧٤/٣)، (٢٦٦٩/٦)، وأحمد في المسند (٣٢٧/٢، ٤٥٠).

حاكت بنا أهل الكتاب كما أتى في سوء ما صنعوا وسبة عابه
 أمّا الكتاب بما أتوه فزاجر والصم لا تدري بزخر عابه
 والسنة البيضاء كل مصحح دارت بصحته رحي أقطابه

أما الكتاب: فمثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعًا لُسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًا بَيْنَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٩]. ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]. ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩]. ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦]. ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران: ٧٥]. ولسنا بصدد إحصاء فضائحهم.

وأما السنة: فمشملة على ما أشارت إليه الأحاديث المذكورة في البيت الأول من قبيح أخلاقهم وتخطبهم في الدين وخبث إغراقهم على ما لا ينبغي التصدي له في هذه الإشارة وكفى بسا ورد في صحيح البخاري وغيره: «بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»^(١).



وكذا مقالة باب علم مُحَمَّد في ذاك نص واضح في باب علم الشريعة نقطة قد كثرته مقالة الجهلاء من خطابه

هذا الكلام مشهور عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - ورواه عنه بصيغة الجزم إمام النقل والنقد السيد الإمام مُحَمَّد بن إبراهيم في صدر كتابه المسمى بإيثار الحق على الخلق بلفظ: «العلم نقطة يسيرة كثرها الجهلاء»^(٢). وإمام الشيعة الأعظم مُحَمَّد بن الحسن الديلمي في الصراط المستقيم، وتقدم قوله: «ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا القرآن وما في هذه الصحيفة».


(١) رواه البخاري (١٢٧٥/٣)، والترمذي (٤٠/٥)، والدارمي (١٤٥/١).

(٢) أورده العجلوني في كشف الخفاء (٨٧/٢)، وانظر: نثر الدر وبسطه في كون العلم نقطة لأحمد الجزائري، بتحقيقنا.

وأخرج الذهبي في تذكرته^(١) من طريق شريك، عن أبي إسحاق قال: سمعتُ خزيمة بن نصير قال: سمعتُ عليًّا يقول بصفين: «قاتلهم الله أي عصابة بيضاء سودوا؟ وأي حديث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أفسدوا؟».

وعند مسلم من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق قال: «لَمَّا أحدثوا تلك الأشياء بعد علي قال رجل من أصحاب علي: قاتلهم الله أي علم أفسدوا»^(٢). انتهى

قال النووي: أشار بذلك إلى ما أدخله الروافض والشيعة في علم علي عليه السلام وحديثه وتقولوه عليه من الأباطيل وخالطوه بالحق فلم يتميز ما هو صحيح عنه مما اختلقوه، ولهذا ثبت من طريق ابن أبي مليكة كما أخرجه مسلم في صدر صحيحه أنه لَمَّا كتب إلى ابن عباس رضي الله عنه يستحضره أن يكتب له ما يختاره، قال: فدعى ابن عباس بكتاب فيه قضاء علي عليه السلام فجعل يكتب منه أشياء ويمر به الشيء فيقول: والله ما بهذا قضى علي إلا أن يكون ظل، وذلك من دسيس المستعنين بالأباطيل حتى نسبوا إلى جعفر الصادق القول بالرجعة، فقال فيه يحيى بن سعيد: في نفس منه شيء، وهو بريء مما نسب إليه غير أن عليًّا عليه السلام والصدر الأول من أولاده لم يغتروا بنفاقهم، وأما المتأخرون من أولاده فقد استحلوا نفاق أولئك المبتدعين حتى أزرروا بمذهب أهل البيت القدماء من علي عليه السلام والصدر الول من أولاده حتى صار المتأخرون تبعًا لجهال المقلدين من مدعي التشيع مع أنهم إنما تشيعوا للسيف وللحطام في الحقيقة ولهذا أكثروا من النكير على من ثبت على السنة من متأخري أولاد علي المجتهدين لَمَّا لم يكن لهم شوكة فصاروا في زوايا الخمول تصديقًا لقوله صلى الله عليه وسلم: «بدأ الدين غريبًا وسيعود كما بدأ»^(٣).



(١) انظره في: (١٢/١).

(٢) رواه مسلم (١٣/١).


(٣) رواه مسلم (١٣٠/١)، وابن ماجه (١٣١٩/٢).

وعن الحديث نهي العتيق وجملة كتبت فحرقها حذار كذابه

العتيق هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه كان يقال له: العتيق لفرط جماله، روى ابن أبي مليكة عنه مرسلًا أنه جمع الناس بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنكم تُحدثون عن رسول الله أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافًا فلا تُحدثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه».

ونقل الحاكم من طريق موسى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب صلوات الله عليهم أجمعين، وعن إبراهيم بن عبد الله التيمي، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «جَمَعَ أَبِي الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَكَانَتْ خَمْسَمِائَةَ حَدِيثَ فَبَاتَ لَيْلَةً يَتَقَلَّبُ كَثِيرًا، قَالَتْ: فَغَمَنِي فَقُلْتُ: أَتَقَلَّبُ لِشُكُورَى أَوْ لِشَيْءٍ بَلَغَكَ؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: أَيُّ بَنِيهِ هَلَمِي الْأَحَادِيثَ الَّتِي عِنْدَكَ فَجِئْتَهُ بِهَا فَدَعَا بِنَارٍ فَأَحْرَقَهَا فَقُلْتُ: لِمَ أَحْرَقْتَهَا؟ قَالَ: خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ وَهِيَ عِنْدِي فَيَكُونُ فِيهَا أَحَادِيثٌ عَنِ رَجُلٍ قَدْ ائْتَمَنْتَهُ وَوَثِقْتَ بِهِ وَلَمْ يَكُنْ حَدِيثًا فَأَكُونُ قَدْ نَقَلْتُ ذَاكَ». انتهى

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي التَّذَكُّرَةِ: هَذَا لَا يَصِحُّ، قُلْتُ: يَرِيدُ الصَّحَّةَ الْإِصْطِلَاحِيَّةَ وَإِلَّا فَمُرْسَلُ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ شَاهِدٌ لِمَعْنَاهُ وَكَذَا مَا يَأْتِي عَنْ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، فَإِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]. اهـ



وكذا المحدث ربما أنحى على أهل الحديث بزجه وعتابه

المحدث -بفتح الدال- هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه إشارة إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن فيمن قبلكم لمحدثين وإن يكن في أمي أحد فإن منهم عمر بن الخطاب»^(١).

(١) تقدم تخريجه.

روى شعبة وغيره، عن بيان، عن الشعبي، عن قرظة بن كعب، قَالَ: لَمَّا سِيرْنَا عَمْرَ إِلَى الْعِرَاقِ مَشَى مَعَنَا وَقَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ شِيعْتِكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ تَكْرَمَةٌ لَنَا. قَالَ: وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّكُمْ تَأْتُونَ أَهْلَ قَرْيَةٍ لَهُمْ دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ فَلَا تَصْدُوهُمْ بِالْأَحَادِيثِ فَتَشْغَلُوهُمْ جَرَدُوا الْقُرْآنَ وَأَقْلَوْا الرِّوَايَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ، وَأَنَا شَرِيكُكُمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَرْظٌ قَالُوا: حَدِّثْنَا، قَالَ: نَهَانَا عَمْرٌ».


وروى الدراوردي، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، وقلت له: أَكُنْتُ تُحَدِّثُ فِي زَمَانِ عَمْرٍو هَكَذَا؟ فَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ أَحَدُثُ فِي زَمَانِ عَمْرٍو مِثْلَ مَا أَحَدَّثْتُكُمْ لَضَرَبْتَنِي بِمَخْفَقَتِهِ».

وروى معن بن عيسى القزاز قَالَ: «نا مالك، عن عبد الله بن إدريس، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، أن عمر حبس ثلاثة ابن مسعود، وأبا الدرداء، وأبا مسعود الأنصاري، قَالَ: قد أكثرتم الحديث عن رسول الله ﷺ».

وروى ابن عليه، عن رجاء بن أبي سلمة قَالَ: بلغني أن معاوية كَانَ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَدِيثِ بِمَا كَانَ فِي زَمَنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ أَخَافُ النَّاسَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وذكر الذهبي فِي تَرْجُمَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ وَغَيْرِهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «وَدِدْتُ أَنِّي خَلَصْتُ مِنَ الْحَدِيثِ لَا عَلِيَّ وَلَا لِي».

وصح عن يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، أو ابن سعيد أَنَّهُ قَالَ: «ما الصحيح فِي الْحَدِيثِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ».

فالعجب ممن يقع له جزم بغير حديث مُجْمَعٍ عَلَى صِحَّتِهِ، وقد صرَّح أئمة النظر بأن الظن لمصادفة واحد لا بعينه من اثنين أظهر من مصادفة واحد بعينه.



وعن ابن مسعود مقال مقسط وبتطول بسط القول من أضرابه

روى شريك، عن ابن أبي العميس، عن مسلم البطين، عن أبي عمر الشيباني قَالَ: كُنْتُ أَجْلِسُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ حَوْلًا لَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ اسْتَقْبَلْتَهُ الرَّعْدَةُ، وَقَالَ: هَكَذَا أَوْ نَحْوُ ذَا أَوْ قَرِيبٌ مِنْ ذَا أَوْ أَوْ. وروى أبو الأحوص، عن عبد الله قَالَ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

وهو عند مسلم من حديث أبي هريرة وغيره مرفوعاً: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»^(١). قيل: لأن جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقاً فمن يحدث بكل ما سمع لا بد أن يكذب والجازم لا يتقرب بمظنة الكذب.


ومن طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال ابن مسعود: «عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه ذهاب أهله فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه وستجدون أقواماً يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم فعليكم بالعلم وإياكم والتبذع، وإياكم والتنطع والتعمق وعليكم بالعتيق».

ومن طريق الأعمش، عن عمارة، ومالك بن الحارث بن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله: الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة.

قلت: لعمرى إن هذا هو الورع الشحيح والهدي الصحيح، ولأمر ما كان هؤلاء الأربعة أركان الحق الأربعة، عليّ باب مدينته، وأبو بكر صديقه، وعمر فاروقه، ورضي النبيّ صلى الله عليه وسلم لأمته بما رضي لها ابن أم عبد. وكيف لا والأسد أمتع لغابها، وأهل مكة أعرف بشعابها، ولذا قلت: علم.. إلخ.

وأما القول من أضرابه فمثل ما أخرجه مسلم في صحيحه، عن أنس رضي الله عنه أنه قال: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من تعمد عليّ كذباً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وما أخرجه مسلم أيضاً عن ابن عباس من طرق أنه قال: «إنا كنا نتحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لم يكذب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه».



(١) رواه مسلم (١٠/١، ١١)، وأبو داود (٢٩٨/٤)، والحاكم (١٩٥/١)، والطبراني في الكبير (١٠٧/٩). وانظر: تذكرة الحفاظ (١٥/١).

(٢) رواه البخاري (٥٢/١)، ومسلم (١٠/١).

علم إلى أرماعهم وسيوفهم	نيطت بلا نكر عرى أطنا به
وبالاجتهاد قضاوا ولكن رخصة	لمكلف يدريه عن أسبابه
دفعاً لحادثة تضيق دفعها	والميت عنها من وراء حجابها
فالحكم عن نص وحكم موهل	وسواهما لا وجه في إيجابها
وإذا استدل له برأي غيره	سقط الدليل وعاد أصل شغابه

هذا البيت إشارة إلى الذريعة الرابعة أعني تقليد الأموات وتَحقيق هذا الدليل أن كون قول الميت حجة بعد موته حكم مفتقر إلى الدليل كافتقار حجية اجتهاد الحي إليه فالدليل عليه «إمّا نص» وهو عنه بمراحل لأنه لم يكد ينتهض النص أعني مثل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [النحل: ٤٣]. «وبأيهم اقتديتم اهتديتم». على تقليد الحي لما ورد عليه من أن المراد أسألوهم عن النصوص بدليل ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ﴾ [آل عمران: ١٨٤]. واقتدوا بهم في عملهم على موجبها.

وإمّا نهضة الاستدلال بعمل الصحابة وقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. وهُم العلماء في تفسير ابن عباس وغيره فضلاً عن أن ينتهض على تقليد من ذهبت أهليته للسؤال والعمل والطاعة والأمر.

«وإمّا قياس» على اجتهاد الحي لكن اجتهاد الحي إمّا ثبت التعبد به رخصة له عند فقدان النص كما علم وبموته انقطع تكليفه الذي هو سبب الرخصة فكيف يبقى حكم الرخصة مع انتفاء سببها، وأيضاً بقاء ظن الحكم الاجتهادي شرط في جواز عمل المجتهد ومقلده به إجماعاً وليس ذلك إلا للحي إذ الميت لا ظن له وكيف يقال؟ الأصل عدم ما يدفع الظن وقد تحققت ارتفاعه ومقلده ليس بأهل لاستصحاب ظن الحكم فكيف يبقى الحكم مع انتفاء شرطه. وبذلك يعلم بطلان قياس اجتهاده على وصيته وشهادته وروايته في البقاء بعد الموت، وكذا قياس اجتهاده على إجماع العصر الأول لأن تلك عزائم والاجتهاد رخصة، وقياس الرخصة على العزيمة في الاستمرار خلاف موضوع الرخصة فإن الانقطاع من خواصها، وأيضاً يلزم كونه مثلها حجة على المجتهد والمقلد وذلك لا يقول به عاقل فضلاً عن عالم.

لو كَانَ دِينًا كُلِّ فتوى عالم	ما خوف الهادي أليم عقابه
هل خيف في دين الإله عقوبة	لا بل جنى فيها عظيم ثوابه
فعليك دينًا كَانَ دين مُحَمَّد	فاحرص عليه وذق مقال نقابه
رشدًا أفاد وحكمة وسلامة	من عض فيه بناجذيه ونابه
والبر والإثم الديانة كلها	فخف الحزار وقف على إعرابه
وهب الأئمة كالنجوم أما ترى	قول النخيل وقد أتى بصوابه
أنا لا أحب الأفلين منبها	لو كَانَ يقرع سَمع قلب نابه
وعساک تعترض الكلام نقول أن	السميت عندك ما الهدى من دأبه
وقد اقتديت بمن مضى في رأيهم	فأطلت فيه وزدت في إطنابه
فأقول بل أثبت رشد فعالهم	بدليله فافهم هدى أربابه

تحقيقه أنا وصفناهم باجتنب الثلاث البدع الأول وما يجر إليها، وأما الرابعة فليس ثمة ميت يقلدونه غير الشارع ولم يكن اختيارنا لاجتنب البدع تقليدًا لهم بل عملاً بالأدلة التي فصلناها فيما مضى من شرح الآيات كل في موضعه، وإنهم إنما آثروا العمل بما علموه من تلك الأدلة وأنكروا بمقتضاها ما رأوه مخالفاً لموجبها و مستلزمًا لخلافه ووجوب ذلك النكير متعلق بهم وبغيرهم فهذا خرجنا بهذا المجموع من عهدته وتركوا لذلك أيضًا كتب اجتهاداتهم لما تقدم من النهي عن كتابة الحديث فضلًا عن الآراء أو لعلمهم بأن الاجتهاد إنما سوغ لهم رخصة في تكليفهم كما هو ظاهر حديث معاذ وإن كَانَ فيه مقال فقد وقع الإجماع على موجه أعني ترتب الأدلة ترتب الأبدال وهي معنى الرخصة ولخوف كتم ما عندهم الذين أخذ الله عليهم الميثاق ليبينه للناس ولا يكتُمونه وهو:

إن كَانَ ظاهرًا من كتاب أو سنة فهو باق لمن بعدهم وليس من الأدب مع الله أن يكتب بغير عبارته وعبارة رسوله المقطوع باشمالهما على الحكمة التي لا يشتمل عليها

غيرها مع تمكن المجتهد بعدهم من فهم مثل ما فهموه منها أو غيره على حسب نظره الذي كلف به.

وإن كان غير ظاهر منهما فقد قامت رخصتهم فيه بظنهم له وحاجتهم إلى دفع الحادثة به ولم تقم لهم رخصة في تأصيله على من بعدهم وجعل فهمهم مهيمًا على فهم غيرهم فكيف يبقى حكم الرخصة مع انتفاء سببها مع علمهم بما ينتهي إليه أمر الأمة من البدع بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم لمشاكلته أمته للأمم الماضية في التفرق والابتداع فخافوا اتخاذهم أربابًا من دون الله كما فعل أهل الكتابين بأخبارهم ورهبانهم والتفريق الذي انتهت إليه المذاهب الآن.

إذا تحققت هذا فالقول بشيء مما أنكرناه ليس عن اجتهادهم إنما هو قول عن الدليل القائم عليهم وعلى غيرهم ومدح لهم باتباعه والاهتداء بأنوار شعاعه ومقدار ما ذكرنا منه مما تركناه لا يبلغ مقدار قطرة من مطرة أو محة من لجة إذ الغرض تنبيه المنصف لا هداية المتعجرف.

يا راکباً یهوی لقبر مُحَمَّد	عرج به متمسحاً بترابه
واقر السلام علیه من صب به	یبلغ إلیه القدس فی محرابه
وقل ابنک الحسن الجلال مُجانب	من قد غلا فی السدین من تلعبه
لا عاجزاً عن مثل أقوال الوری	أو هائباً فی علمهم لصعابه
لولا مَحبة قَدوتی لمحمد	زاحمت رسطاليس فی أبوابه
لکننی أولى الوری بمقامه	فأنا ابنه وأسير فی أعقابه

انتهى ما تيسر من المراد من هذه الأبيات وشرحها وقد بقي في بعض الأبيات المسرودة أخيراً ما لا يستغني عن شرح ولكن من استيقظ لما تقدم في شرح الأبيات المنفردة كل منها بشرح لا يقصر فهمه عما احتاج إليه ما لم يشرح من الشرح والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.




الفهرس

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
٣	ترجمة موجزة لسيدي عبد الغني النابلسي
٤	ترجمة مُختصرة لصاحب المتن
٥	مقدمة الشارح
٢٣	مقدمة صاحب المتن
٢٧	فصل في بيان الحكم وذكر أقسامه
٣١	فصل في بيان النظر العقلي وبيان أنه أول واجب
٣٩	فصل في الحث على النظر العقلي في العقائد
٤٥	فصل في بيان الصفات النفسية
٦٤	فصل في بيان صفات المعاني
٧٢	فصل في بيان الصفات المعنوية
٧٣	فصل في بيان معنى التعلق الذي لصفات المعاني المذكورة
	فصل في بيان منافيات المعاني والصفات المعنوية مما هو مستحيل في
٧٦	حق الله تعالى
٧٨	فصل في بيان الأمر الإلهي التكليفي والرضا والإرادة والمحبة والإلهيات
٨٠	فصل في بيان حدوث العالم
٨٨	فصل في بيان الحائز الذي يصح في العقل وجوده وعدمه
٩٣	فصل في بيان رؤية الله تعالى
٩٨	فصل في بيان أحكام الرسالة والنبوة الاختصاصية
	فصل فيما يجب عقلاً للأنبياء والرسل عليهم السلام وما يستحيل
١٠١	عليهم وما يجوز في حقهم من الصفات
١١٠	فصل في عدة الرسل عليهم السلام وبيان المعجزات

- ١١٨ فصل في بيان السمعيات مما يجب الإيمان به
- ١٣٦ خاتمة في بيان مسائل نافعة
- ١٨٩ فيض الشعاع الكاشف للقناع عن أركان الابتداع
- ١٩١ ترجمة موجزة للمصنف ابن الجلال الصنعاني
- ١٩٣ مقدمة المؤلف
- ١٩٥ كتاب فيض الشعاع الكاشف للقناع عن أركان الابتداع



يشتمل هذا المجموع على كتابين مهمين في العقائد والتوحيد؛ الكتاب الأول منهما «رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة» المتن للإمام الحافظ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد المقرئ (المتوفى سنة ١٠٤١ هـ)، والشرح للشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي (المتوفى سنة ١١٤٣ هـ). ويقول النابلسي في مقدمة الكتاب: «هذا كتاب لطيف وخطاب شريف، ومقام منيف، وضعت على هيئة الشرح والبيان، معونة لأفهام الإخوان، يكشف اللثام، ويوضح الإبهام، ويحل ألفاظ العقيدة المنظومة والعقيلة المعصومة، واللؤلؤة المكنونة، والجوهرة المخزونة فريدة التوحيد، وخريدة التمجيد منظومة العلامة، العمدة الفهامة سيد العلماء العاملين، وإمام الفقهاء والمحدثين، شيخ مشايخنا المرحوم الشيخ أحمد المقرئ المغربي - رحمه الله تعالى - رحمة واسعة، وأناله في درجات المقربين مرتبة شاسعة، وهي المنظومة التي نظمها في عقائد أهل السنة والجماعة، وجعلها عملاً صالحاً له إن شاء الله تعالى إلى قيام الساعة، ينتفع بها المبتدي، ويتذكر ما فيها المهتدي، وتفرح بحفظها أهل الهمم، وتمرح لوعظها أهل العزائم من أرباب الشيم، اشتملت على عقائد السنوسية، واكتملت بالسمعيات من المسائل الكلامية...».

أما الكتاب الثاني، فهو «فيض الشعاع الكاشف للقناع عن أركان الابتداع» للإمام العلامة الشيخ الحسن بن أحمد بن محمد اليماني الصنعاني (المتوفى سنة ١٠٨٤). وهذا الكتاب عبارة عن شرح أبيات نظمها المؤلف في كشف أركان الابتداع، وتطرق فيها إلى أصول مهمة في علم الكلام.



Designed & Printed By: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

ص.ب. 9424 - 11 بيروت - لبنان
فاكس: +961 5 804813
http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com
e-mail: sales@al-ilmiyah.com

دار الكتب العلمية®
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971